خلاف البدن والبدن يضعف بعد الوقوف بخلاف الروح فمتى ان يكون جوهرا
فايما سفه عرضيم والحال في جسم كما هو عند المحققين او جسما مخصوصا سار يا
في جزء الجثة سريان النار في الفحم والدهن في السمسم وعلى التقديرين فلا بعد ان
ينفصل عن البدن وبقي حيا واما عند المعارضين فذلك نور الله احيى به الورى
ولا ينطفئ النور الذي منه لامع وعند بعض المحققة اثبات الحوت الحاليه لهم مجاز
باعتبار ما يؤول اليه قالوا ان الميت اذا كان عظيم المنزلة في الدين وله مرتبة عند الله
يوم القيمة صح انه حي في الحال ثم يقال للجاهل البدن لا ينفع به غيره ولا موصوف
انه ميت وكما يقال للشهيد حي والحق انه بطريق الحقيقة وهذه الموت عامة لهم ولغيرهم
الا ان هذه الدرجات مخصوصة بمن قتل في سبيل الله وسبيل الله ليس منحصرا في الجهاد
على ان الجهاد يشمل الاصغر والاكبر ولذلك قال الجنيد رحمة الله على الطريق
الى الله بعدد انفاس الخلق وعن ابن عطاء رحمة الله على القول على الشاهد
بان يرد نفسه على القول في سبيل الله قتل نفسه بالامارة في رضاه اذ هو المنعم
بالارزاق الحقيقية والفرح بالبهجة الحقة والمستبشر بكل نعمة شاهدة
وجوده ثم ذكر لهم كرامات منها كونهم يرزقون وهو المنع بانه قوامهم ويقابلهم
من المعارف بالبهجة وغيرها ومنها كونهم فرحين وهو البهجة الحاصلة بسبب
المنع والرزق قال الامام اذا اشرفت الحجاب القدسية بالانوار البهية حصل
وراءها مستنيرة بتلك الجلايا القدسية والمعارف البهية وبقوله
اشار البهائم يكون ناظرة الى ضوء النور ومصدره الحية والجلالة وبقوله
اشاره اليها اذ الابتهاج ههنا الذي منها كونهم يستبشرون بمن خلفهم
من اصحابهم اذ اوجد ما يبشر من الفرح بقوله فرح اصحابهم وبقوله
فرح بواسطة اخوانهم الذين سيلحقون بهم فان احيانا لا يحزن عليهم بما

يحزنون ثم وصف الفريقين بقوله يستبشرون بنعمة اي بأمرين نعمة وفضل من الله على انفسهم
وبان الله لا يضيع اجر المؤمنين فما نالوه من الكرامات سأله اخوانهم الملاحقين بهم انفا وفي
الكشاف الحوق بدل من الذين اي يستبشرون بأنهم لهم من حال من تركوا خلفهم
من المؤمنين وهو انهم يعتقون امنين يوم القيمة لن يلحقهم الله بذلك فهم مستبشرون به والمراد
لمن خلفهم حزن بسبب صلتهم وخوف من اللحوق بهم بين الله ان لهم فرحا بسببهم وفرح بلحوق اخوانهم
بهم ليعلم اللموارا الحزن هاك دار الفرح والله ملكون يا ذا كل حزن دنوك فرح اخرون
اذ الدنيا دار فنا وحزن والعقبى دار بقا وفرح فما كون صنم يلحقوا راجعا الى الذين
مضوا بهم للشهادة فحمل عكسه يعني ويستبشرون بالذين لم يلحقوا الشهداء بهم محمولا على قرائنه
منهم وضمير عليهم راجع الى كلى الفريقين اذ الى احدهما والفرق بين النعمة والفضل
ان النعمة ما يكون بقدر الاستحقاق والفضل زيادة على اداء النعمة ما بعضهم وغيرهم والفضل
ما خصهم به دون الكسابي وان الله يكسر النعمة على الابتداء على ان الجملة اعتراض
ويعضدها قراءة عبد الله والله لا يضيع واورد يرزقون فعلا مستقبلا ليدل على تجدد
منتظرهم حالة فحالة وفرحين صفة مشبهة ليدل على استمرار تلك الحالة ودوامه
بلا واو لانه في موقع الحال ويستبشرون الاولى بالواو لانه عطف على يرزقون
دون الثانية لانه بيان ويعضده ولما ذكر ما يدل على مدح الشهداء اردفه بذكر ما فعلهم
بالقتال وطلب الشهادة بقوله الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم اي بعد
اصابتهم الجراحات يوم احد لما انصرف ابو سفيان باصحابه يوم احد هلموا الى محمد
على اثرهم وقالوا لا محمدا قتلتم ولا الكواعب اردفتم ارجعوا لنستأصلهم فبلغ ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد ان يرهبهم فندب اصحابه للخروج
في طلبهم وقال لا يخرجن معنا الا من حضر امس فخرج مع سبعمائة رجل منهم
حمراء الاسد ماء على ثمانية اميال من المدينة فاقام معبد الخزاعي وهو يومئذ مشرك

ثم لقي اباسفيان وقال خرج محمد بطلبكم في جمع لم ار مثله واستدبهم ابيات ما سمعت فوقها هاذين الى مكة
فترك والذين مستدا خبره للابد احسنوا وجوز فلم يكون الذين صفة للمؤمنين او نصبا على المدح
وفي الكشاف ان من في احسنوا منهم للتبعيض لان الذين استجابوا قد احسنوا كلهم لا بعضهم فلم يحسن
ان يراد الاحسان بسائر هذه الصورة ايضا ولذكر الانفاق امرا جرعظيم بالتكبير للتعظيم ثم ذكر كل
صفة اخرى بقوله الذين قال لهم الناس يعني ان اباسفيان دعا النبي صلى الله عليه وسلم عند انصرافه
من احد لخرج الى موسم بدر الصغرى في العام القابل فلما كان القابل خرج ابوسفيان حتى نزل
مجنة فاتى الركب الذي فيه خلق نعيم بن مسعود الاشجعي فقال يا نعيم اني واعدت محمدا ان نلتقي بموسم بدر
وان هذا عام جدب ولا يصلحنا الا عام نرعى فيه الشجر ونشرب فيه اللبن وقد بدا لي ان لا اخرج
اليه فلم اخرج زاد ذلك جراءة فالحق بالمدينة وثبطهم ولك عندي عشرة من الابل واني بنعيم فوجد
المسلمين يتجهزون فقال لهم اين تريدون قالوا اردنا ميعاد ابي سفيان بدر فقال لهم انه قد جمع لكم
ان لم يكونوا قد جمعوا لكم عند موسمهم فلا يفلت منكم احد فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
لاخرجن اليه ولو وحدي فخرج في سبعين راكبا فقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل وقالها من قبلهم
ابراهيم صلوات الله عليه حين ما القي في النار فوافوا بدرا وافاموا بها ثمانية ليال وكان يعد لهم سوق
فباعوها واصابوا بها خيرا كثيرا ثم انقلبوا بنعمة وفضل لم تمسسهم سوء فهم انتبعوا رضوان الله
فعادوا بالنعمة الدنيوية والسعادة الاخروية فعلى هذا يكون الناس الاول صفوان ونعيم والثاني ابوسفيان
واصحابه وجاز ذلك لان الواحد اذا قام مقام جمع صح ان يعبر عنه بلفظ الجمع على انه قد الحق بالواحد
جمع يصاحبه ويعاضده وقيل المثبط هو راكب عبد القيس ويبدو ان المدينة للمدد فجعل
لهم ابوسفيان حملا بعير من زبيب ان ثبطوهم وضمن لهم ذلك الكلام المتقدم او لما قالوا
او للناس ان اريد به نعيم وحده فمن قال الا ان ليس عبارة عن التصديق فقط كالمعتزلة
استدل بهذه الاية على ان الزيادة في التصديق غير مقصود ومن قال انه عبارة عن التصديق

فقط قال الزمان انا وقعت عذرات الاباب وتعابيره وسبب ابى الايمان مجازا دا قول على القلب
الثاني يحتمل ان يقال الصدق لسبب عبارة عن اليقين حتى لا يحتمل الزيادة بل كما يقع على اليقين
كذا على الظن والظن ربما وقع حتى يقع الى القلب فلم يكن على هذا التقدير مجازا بل
اليقين التام نادر والغالب هو الظن الغالب نعم لو اريد به اليقين فانه لا يزيد لا ينقص فالخلاف
لفظي ومعنى حسبنا الله كافينا الله من الحساب وهو عدد الاشياء وضبطها المعنى هو الذي يعتد
ويعتبر به ونعم الوكيل اي المتوكل عليه والموكول اليه الامور الله يعني مع وجوب الاعتماد بغيره
سواء كان ذلك الغير انفسنا او غيرها ويجوز ان يكون الذين قال مبتدأ خبره مبتدأ ما تقدموا الى المدينة
وجعلوا خبرهم بغتة وفصل وجاء الذين استجابوا اجر عظيم لفضل ولك على هو لان زيادة الايمان
والتوكل عليه والرضوان مبالغة الرضاء لما كان رضي الله اعظم الرضاهض لفظ الرضوان ايذانا
منه ورضي الله تعالى عن العبد هو ان يأتمر لما امر به وينتهي عن المناهي فقبل رضي الله عن
العبد صور رضي العبد عن الله ثم بين ان ذلك التثبيط ليس من الناس في الحقيقة بل انما ذلكم
هو الشيطان اذ المراد بالشيطان مانع عن الخير داع الى الشر اي شيء كان او غيره
من الجن او القوى كما قال شياطين الانس والجن وقد عرفت في قوله فاذلها الشيطان
والشيطان خبر لذلكم ويخوف بيان لتثبيطه او خبر بعد خبر والاولى ان يقال الشيطان
صفة لذلكم ويخوف خبره اي يخوفكم باوليائه حولنا ما ينا اي لينذركم بأس ويخوفكم
اولياءه على تقدير خوفت زيدا عمرا فيكون المفعول الاول محذوفا والاولى ان يقال يخوف
اولياءه المنافقين لان قوله انما يوثر فيمن يطيعه واما اولياء الله فكما قال ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان فلا تخافوهم مرتب على مضمون ما تقدم اي لما كان الشيطان لم يخوف الا اولياءه
فلا تخافوا ايها الموصوفون بتلك الكفر الذين جمعتم لكم الجنود وخافوني ان كنتم مؤمنين بالخوف
من الله من شرط الايمان لانه يهلك ويوالي ولهذا قال ما داود خفني كما في السبع

الضارى ومن غره شرك لان الله هو الموجد والمقدر ممن خاف من غيره وذلك البت
له تعذيبا وايجادا وانه شرك وقال في الاحياء الخوف والرجاء كما ان تفاديهما لم
يطهر لقلب جمال الحق ممن شاهد بقلبه ذلك الجمال ترقى عنهما ولهذا قال الواسطي
خوف حجاب بين الله وبين العبد اذ المحب لما وصل الى المحبوب والمقامات الى حوض الفناء
يضيع للوصال مكدر للعاشق وعلما نهى عن الخوف ضمنا نهى عن الحزن لسببهما بقوله
ولا يحزنك الخطاب مع النبي وقرا نافع بضم الياء وكسر الزاي من احزنه واحزنه بمعنى
والذين يسارعون في الكفر هم كفار قريش الذين نافقوا من المتخلفين او قوم ارتدوا واليهود
الكائنون صفتهم ثم بين وجه نهي الحزن بقوله انهم لن يضروا الله شيئا بريد الله ان يجعل لهم
حظا بعني حزنه بكفرهم الامر راجع الى البيه ونفاه بقوله لن يضروا الله فان الله لغني عن
العالمين ولو شاء الله لهدى الناس جميعا والامر راجع اليهم ونفاه بقوله يريد الله ان
لا يجعل لهم حظا في الاخرة فانهم لفرط لم يسارعوا في الكفر وقد اراد الله ذلك وجعلهم في الازل
اشقياء ولا يجوز ان يكون الامر راجع الى عزمه الى نفسه لانه ما على الرسول الا البلاغ وقد بلغ
على فان لم يرضى بالقضاء والى المرضيين لان الصبر واجب لان ما لله تعالى كما قال ان نصبر الم
فلا عاب لكم ومن قال المراد بان يضروا الله لم يضروا اولياءه ودينه لما قال واذ كر لي وليا فقد
اذاني وقوله والذين يحادون الله ورسوله فليحذر الخ قال في الكشاف ومن حق الرسول ان يحزن
لغائهم وارتدادهم لكن معناه لا يحزنك لخوف ان يضروك وعنوا عليك فان الحزن ضار
للرضا وليس من حق اهل الله ما ينافيه كما قال لكيلا تاسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما اتاكم وفي الحزن
وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى حب الروح والفرح في الرضا واليقين وجعل الغم والحزن
في السخط والشك ولكن ينبغي ان نعلم ان الامر بالمعروف لا ينافي الرضا بذلك كراهة المعاصي

لا يضاف ايضا اذ يجوز ان يكره شيء من وجه ويرضى به من وجه كموت عدو والعدو ظالم فهو وجه
الى البيضاوي من حيث انه تقدير واراده ولازم من لوازم الخير الكثير يرضى به فان من اطلع
على سر القدر لم يجد شيئا كما قيل وما الحزن اذا الرضا كم الم يوجه الى العبد من حيث انه كسبه
ووصفه ولازم لوازمه استغفر وعلاقة ليعلم انه ليس من هذا الوجه منكرا فمن ومن هذا
يظهر سر الايمان واتحاد الوارث في الحب والبغض في الله والامر بالمعروف مع الرضا بالقضا
وقوله ويريد الله ان لا يجعل لهم حظا يدل على ان الخير والشر بارادته لكن الخير مراد مرضي
والشر مراد مكروه ويدل على ان ارادته تتعلق بالعدم فما تعلق بالوجود خلافا للمعتزلة
فيهما وشيا نصب على المصدر لان المعنى شيا من الضرر ثم اكد ذلك المعنى بقوله ان الذين
اشتروا الكفر اي تركوا الايمان واخذوا الكفر والاولى ان يقال الاية الاولى لما طعن الكفار
المماثلين الى نهاية الكفر بسرعة وهذه للمنافقين والمرتدين ولهذا جعل عذابهم هو
اقطع لوصفه بالالم اي البالغ في الالم والعظم لا يحب ان يبلغ ذلك المبلغ وما يبن لا
حظ لهم في الاخرة الا دال على ان حظهم الدين لكن ليس بحظ لا يليق بخير فقال ولا يحسبن
الذين كفروا قرا ابو عمرو وابن كثير بالياء على ان فاعل الذين كفروا وانما للهم حيرا نفسهم
سد مسد المفعولين وبالتا على ان الذين كفروا مفعول اول وانما بدل منه بتاب
عن المفعولين واتاصح مجيء البدل ولم يذكر الا احد المفعولين مع ان الاقصار يفعل
الحسبان على مفعول واحد لا يجوز لان المقول على البدل نحو جعلت متاعك بعضه فوق
بعض مع امتناع السكوت على المتناع وما في انما الى موصولة اي الحسبان ان الذي نملي
لهم خير او مصدرية اي الحسبان ان املاءنا لهم خير وحقها ان تكتب مفصولة انما ابها وقعت
في الام منفصلة ما بقوها والحمل ان يقال ابها كافة على معنى والحسبن الذين كفروا اني املي لهم

الا لنفي من خير ليكون مناسبا ومقابلا لقوله انما املي لهم ليزدادوا اثما فاوضحها هنا كما فيه بالا تعالى فكذلك
فيما تقابلوا الاملاء الامهال والاملاد ومنه قيل للمدة الطويلة ملاوة والملوان الليل والنهار وتقال
املت الكتاب لما فيها منادفقوله وهي مستعار لنفسه من املى لفرسه اذا ارخى اليه الطول ليرعى
كيف يشاء وان الاملاء من فعل الله وجعله معللا لازدياد الاثم فكون الخير والشر بارادة الله
قالت المعتزلة المراد ان هذا الاملاء ليس خيرا من ان لم يؤتوا او يفعلوا فلم يكن الاملاء شرا في
نفسه وفي الكشاف ان ازدياد الاثم فعل ولبس غرض بحرف فعدلت عن الحرف جنا وقيل اللام لام
العاقبة اذ ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون بدل على ان الغرض ليس اذ لا عرض لفعل عند اهل السنة
واما عند المعتزلة فغرضه الاحسان وههنا ليس كذلك فكون للعاقبة ولكن لسبب الامهال وتقدير الكلام
ذلك اذ لام العاقبة ما بين ناديه فعل الفاعل اليه من غير ان يقصد فضلا بالبيان يستدل
بهذه الاية القائلون بانه ليس لله في حق الكافر نعمة دينية كما ليس له نعمة دينية فان
امهاله شبيه اطعام خبيث مسموم ثم جعل لهم عذاب مهين لانه لما كان غرضهم الامهال
العز والرفعة ذكر ما يخالفهما وقرأ ابن كثير انما نملي الا هنا وفي الاولى وفتحها في الثانية وحمزة
بالياء على مضي وحمزة والكسائي الذين كفروا ان املاءنا لازدياد اثمهم كما يفعلون وانا مولنيوا
ويدخلوا في الايمان وانا نملي لهم خيرا اعراض من الفعل وتعويل اي ان املاءنا خير ان عاقبوا فيه
وعرفوا انعام الله عليهم فيصيح الملة وتركل المعاجلة بالعقوبة ولما ذكر ما جرى بين النبي
صلى الله عليه وسلم وكفار قريش يوم بدر واحد وما بعدهما ذكر خلاصة الفائدة
والغرض فيه ما كان الله ليذر المؤمنين على ما انتم عليه اي الحال التي انتم عليها من اختلاط
بعضكم ببعض بان الغائبة في تلك المقابلة والمخالطة تتميز المخلص من المنافق فانه لو اطلع
لما عرف احدا من الاخر انفسهم جميعا في ظاهر الصدق فيكون ما كان الله كائنا جواب

لسوال فقد وعدهم بقوله الله تلك الايام نداولها بين الناس ثم كانه سال سائل اخبرنا عن الله بهم
بغرهلك المداولة فاجاب بقوله وما كان الله ليطلعكم على الغيب يعني الايمان من السرائر
المعلقة بالقلب فلا يمكن معرفته بالديانة ولا بالدلايل فيكون غيبا ولا يظهر على غيبه احد
الا من ارتضى من رسول وهذا المعنى هو المراد بقوله ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء
وهذا الغرض الكلي هنا يليق بالغنم وهو الايمان بالله ورسله فقال يا ايها الذين امنوا يعني لما عرفتم
ان للمداولة ما يليق بالكافرين فكونوا بحيث لو كان نبيا لم يغلبكم اعني كونوا بالله ورسوله مصدقين
وعلى الصبر به اكدوا وفي ذلك الغرض لان ذلك الغرض يرجع الى عزائم فان الله تعالى اعظم
من ان يكون لفعله غرض قال وان تؤمنوا وتتقوا فلكم اجر عظيم اي لا لغرض فان تقديم تلك
للتخصيص وختم ههنا فضة بدواط وعرفت ان كل اية افادت مطلبها الا ان ايس
كيف لا وقد قال ابن عباس ان جميع فضل القرآن مبينات الاولى الا بصار من سطور الها
تحت الاستار فانما هي عند ذوي الاعتبار من السطور ولذلك قال ابن مسعود رضي الله
عنه تورثوا القرآن والمتشابه عرفه علم الاولين والاخرين ثم قال الكراسي اي
القرآن في طي الغيب والاخبار فكن حريصا على استنباطها لتستفيد منها والعجب
واذا عرفت هذا فاعلم ان الخواتم القدسي الكامل المكمل في علم الانس لمحمد صلى الله عليه وسلم
في عالم الافاق وخواه العالمة العارفة كالمهندس والقوة الحاضرة المنازعة المنافية كالي سفلان
وفروعها المفسدة المعاندة كالكافرين والقوة الشهوية الموافقة لها زاوية الحائرة له احرك
كالنبي اي وشعبها المتزددة المتذبذبة بين الجهتين كالمنافقين والقوة الوهمية المكارة
المنقطعة عن العقل والعضد كالشيطان المخوف لكن لما كان الوهم لا يؤثر الا عند ضعف
العقل قال يخوف اولياءه وغلبة الجنود الرحمانية وانضالها بالحضرة القدسية كواضح بدر
ولهذا قال كانوا يقتلون ابناءهم وضدها كواقعة احتفان الحسانيات لكنا فحوضها

وساق مركبها شيء ابرحده ولهذا قال فهي كالحجارة او اشد وانما عرفت هذه القوانين سهل
عليك سائر الحقائق من حكاية الاوس والخزرج الى ههنا فان جميعها منتظمة في سلك
واحد نكشفها بشرح صدرك للفتوحات الغيبية ان شاء الله تعالى قوله ولا تحسبن الذين
يبخلون قد عرفت ان هذه السورة مشتملة على الدعوة للتوحيد اي الضارب او لا ثم الى قريش
ثانيا هذا حسب الغالب ولما تم الكلام فيها يوجه الى اليهود لانه روي عن ابن عباس رضي الله
عنهما انها نزلت في احبار اليهود الكاتمين صفة النبوة فان قولهم ما انا ما الله من فضل اعم وان
يكون مالا او علما او غيرهما اما العلم فلقولهم من سيئ علم فكتمه الجم بلجام من نار يوم القيمة واما
المال فقال مانع الزكوة يطوق بشجاع اقرع فايك انا مالك الذي كنت تبخل به فطهر
انه لا يكون موجبا لهم بل موبخا لهم ومن قرأ الحسن بالياء فلانه فصل فاي ولا تحسبن
انت الذين يبخلون موجبا او كذي من قرأ بالياء جعل فاعل ضمير النبي صلى الله عليه وسلم او ضمير احد
او من جعل فاعل الذين يبخلون قدر المفعول الاول محذوفا اي ولا تحسبن الذين يبخلون
بخلهم موجبا لهم والذي حسن حذفه دلالة يبخلون عليه ولفظه هو فصل قال الامام لان للمبتدا
خبرا وللخبر خبرا فاي فاخبر الى ما يربط احدهما قلت لا نسلم ما بين الحصرين وبتقدير
التسليم لكن ما ذكره غير لازم للفصل ليس بصحيح لانه لفصل بين كون الثاني خبرا او نعتا
بل هو ضمير للابطة والاولى ان يقال هو ضمير يرجع الى معنى المصدر يعني لا تحسبن بخلهم
خيرا لهم بل هو شر لهم وسيطوقون لهم ومن قرأ الحسن بالياء فلانه فصل فاي ولا تحسبن
بخل الذين يبخلون هو خيرا او كذي من قرأ بالياء وجعل فاعل ضمير النبي صلى الله عليه وسلم او ضمير احد
او من جعل فاعل الذين يبخلون قدر المفعول الاول محذوفا اي ولا تحسبن الذين يبخلون
بخلهم هو خيرا لهم والذي حسن حذفه دلالة يبخلون عليه ولفظه هو فصل قال الامام لان للمبتدا
خبرا وللخبر خبرا فاي فاخبر الى ما يربط احدهما قلت لا نسلم ما بين الحصرين وبتقدير
التسليم لكن ما ذكره غير لازم للفصل ليس بصحيح لانه لفصل بين كون الثاني خبرا او نعتا
بل هو ضمير للابطة والاولى ان يقال هو ضمير يرجع الى معنى المصدر يعني لا تحسبن بخلهم
خيرا لهم بل يكون مفعولا اولا ان كان الذين كفروا فاعلا ولا بد حتى لا يحتاج الى
تقدير على ان لقائل ان يقول ان هو ليس بفصل لان شرط الفصل ان يكون الخبر معرفة او افعل
من كذا وههنا ليس كذلك فلا يفصل والا لكان على رتبته وكان له فعل من الثلاثي واستعمال
على الاصل مضافا او ملحقا بالام واستعماله في بعض الصور لمعناه لا يدل على انه حقيقة فان

معنى الخير وصفا هو الحسن المرغوب فيه لكنه يوجد تاره باعتبار في نفسه وتاره باعتبار امر اخر
والاول لا يكون من باب افعل نحو الناس مخزنون. باعمالهم ان خيرا فخير والثاني يكون بمعنى
الحسن لكن ههنا لا يبعد ان يجري على الاول اذ ليس الغرض نفي الحسن عن البخل الحسن لهم
من الجود فانه اظهر مما يحتاج الى بيان بل الغرض انه لا حسن في البخل حسنا لهم وايضا الغرض نفي
مطلق الخير عنه عن البخل لا ان فيه خيرا من وجه دون وجه ولا ان الاعلى ما ذكر فانه يكون متوهما
فانما يقال المفعول الاول ولا يرد على الا اقامة الصم الرفوع مقام المرفوع واقامة بعض مقام بعض
متداول جائز كما في عسال ولابن ولعلم ان البخل من رذائل القوة الشهوية وهو امساك ما
فضل من المال عند ما لا ينبغي امساكه وضده التبذير وكلاهما مذمومان والمحمود وسطهما وهو السخا
والذم الوارد في البخل اكثر من ان يحصى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايا كم والشح فانه اهلك من كان
قبلكم وقال ما حيل الله وليا الا على السخا وحسن الخلق وسببه حب المال اما لحب الشهوات
واما لخوف الافقار وانهما لطول الامل وقلة الثقة بالله تعالى ومن المعلوم زوالهما وقد يكون حبه
لعينه ولا اداء الى ما ذكر وهذا هو الطريق اللائم المشار اليه بقوله سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة
اذ في الغالب تزول الشهوات وخوف الافقار وسخى كل انسان وطايره في عنقه ومن الناس
من احرك امر الطوق على ظاهره من حيته او من نار ومنهم من حمله مجازا على معنى سيلزمون وبال ما بخلوا
به الزام الطوق او سيمنعون ثوابا مانعوه حتى لا يقدرون على بقوله سيطوقون بمعنى لقوله اشتروا الضلالة
ومن يحتمل ولله ميراث السموات والارض وفيها تعجيب وتعريب للبخيل يعني كيف يبخلون
وهو مشترلهم اذ سيطوقون به مع ان ذلك المال لا بقي له بل هو منتقل الى الورثة وينتقل مالك الى الى

المولى وفيه اشارة الى انه ليس له مال بالحقيقة بل جميعه الى الله والبخيل من بخل بمال غيره فان طلبوا الله
ما فضل من الله ومن وجود وجوده ومن منع الفاضل الى الله عن غيره فكان لمن منع فضل
الماء عن عطشان فلا ينفع ملومه ويضر به غيره وهذا غاية الظلم وسوء العمل ولهذا هدد تعالى
والله اعلم ان خير بالياء على وفق ما قبله وبالتاء خطابا على الالتفات وانه ابلغ في الوعيد ثم
للبخل المناسبها بالطوق لان حب الدنيا راس كل خطيئة كالحرص والحسد والحقد فالبخل
بصير الروح النوراني محفوفة بهذه الصفات الظلمانية مطوقة بافانيها وقبحها ولما نهى عن البخل
منع جواز توهم ان السخي لقابيل راجع الى الله بقوله لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله
فقير ونحن اغنياء قالوا ذلك حين نزلت من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا والاكثر على
ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب مع ابي بكر رضي الله عنه الى يهود بني قينقاع يدعوهم
الى الاسلام والى اقام الصلوة واتيا الزكوة وان يقرضوا الله قرضا حسنا فمال فنحاص اليهودي
ان الله فقير حين سالنا القرض فلطمه ابو بكر رضي الله عنه فنزلت واعلم ان قولهم استهزاء
وشبهه في نبوة النبي صلى الله عليه وسلم اذ لا يقول مثله عن اعتقاد من له ادنى مسكة من العقل
ومعنى سنكتب ما قالوا اي سنثبته في صحائف الحفظة او سنحفظه فاثبته في علمنا كما تثبت الكتبة
فالكتابة على الاول حقيقة فان الكتابة وان وضعت عونا في الحفظ والفهم اذ اللفظ لا يفهم
الا الغريب شيئا بعد شيء فاذا فزع فزع الى النسيان لكن تلك الفائدة لا يجب ان ترجع الى
الكاتب بل قد ترجع الى غيره وهو القابل والقابل ههنا وليلا تزول عن بصيرتك لا تكن
صورة اعماله المنقوشة دفعة وعلى الثاني مجاز عن الاثبات والتفهيم ولا مانع في الاخرة
عما حتى يحتاج الى صورة الكتابة اذ لم يعزب مثقال ذرة خير او شر فلون كقوله هذا كتابنا

بنطق وصاحب غريب للعجاب بطونها فاكل وجود سماعه بالسمع ثم قال سنكتب على جهة الوعيد
بمعنى لن نفوتهم ايضا ونجازيهم وقراءة سنكتب بالياء وضم الميم وقتلهم الانبياء قرن
القتل بالقول اعلاما بانهما سيان في الاثم وانما نسب القتل اليهم لقول الحسن حرف شن ما كا
في ايديهم حتى قتل عثمان رضي الله عنه وقرن قتلهم بحرف الحق لمعنى غريب وسنبينه في
نفس الامر وفي اعتقادهم ايضا لمعنى يعرفون انهم على محض الباطل فيه ونقول ذوقوا اي ويقول
لهم كونوا ذائقين عذاب الحريق بان نقول له كن فيكون والحريق نار ذات لهب ذلك
بما قدمت ايديكم اي ذلك العقاب يتعلق بكم بواسطة ما كسبتم وقد يضرب الى الغنم قتل قد وقلم
فان موقد هذا النار هو ذلك الفعل للمتعلم وذكر الايدي لكون اكثر الاعمال يقع بها فجعل
كل كسب كالواقع بها وانما بالجملة مجاز عن جملة الانسان قال الامام ذكر اليد ههنا بلفظ
الجمع وفي قوله بما قدمت يداك بلفظ التثنية والكل متعارف في اللغة حسن اقول لان ههنا
المخاطب جمع وثم مفرد وان الله ليس بظلام للعبيد عطف على ما قدمت اي ذلك العذاب
بسبب كسبهم وبسبب عدله فان المجازاة بالمثل عدل شن ووضع الذنب في موضع السيف
بالعكس مصرح وضع السيف في موضع الذنب قال الامام ليس بظلام يفيد نفي كونه ظلاما وفي
الصفة يدوم بقاء الاصل وانما اورد بهذه العبارة ولم يقل كما قال لا يظلم مثقال ذرة ليدل
على نفي قليل الظلم وكثيره لان من لا يجازي فانه حي مع القدرة يكون شديد الظلم في
نفس الامر وفي اعتقاد الخلق توجه النفي اليه ليكون مناسبا ثم ذكر شبهة اخرى لهم في نبوته
بقوله الذين قالوا ان الله عهد الينا اي امرنا في التوراة ان لا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان
تأكله النار من العلاف قال كانت بنو اسرائيل يدخلون لله قربانا ويضعونه في بيت ملكشف

السعف ويخرجون فيدخل فيه النبي فيدعو فيزل نار من السماء بيضاء بلا دخان فيأكل ذلك
القربان وانه شرط جاء في التوراة لكن قد استثنى عنه عيسى ومحمد وعلمهم فزعم انه لم ير على
التوراة لكون معجزات موسى كانت غير ذلك مع ان نفس المعجزة مع التحدي توجب التصديق فلا
يجب نقض ذلك والقربان في الاصل مصدر كالكفران واستعمل هنا استعارة الى الله تعالى
وصار في العرف اسما للنسيكة التي هي الذبيحة ثم انه تعالى استنهه بقوله قل يا محمد
لهؤلاء جاءكم رسل من قبلي بالبينات وهي المعجزات وبالذي قلتم من القربان وعرفها فلم قتلتموهم
ان كنتم صادقين ان استعلم عن الاباء لعقد ان النار لو وجدتم لاحتم واحرم الذي قلتم
عن البينات لدل على ان ما عندهم من الكتب ليست بينة وانما قرنه بالبينات ليلائق لهم عند
وحلة ولم يعترض عليه بذكر البينات ليدل على ثبوتها وفي نفس الامر وذهب الامام الى ان
الذين قالوا الخ وان يكون صفة للعبيد وهو ضعيف اذ ليس المراد ان الله ليس بظلام للعبيد
الذين صفتهم كذا دون غيرهم وان يكون بدلا من الذين قالوا ان الله فقير وهو ضعيف ان ذلك
كلام لطائفة غير هؤلاء وان يكون عطفا على عطف نسق وهو ضعيف ايضا اذ هو للعطف
والاولى ان يقال انه مرفوع بالابتداء خبره قتلتم كأنهم يحرضهم قل لي كذبي او محمد سقد جاءكم
الكتب قالوا او منصوب على نزعة الخفض وذهب ايضا الى انه اما قال قد جاءكم رسول
فلم تقتلوهم لان فعل المؤنث يذكر اذا تقدمه ملك قالا ولى ان يقول فعل المؤنث
الغير الحقيقي يجوز تذكيره اذا تقدمها والاحسن التذكير عندها وفصل بينهما فصل ثم ذكر ما هو
تسلية للرسول وان تكذيب الرسل دابهم المتقدمة ولما مر الله تعالى ان الذين كل

ايجمد فقد كذب رسل من قبلك موصوفون بكونهم جاؤا بالبينات اى المعجزات والزبر جمع زبر الكتاب
المنزاى الواضح بفسه الموضح لغيره فيلب المراد بالزبر كتاب داود خصوصا واضافتها وبالكتاب
النورية وافرادها عن البينات لكونها لبيانا المعجزات بخلاف القرآن وقيل الزبر اسم لما اجمل من الزبر
اي القطع فالحديد والكتاب لما فصل اما الزبر اسم للمزاجر من زبرته اي زجرته فالبينات
المعجزات والزبر المزاجر بخواتم نامم بالباس والضرائم اكد تلك السلية بقوله كل نفس ذائقة الموت
وانما توفون اجوركم اي يا توفى كل احد الاجر التام حين انقطعت الات الاعمال وتقلب اثارها
والهيات اللائقة عنها اما المحسن فمهد جزاء الاحسان واما المسى فجزاء سيئ مثلها
واذا كان ذلك بعقابكم بكذبهم وتثبيت صبركم سخفل عن ترتيب وجه الصبر والسلو والمراد بكل نفس
ههنا الانسان والموت اسباب حرفية قدرها الله تعالى لوصول النفوس الى حوله القدس المشار اليه
بقوله وانما توفون اجوركم بوم القيمة وخلاصها من ظلمات الطبايع وقضيات الهوى والخضب
المشار اليه بقوله وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور من اسبابها انجعل قوام الحيوة بالحرارة الغريزية
بقوام الحرارة بالرطوبة الغريزية والرطوبة بقبض دايما استيلاء الحرارة الداخلية والخارجية عليها
وطلب الحركات وشغف الهوا اياها والرطوبة الوادن لا يقتضى مقام لانها الا بصحبة هذه البدن
والغريزية بصحبة طور الحرارة الاولى وطور الحرارة الولد يحال بقى الرطوبة فنطفا
الحرارة الغريزية بمزدل الحيوة واسقطها هذا العنف نجده فى كتابى القوانين فصح ان الكل نفس
ذائقة الموت ودل قوله على ان النفس غير البدن وانها لا تموت اذ الذائق يجب ان يكون
حى الاذ ما فيا مع الذوق فمن رجح مترتب على ضمون وادخل الجنة فقد فاز الفوز المطلق
لان الزحزحة والتخلية معا وهنا يوجب كمال التسلية لانه يدل على انه لا اعتداد

ما الحيوة الدنيا وما الحيوة الدنيا امتاع الغرور وقوله ذائقة الموت على اصل
مدطرح النون والذوق وجدان الطعم بالفم لكن يستعار للنيل والادراك كثيرا نحو
فذوقوا العذاب ولضال انا موفون بالمحذوف وكل نفس ذائقة الموت ومنوفية اجرهم
وانما توفى يوم القيمة اكلف لا وانا موفون اجورهم بعده والغرور الطمع بالخير مع حصول السلامة
والمتاع انتفاع ممتد الوقت ويطلق على ما ينتفع به والغرور مصدر او جمع غار كما هي الة
الى الحديد او متاع العاقلين شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به المستام ويغر حتى يشتريه
ثمن له مساو وربما فان محبة الحيوة غالبا لاجل الهوى واللذات وجميعها دفع الام بالجملة
فلا يحبها الا غافل مغرور ولهذا كان يقول لاعتبار البداية لتبت يدا محمد ولحق محمدا
ولاعتبار النهاية الرفيق الاعلى ولعلم ان الحيوة لاعتبار اخر خير وسعادة كما قال طوبى
لعبد طاعة الله وحسن ان خبيرا اهدا لمن انتهاها على اخرة الا من طلب الاخرة بها
فانها متاع بلاغ ولها اعتبار فقد وعد اولياءها مضى وصفة صفاتهم العليا
والاسماء الحسنى ان صار كل شيء هالكا الا وجهه ونعم المامول ثم ذكر الدليل على انها
لست لاصناع الغرور بقوله لتبلون اي والله لتمحصن حالة الحيوة بالبليات في اموالكم من
الانفاق والاتلاف وفي انفسكم من المصائب والجراح من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم
كاليهود والصابئ ومن الذين اشركوا كقريش اذى كثيرا اي والله لتخلصن فيما تعلم
كثير من الاموال التي تونيكم جمع همها جمع مطلب الدنيا ما يليق كما قيل الدنيا تطلب
للتنعم والغنى والراحة وذكر انها لا تنفك عنها فلا يتهنأ لب المكان الا لحقة نصبها
اقطع فضلا ذها فلزم ان الحياة عاقبة والاصابة في الاموال اشارة الى كراهة الغنى
وفي الانفس اشارة الى ازالة الراحة وسماح الاذى اشارة الى نفي الغرور فلم ان
موردا من بدل الغرور فاقبل مطالب الدنيا ثلثة اقسام والصحة والكفاية

ولقوله من اصبح امنا في سربه معافى في بدنه وعنده قوت يومه فكانما حيزت له الدنيا بحذافيرها
ولما في كل المطالب اشار الى السعادة اللازمة للحوفة بقوله وان نضربا على ذلك البلاء الاذكى
وسفوا الغرر فان ذلك الصبر والقوي او البلاء الاذكى من عزم الامور من معزومات الامور اى من
حسب العزم وهو عزم القلب عليه او من الامور التي عزم الله عليها ان يكون بمعنى ان ذلك عزمة
من عزمات الله لابد لكم ان تاتوا بها ومعنى عزمت عليك ان تفعل كذا اي الزمته اياك
على وجه التحتم ونزله قوله واذ اخذ الله لما كان الكلام في سلف النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ما وجب
كهل السلف وهو انهم ان كذبوك ونقضوا عهدك فحسب ان لا تنادك صنعهم لانهم كذبوا رسلا
اخر ونقضوا ميثاقهم بل نقضوا ميثاق الله وتبذوه بالكلية وهم فاصلوا به فكذلك ينبغي ان يكون
انت وقريبك لتتنه للناس والمحنة بالبأساء انهم غابيون وبالنا على حكايته في خاطبتهم
بالضمير للكتاب والعرض الحق الذي هو مضمون ومن حملتي نعت النبي صلى الله عليه وسلم واوه
واللام جواب القسم لان اخذ الميثاق في معناه وتبذوه اي طرحوا ذلك الميثاق وراظهورهم
مثل في الترك وتزك الاعتداد وبثمنا جعل بضاعة واشتروا به اي اختاروا والعوض
تبذ الميثاق ثمنا قليلا اي شيا خسيسا من حطام او من اختيار رياسة او دعاة ظالم او انفاد
حسد فبئس ما يشترون لانهم تركوا الشريف واخذوا الخسيس وهو صونهم اوهصلتهم وبئس
ما اخذتم بثمنا انهم لبسوا الميثاق من الكتاب بقوله ولاتحسبن الذين يفرحون منهم جمعوا اليهود
سالهم النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء فاخبروه بخلافه وكانوا يفرحون بما اتوا اي افعلوه وكتمان
الحق واظهار الباطل وكانوا يحبون ان يحمدوا اي يحمدهم النبي صلى الله عليه وسلم بما لم يفعلوا
بانهم مظهرون للحق مع انهم لم يظهروه او بما جهم اتباعهم بعدم اظهارهم الحق فلا تحسبنهم
تاكيد والخطاب للنبي والمفعولين الذين يفرحون والثاني محذوف اي لا تحسبنهم فائزين
فائزين من العذاب بل كما قال من كتم علما عن اهل الحجم بلجام من نار وقرئ بضم الباء فيهما
على خطاب الموضعين فان ما قبل نون التوكيد مع ضم الجمع المذكر مضموم ومع المؤنث مفتوح

وتركى اعطوا بمعنى اعطوا فى حواله ابى يوحون افعلوا وبئس ما فعلوا حلفوا عن الغزو ثم رجعوا اليه وحمدوا
فعلهم وانه غير محمود فى نفس الامر وهو محمود لكنه يفرح به للعجب وقد روى ان ابليس قال
اذا ظفرت من ابن ادم بثلث لم اطالبه بغيرها اذا اعجب بنفسه واستكثر عمله ونسى ذنبه والم
يفعل اما من فرح بافعاله للعجب فهو حابر لقوله من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن والمقارنة
فى الاصل مصدر وسمى العقر عقارا قيل بقاء للعقوبة والصحيح ان العقر قد يكون سببا للفوت
فلهذا سمى عقارا وقد يكون سببا للهلاك فلهذا سمى مهلكا ولما نفى عنهم العجز من العذاب اثبت
لهم مقارنته بهم بقوله ولهم عذاب اليم ثم بين بسبحانه وتعالى عنهم بقوله ولله ملك السموات
والارض وهو موافق لقوله هو لا فى الجنة ولا اباتى فيدل على ان له ان يتصرف على وفق ما يشاء
ثم بين بسعة قدرته بقوله والله على كل شئ قدير فيدل على انه لبس امهالهم للعجز بل لحكمة بالغة
ثم اورد الدليل على سعة قدرته بقوله ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات
اى دلايل على ما ذكرته وقدرته ولكن لا يظهر تلك الدلايل الا اولى الالباب اى لمن خلص عقله
عن الشوايب خلوص اللب عن القشر وكان النبى صلى الله عليه وسلم اخبى ليلة باكيا ومصليا
الى ان اتاه بلال يوذنه بصلاة الغداة فراه يبكى فقال يا رسول الله اتبكى وقد غفر الله ما تقدم
من ذنبك وما تاخر فقال يا بلال افلا اكون عبدا شكورا ثم قال ومالى لا ابكى وقد انزل الله
على فى هذه الليلة ان فى خلق السموات الاية ثم قال ويل لمن قراها ولم يتفكر فيها
وقال الجنيد رحمه الله علمنا كل فن ابتنى بعلمه فقد اتعب غيره وقال المحاسبى رحمه الله
اولوا الالباب هم المناظرون الى الخلق بعين الحق والخواص لم ينظروا الى الكون الا مشاهدة
الايات وما شاهدوا الايات الا مشاهدة الحق فيها ومن شاهد الحق لم يمازج
سريرته طعم الحدث واى بالحدث لمن احدث عند عز حدث واعلم ان هذه
المكاشفة لما فى البقاء لكن اكتفى ههنا بالدلايل التى اصولها دون الحس الفروعية

ان السالك كلما تقرب الى المنهي تقل احتاجه الى الدلايل لاسيما الفروعية قال الامام
ان الاشتغال بالدليل حجاب عن المدلول والى الاشارة بقوله اطلع نعليك اى
المقدستان اللتان بهما توصل الى المطلوب وقال ثم الايات لقوم يعقلون وههنا
اولى الالباب لان القوة العاقلة باعتبار البداية عقل وباعتبار النهاية لب لان مجرد
العقل لا يكفي في ادراك الايات المبلغ لخلق السموات والارض بل لا بد مع ذلك من
التوجه اليه تعالى لاقتباس انواره وتفكر في خلقهما وبيانهما ووصفهم بقوله الذين يذكرون الله
قياما وقعودا وعلى جنوبهم اى في جميع الاحوال لان الانسان لا يخلو من قيام او قعود
او اضطجاع ويتفكرون في خلق السموات والارض اى يتفكرون في انه كيف خلق هذه الاجرام
العظام المحبوكة على ابلغ ما يمكن من الحسن والنظم فيعلم ان من حاول في الاستدلال على الخالق
على الخالق يحتاج الى عقل خالص من الكدورات الحضيض والشهوة اعني الاستغراق الكامل
في الغرض للنفحات الروحانية والوجه شطر كعبة الحق تعالى اذ قال على لسانه بكفي الهي لانه
ملوث بقبائح المعارف ومعطي العوارف ثم التفكر في مخلوقاته الدالة على وحدانية ذاته وكمالية
صفاته من لم يقربها فليس من اهلها ولا يكفي وجودها في حصول الغرض بل لا بد مع ذلك
من شرائط واعمال اخر ولهذا ذكر ادعية في معرض المناجاة والسوالات في موضع الحال نحو
ربنا ما خلقت هذا باطلا اى يقولون قائلين ربنا ما خلقت هذا الخلق العظيم
الشان مما لا يشك في عدم كونه باطلا ممن يشك فيه فليس من اهل التفكر ولو تفكر لم يفز بشيء
لعدم الشرط وقيل معنى يذكرون الله يصلون في تلك الاحوال كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لعمران بن الحصين رضي الله عنه صل قايما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب
يومي ايماء وهذا مذهب الشافعي رضي الله عنه في اضطجاع المريض على جنبه خلافا لابي حنيفة رضي الله عنه
انه يصلي على جنبه اذا وجد خفة وليس المراد بذلك الذكر الذكر اللساني بل

الشهود الحقيقي ولهذا قال الواسطي رحمه الله كل ذاكر على قدر مطالعة ذكره ممن طالع المذكور
اغلق عليه باب الذكر وقال فارس كل من ذكر بقلبه بدا لان لسانه عابد على والحق ولذلك
وفي الحقائق وما يامع من متوقام على كل نفس وقعود الجالسة انا جليس من ذكرني وعلى
جنوبهم دفعا لما فرطت في جنب الله وقال في سفكرون فكره الحامة في العواقب وفكرة
الخواص في السوابق وفكر الاوساط في الطوارق وقال صحة الفكر ان ترى الله قبل الاشيا
ثم ان ترى الاشيا قائمة به وساذجها ان ترى الاشيا فيستدل بها على وفي الكشاف هذا اشاره
الى الخلق على ان المراد به المخلوق كانه قيل ويتفكرون في مخلوق السموات والارض اي
واخلق منها ويجوز ان يكون اشاره الى السموات والارض لانهما في معنى المخلوق كانه قيل
ما خلقت هذا المخلوق العجيب باطلا وفي هذا تعظيم وتاجلال صنعه لصنعه اي كما خلقت
باطلا وعال عن هذا والاولى ان يحرى الخلق على ظاهره الاصلي اذ التفكر في الفعل اعلى
مرتبة واهيب وسيلة الى التفاعل من التفكر في المفعول ولهذا قال في الحقائق ملر
التفكر في صفات الحق ولو كان في المحدثات لقال في السموات والارض والايات
والاخبار الدالة على فضيلة التفكر كثيرة نحو تفكر ساعة خير من عبادة سبعين سنة ذلك
لانه مفتاح الانوار ومبدا الاستبصار اذ به تحضر معرفتين في القلب بحيث يستثمر
معرفة ثالثة فالمعارف المكتسبة انما يكون به فيكون في معرض المدح ولكون العقل
يقصر عن ادراك كنه حقه الله تعالى قال تفكروا في الاء الله ولا تفكروا في ذاته
لكف لا وقد قال الصرابادي اوايل التفكر بالعبر وانتهاؤه عند سقوط التمييز
فان التفكر لا بعد منه بداية فانه في جانب الخلق انما يعود لمعنى ما خلقت هذا باطلا
وفي جانب الحق بالتقديس والتنزيه الذي هو السلوب ولهذا قال سبحانك
وفي الطواسين فهم الخليفة لا تعلق بالخصوص والخصوص لا تعلق بالخليفة ثم رتب

على مضمون ما مر عقنا عذاب النار اي النار اللازمة من بضع خلق بالجلا او التي مدرت
عليها كما قدرت على خلق ثم بين فظاعة ملك النار بقوله ربنا انك من تدخل النار
فقد اخزيته اي ابلغت في اهانته واظهار موجب انكساره وخجالته قال المحرر له
اذا ضممنا لا تحزني الله النبي والذين امنوا الى هذه الاية يلزم ان لا يكون صاحب الكبيرة
موهنا والجواب ان المؤمن الذكر مع النبي لا تحزن ولا يلزم منه عدم اخزائه مطلقا
وقال المحشي صاحب الكبيرة لا يدخل النار لانه مؤمن لقوله يا ايها الذين امنوا كتب عليكم
القصاص وان طائفتان من المؤمنين والمؤمن لا تحزني لما مر والجواب منا مر ولم يقل
ان العذاب الروحاني فوق العذاب الجسماني ان سيدل عليه ان اذا الشرطية لعموم واللام
من الشرط وكذلك اخر الدعوات بقوله ولا تخزنا يوم ان من يستحق النار فلا بد فيها عن امر
خارجي بقوله وما للظالمين من انصار اذ ليس للانسان الا ما سعى وفي الكشاف اللام اشارة الى
من يدخل النار واعلام بانه لا ناصر له ينتفاعه وغيرها والاولى ان يجري على العموم والنصر
غير الشفاعة ومن يحوز ان يكون زائدة وان يكون للتبعيض ثم ذكر عن قولهم ما يناسب الوقاية
عن النار بقولهم ربنا انا سمعنا منادي ينادي قيل القرآن وقيل محمد وصلب العقل والالهام بنادي
للايمان اي ندعوا الخلق الى الايمان اذ ناداي لاجل الايمان بقبل دعاءه وناداه اي كذا ولكذا
لان معنى الانتهاء والاختصاص الغرض والغاية واصله ان يقال سمعنا نداء منادا وقولهم اما
انه يوقع الفعل على الرجل نحو سمعت زيدا يتكلم وتحذف المسموع لانه اذا صار وصفا
او حالا عن زيد اسدغني عن ذكره وذكر النداء مطلقا ثم مقيدا بالايمان تفخيما لشان المنادي
وتعظيما اياه نحو سمعت مناديا يدعو للاسلام وكانه هاد في جميع الامور ثم فرع جميع هذه
للاسلام ويكون فيه شان لبس بالخفي وعن ابي عبيدة بعد تبره منادي للايمان ان امنوا ربكم
اي بان امنوا من انشائكم وانعم عليكم في تربيتكم وادرد فامنا بالفاء ليدل على ان الامتثال بلا مهلة ثم
رتب على حسن انواع من الدعاء ربنا فاغفر اي لما امنا بذلك السماع فاغفر لنا ذنوبنا

اى لبانا اوسوالف اثامنا والتى صدرت عنا بالبضد والعلم ب وكفر عنا سيانا اى صغايرنا
اوسوالف محاصينا او ماصله بالخطا والجهل والاول طلب لازالة البعد والسخط والثانى مابعده فان
الكفارة فيما سلق بالزجر كما وردان الله تعالى اذا اراد ان يعفر عبدا علم حتى لسخط تودبه
من نعم الجنه اذا الاول طلب للستر والثانى للازالة اذ قبل اصل التكفير ازالة الكفر
كالتمريض ج وتوفنا مع الابرار معناه بالتشرف والاقتداء كما يقال انا مع الشافعى فى هذه المسئلة
كما قال اولئك مع الذين انعم الله عليهم ربنا واتنا ماوعدتنا على رسلك اى على نصدق
رسلك او على السنة رسلك مثل وعدالله الذين امنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة واجر
عظيم واعدت لعبادك الصالحين مالا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
ان ملت الداب فى الدعاء ان يترقى من الادنى الى الاعلى ومن ازالة العذاب الى اتمام
الثواب كما فى الاربع الاول فلم عكس فى الخامس قلت ذهب المتكلمون ان الثواب منفعة
مقرونة بالتعظيم وكون التعظيم غاية ولاخرنا اشارة اليه اذ قول الثواب تارة بالاستحقاق
وتارة لابه والاول مارضى به الكامل دون الثانى ولهذا يقال كبر النفس هو جعلها مستحقة ان يكرم
وان لايفرح بان يكرم فانفاق وحت فان الكرام يغرالاستحقاق اخرا فيكون الاخير ما اشارة اليه والابلغ
ان يقال الاخير ما وان نظر على الشخص ما كان يطويه سره من الالتفات الى غير الله تعالى وحسن
الخواتيم لانجازنا ما وعدتنا ثم بين حسن هذه الادعية والسوالات بقوله انك لاتخلف الميعاد
اى حاجة الى ايعاد سبحانك اوما وعدتنا على رسلك علت الغرض ان يحملنا من زمرة من دخل
فى الوعد وطلب التوفيق مما يحفظ علينا اسباب الجنان واما ذكرنا بلفظة انا ما وعدتنا
تعالا للدخول فيهم وكانا ما عتاد رغبنا فيه نحن من جملتهم وداخل فى زمرتهم بالحقيقة وكانا
نقول سالنا الحاذ وعدك اسعجالا واستنانا وتلذذا بمخاطبتك ومسايلتك مع انا نبقن انك
تعطينا ما وعدتنا وان لم نسالك وعن النبى صلى الله عليه وسلم من وعده الله على عمل فهو ابا

هو منجز وعده ومن وعده على عمل عقابا نهو فيه بالخيار واصحت المعتزلة بها على القطع بوعيد
العصاة وناظر عمرو بن العلا وعمرو بن عبيد فقال ابن عبيد ان الله وعد وعدا واوعد
ايضا فهو منجز اوعده كما هو منجز وعده فقال ابن العلا انك رجل اعجمي اقول اعجم اللسان ولكن
اعجم القلوب ان العرب تعيب الرجوع عن الوعد لوما وعن الايعاد كرما وانشد ابو دواد
او وعدته لكذب معاديك ومنجز موعدك وزعمت المعتزلة ان الحسن قال ابن عبيد هلك سمي الله
مكذب نفسه قال الامام سقط جحتك فانقطع ابن العلا قال الامام ان هذا انما يلزم لو لم يكن للوعيد
مخلص وطريق بعدم العفو فلت من كذب الايعاد لا يلزم كذب النفس قوله فاستجاب لهم ربهم قرئت
على مصنون ما ان حمل الذين يذكرون الله وصفا لاولي الالباب او ساتا على معنى لما ذكروا ربهم فكروا
ودعوا بتلك الادعية فاستجاب لهم وخبر ان حمل هو مبتدا وفيه ان احتياج تلك الامور سبب
للاستجابة وهي موقوفة عليها وقرئ اني بالفتح على حذف الباء وبالكسر على ارادة القول او اضمر
باسكان الباء وبالتشديد اي لا افوت جزاء عمل عامل منكم سواء كان من ذكر او انثى ثم بين
مساواتهم في المجازاة بقوله بعضكم من بعض اي كل واحد منكم من الاخر في اصل الخلق وانما فرط
ايضا لكم وانثى كلكم كان كل واحد جزءا من الاخر وهذا يناسب قول من يقول بحدوث النفوس
ومن في منكم للتبيين ومن ذكر او انثى بدل يدل ان ام سلمة قالت يا رسول الله اني اسمع الله
يذكر الرجال في الهجرة ولا يذكر النساء فنزلت ليعلم ان حكمهما واحد وقيل معذرة بعضكم
بعض في المجازاة كقولك ان مني اي على خلقي وسيرتي وفي اني لا اضيع تعريض بان غيرك هو المضيع
للعمل وان مضيع العمل غيري وفيهم منه معنى لئن اشركت ليحبطن عملك أو نهر العيوب لغرر
وجهك بالطلب ومعنى استجاب لبى اجاب بل الاذان بجيب وليس قولهم دعا سعد الهدى
الا سرى فلم ينجه عند ذلك مجيب بدل على ما قدمناه فان معناه انه لم يرد ان مجيبه مجيب وما هو
ابلغ من لم يجبه لكن لما كان مراد الله كما يناصح بتعيين استجابته بالاجابة فان قلت فما

المعلوم انه لا يضع عمل عامل فلم يكن لدعايهم مايثر واجابه فلت داب السلطان العظيم الشان
ان يجد من عوض على اهليته واستحقاقه لعاطفته لمثل تلك الصنعة فلهول لا يناس انا لا يضع جفا
ولا نهلك مستحقا لكون اظهارا لكرم وجهه وعموم عدله وترغيبا للغير في ان يعمل مثل فعل ولهذا
لم يغيب لا اضع عملكم وبيانا لعدم استحقاق مرحمته من لم لا ياتي بمثل ولهذا دب على ذلك الوعد فصل
شرايط العفو والجنة قوله فالذين هاجروا اي طوعا من الرجال والنسا واخرجوا من ديارهم قهرا
واوذوا بانواع الاذيات حتى سبلي في طاعتي ودني وقاتلوا اعدايي وقتلوا في محاربتهم لا كفرن عنهم
سياتهم لا زيلن عنهم اثار مساويهم ولا دخلنهم جنات اي ادفع عنهم العذاب ثم اوصل اليهم
الثواب اذ الكمال بالنزلتين والتخلية واللام فيها حواب للقسم ولهذا دخلتها نون التوكيد للزومها
في مثبت القسم وفرق وقتلوا بالتشديد للتكثير وقتلوا وقاتلوا مخففا ومشددا وقتلوا وقتلوا الاول
للفاعل والثاني للمفعول وقتلوا وقاتلوا على بنايها للفاعل ثم وصف جنات بقوله تجري من تحتها
الانهار اي من جهتها التخاند انهار من عز اسن ولبن لم يتغير طعمه وخمر لذة للشاربين وعسل
مصفى وما من جهتها الفوقانية فهو العلم والحمة والذة والابتهاج ولكن لمن هو اعلى درجة وارفع مرتبة
ثم اكد ولا دخلنهم بصلة موكد ومثوبا من عند الله لان معناه ولا ثبنهم ثوابا وفيه اشاره
الى ان حرامهم ومثوبات اعمالهم اي رجوعها من الله اليهم لان الكلم الطيب اذا صعد اليهم برفع
العمل الصالح رداه طيبا وحسنا ثم ذكر ما يدل على ان ذلك الطيب الحسن انما استاد وعنده
تعالى والله عنده حسن الثواب لم يوجد شي منه من عند غيره وما ذكر في البحر وفي عين وكنت الحمائق
ان في خلق السموات القلوب واطوارها وخلق ارض النفوس وقرارها واخلاق قلب الشبه
وصفاتها وتهار الروحانية وانوارها الايات لاولي الالباب الذين عرفوا نفوسهم الذر والفكر
عن حشو الوجود الجسماني الظلماني الى لب الوجود الروحاني النوراني وشاهدوا في خلقها
بالصابر وتفكروا في صفاتها بالصابر ما ربنا ما خلقت هذا اباطلا الحق على
الخلق وسبيل الخلق الى الحق سبحانك تنزيها لك عن الاحتياج الى غيرك وانتباها عن غيرك

فما عذاب فهرك فانك من يدخله النار فهرك هذا خزيته واهلكت ناصره ربنا انا سمعنا
منادي الحق ي الغيب ان اضوا بربكم وهذا امر موافق للاراده القديمه فامنا كما امرنا
فبدل سيئاتنا بالحسنات واتنا ما وعدتنا من حذبات العنايه وحقايق الهدايه انك لا تخلف
ما وعدت فانك لا تضع عمل عامل ومن هاجر عن الاعمال السيئه والاخلاق الذميمه وهاجروا
من ديار الطبيعه الي عالم الحقيقه بتجلي صفات الربوبيه واوذوا في طلبي بانواع البلاء وقاتلوا
مع النفس وقتلوا سيف الصدق لاكفرن عنهم سيات وجودهم ولادخلنهم جنات وصول
الوجود الحقيقي فان عند الله حسن الثواب لاعند الجنه وغيرها فوله لا يغرنك تملك الذين كفروا
حسن الثواب ليس عند غيره نهي عن الالتفات والاغترار بغيره والخطاب امامع النبي ليكون
امام القوم في الخطاب مقام الاتباع وكانه قيل لا يغرنكم او لانه لغيره مما هو عليه نحو لئن اشركت
من المشركين فلا يطمئن ظهير للكافرين او انه تعريض للغير وامامع كل سامع كانه قيل
لا تغرنك ايها السامع تقلب الذين كفروا وتضربهم في البلاد للتجارات وانواع المكاسب والتمتعات
فان تقلبهم فيها وليها متاع قليل اي هو شيء فيه منع قليل لا يجوز ان يلتفت اليه العاقل
فان متاع الدنيا باسرها قليل في ذاته وبالاضافه الى نعيم الاخره لا سيما مع سوء خاتمه بعوضه
فكيف بعضه لا سيما وقد يعقبه مضمون قوله ثم مأواهم جهنم وبئس المهاد وكان سائلا
سال فلم خلقها الله اياها فقال لكن الذين اتقوا ربهم اي الموصفين الغر المغرين بما
المحررين عنها اعدت لهم بوساطة خلق الدنا جنات تجري من تحتها الانهار في حالة
كونهم خالدين فيها في تلك الجنات لا غيرهم من المبدا الى الغايه نزلا من عند الله
اي وظيفه تهيأ للنازلين على الكرماء لما يليق بالمضيف والضيف وما عند الله في حقك
والعامل اللام او نصب على التخصيص فعال انزلته اياه نا اضفهم ثم رجح منع المؤمن على
منع الكافرين بقوله وما عند الله خير للابرار مما عندهم او من الجنات التي هي نزلهم
لهم ايضا فلا ينبغي للمؤمن العارف ان يرغب فيما عداه وقال علي بعبد الضرة انا

بالامس صاحبكم واليوم عبرة لكم وغدا مفارقكم ان ابق حابا ولى دبي وان افن فالفنا
مبعادي وان لعف فالعفو لى فرة ومولكم حسنة والله ما تحسنى من الموت وارد كرهته
ولا طالع انكرهته وما كنت الا كقارب ورد وطالب وجد وما عند الله خير للابرار
وعن عبد الله ما من يعنى سرة او فاجرة الا والموت خير له اما الفاجرة فلقوله انما نملى
لهم ليزدادوا اثما اما البررة فلقوله وما عند الله خير للابرار وقيل لان صاحب الدار خير
من الدار ويكن بالتشديد وكلاهما للاستدراك لكن الساكنة للعطف والمشددة
فاحوات ان وحى الحقائق الابرار الناظرون الى الخلق بعين الحق ولما ذكر ان
مآلهم جهنم ومنهم من يسعى على كفره اراد ان يفرق بينهما فقال وان من اهل
الكتاب لمن يؤمن بالله وما انزل اليكم اى القرآن وما انزل اليهم اى التوراة والانجيل
نزلت فى ابن سلام واليهود الذين اسلموا او فى اربعين من اهل نجران واثنين وثلاثين
من الحبشة وثمانية من الروم كانوا نصارى فاسلموا فقيل فى النجاشى لانه لما نعاه جبريل
الى النبى صلوات الله عليهما فقال ما حرجوا صلوا على اخ لكم مات بغير ارضكم فخرج
نحرج الى البقيع وكشف له ما بين المدينة الى الحبشة فابصر سريره وصلى عليه واستغفر له
فقال المنافقون انظروا الى هذا يصلى على علج نصرانى لم يره قط وليس على دينه
منزلت ودخلت لام الابتداء على اسم ان لوقوع الفصل بينهما خاشعين لله حال من فاعل
يشترون وكذى لا يشترون ما يأت الله ثمنا قليلا ولا يوهم انهم يشترون بها ثمنا كاذ ضاع
الدنيا قليل والمشترى كالخضوع الا ان الخشوع باعتبار حال القلب والخضوع
باعتبار الجوارح وقد يطلقان لمعنى ويحتمل ان يكون من اهل الكتاب خبر مقدما
واولئك لهم اجرهم استيناف ويحتمل ان يكون صفة لمبتدا واولئك خبره وفى قوله
عند ربهم تنبيه على ان تعظيم النبى اياهم وحسن التنائهم واعتنائهم لسببا حر لهم
بالنسبة الى ما اعد الله لهم من ذلك بقوله ان الله سريع الحساب ما لم

من كان حسابه سريعا وهو عادل فادركهم فلا بد ان يحسن الى المسيء ويحازي
المسيء ان شاء ويجوز ان يراد مع ذلك اعطاهم الله في العاجل المشار اليه بقوله فاثابهم الله
ثواب الدنيا وحسن ثواب الاخرة وان الموعود في الاخرة سريع وقوعه قال اني
امر الله واعلم انه تعالى سريع الحساب از اوابد الماتي ولما لم يات اذ الحق على
شيء بالنسبة الى ذاته وعلمه اما بالنسبة الى الخلق فقد يقع بطوائي كشف الغطا
وانه للعارف في الحال وللغافل في المال عند ما قامت قيامته بسرعة ايضا
كما قال كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا اذ يجد كل نفس ما عملت من خير محضرا
ولما انتهى الكلام في دعوة الصادكين والمشركين واليهود وما يتعلق بها ختم السورة
بآية مشتملة على الغرض منها وهو التخلية وعلى احوال صدته اليه وهي التزكية اما
الاحوال فلان للانسان في التزكية حالة بدنه وبين نفسه وهو الصبر واشار اليه بقوله
يا ايها الذين امنوا اصبروا وحالة بدنه وبين غيره اما باعتبار الحلم والاحتمال واشار
اليه بقوله وصابروا واما باعتبار دفع الظلم ونهي المنكر واشار اليه بقوله ورابطوا
كما قال ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله من ربط الفرس اذا شده بالمكان
للحفظ وحالة بدنه وبين الله وهو القرب واشار اليه بقوله واتقوا الله واما الغرض
وهو ادراك المطلوب والفوز بالمقصود والمعبر عنه بالفلاح واشار اليه بقوله لعلكم
تفلحون وانما اورد بلفظ لعل التي هي للترجي وانه راجع الى المؤمنين ليدل على
ان الفلاح انما يحصل لو كان تلك الاحوال مقرونة بالرجاء وانه لا يجب على الله شيء
بل عليهم الجهد والجد وله المنع والبذل وقيل اصبروا على الدين وتكابدوه
وصابروا اعداء الله في الجهاد اي غالبوهم في الصبر ورابطوا خيلكم في الثغور
مستعدين للغزو وقيل اصبروا بحواد حكم صابروا نفوسكم رابطوا ناسر لها
وعن الصادق رضي الله عنه اصبروا عن المعاصي وصابروا على الطاعات

ورابطوا الارواح بالمشاهدة واجتنبوا الانبساط مع الله لعلكم تلحقون مواقف الصدق
وصبروا على مجاهدة النفوس وصابروا على مراقبة القلوب ورابطوا مرابطة
الارواح الى الوصول واتقوا الله بمحافظة الاسرار عن الالتفات الى الاغيار لتنجوا
ورطة الفنا وتفوزوا بخلوص البقا اللهم يا مالك الارض والسما وواسع الرحمة والعطا
ارزقنا النجاة من ورطة الفنا والفوز بخلوص البقا واكشف عن بصائرنا الغطا غين
لنحوم حول الوصول واللقا ونرد في حضرته حصصنا مع اهل الاشتيا

وقف لله تعالى وكتبه عنيزه

بسم الله الرحمن الرحيم سورة النساء مدنية
وهي مائة وست وسبعون اية وثلثة الاف وخمس واربعون كلمة وثلثمائة وستة
عشر حرفا وخصت باسم النكاح لاشتمالها على الكثير من احكام النكاح يا ايها الناس
الخطاب عام اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة هي ادم وخلق منها اي
من تلك النفس عطف على محذوف اي من نفس واحدة انشاها وخلق منها زوجها
وهو حواء خلقها من ضلع من اضلاع ادم والمعنى فرعكم من نفس واحدة صفتها
انه انشاها من تراب وخلق منها حواء وبث منهما اي من تلك النفس وزوجها رجالا كثيرا
ونساء وعن ابن عباس ان الخطاب خاص بالعرب لانهم المخاطبون بقوله واتقوا
الله الذي تساءلون به والارحام بدليل ان الانشاد بالرحم من حواصهم كانوا يقولون
الى النبي صلى الله عليه نشدك الله والرحم الا بعثت الينا فلانا فعلى هذا كون
خلق منها عطفا على خلقكم والعموم اولى اذ هو مقتضى لفظة الناس وخصوص
آخر الاية لا يمنع من عموم اولها واعلم انه كم جعل مطلع هذه السورة وهي السورة
الرابعة من النصف الاول هكذا جعل مطلع الرابعة من النصف الثاني لكن
ههنا اردفه ببيان المبدأ ثم ببيان المعاد على ما هو النسق فان قلت سداد
نظم الكلام يقتضي ان يورد عقيب الامر بالتقوى ما يوجبها ومعنى الربوبية
والخلق والسؤال ليس كذلك قلت التقوى كما تلزم من الخوف فكذا من رؤية
الكرم والعظمة والاحتياج ولا شك ان الربوبية تضم غاية الكرم والخلق يدل
من نفس واحدة يدل على غاية عظمة الخالق وعجز المخلوق والمسألة يدل على
غاية الاحتياج اليه بل نقول التقوى الخوف لغلاظ الطباع والباقي لغيرهم
ومنه قال ذو النون اهل المعرفة تركوا الذنب لا خوفا من عقوبته ولكن
استحياء من كرمه على ان قوله ان الله كان عليكم رقيبا ينبئ عن الخوف
ويحتمل ان يكون المراد بالتقوى ههنا ما يعلو بحفظ الحقوق من الخلق بان يراعي
هذه السورة في بيانها فعقب التقوى بتوحيد الاروحه ادعى الى مراعاتها
ولهذا جعل ما تضمن رعاية الارحام رديفا لها وقيد الكثرة بالرجال دون النساء
لانهن لنقصانهن رتب الف لا يساوي واحدا وانهم لكمالهم وتفوق الالف بالفضل

احد واصله تتساءلون فادغم التآ فى السين وحرك بطرح الفا الثانيه
والمعنى يسال بعضكم بعضا بالله وبالرحم وحرك يتساءلون بهمزة وغير مهموز والارحام
نصبا عطفا على الله او على محل به نحو فلسنا بالحديد ولا الجبالا ورفعا على مبتدا
خبره محذوف كانه قيل والارحام كذلك مما يتقى او يتساءل بها وجرا عطفا على الضمير
وفيه ضعف لانه لكونه على حرف واحد قائم مقام التنوين ولان الجار والمجرور كشئ
اتصالهما كشئ واحد فالعطف على المجرور يشبه العطف على بعض كلمة وقد
على تقدير تكرير الجار نحو فاذهب فما بك والايام من عجب والمعنى على النصب اتقوا
الله فى الذات والاعمال فاطيعوه ولا تعصوه واتقوا الارحام فى الحقوق
والمعاملات فصلوها ولا تقطعوها وهذا يدل على تعظيم صلة الرحم كما قال صلة الرحم تزيد
فى العمر وتدفع ميتة السوء ومن ههنا قال ابو حنيفة من ملك ذا رحم يعتق عليه
ولا يجوز الرجوع فى هبة لذى رحم ولا يؤدى الى قطيعة الرحم والارحام جمع رحم
والمراد بها علائق القرابات والرقيب المراقب الذى يحفظ جميع احوال من يرقبه
مشتق من الرقبة وقرن بالتقوى الاول لفظة الوب وبالثانى لفظة الله لتوافق
مدعونا رغبا ورهبا ولكون من الغفلة مترقبا الى الذات وعن الرلب المراد
بالنفس الروح وبزوجها الجسد وقيل المراد بخلق الزوج منها كون المراة
بعضا من الرجل تنبيها على انهن ناقصات عقل ودين كما قال خلقت المراة من
ضلع وانكان ان اردت ان تقيمها كسرتها وان تركتها وفيها عوج استمتعت بها
وفى البحر كما خلقكم ثم الشباح عن نفس واحد هو ادم كذى ثم ارواح عن روح
واحد هو روح محمد صلى الله عليه كما قال اول ما خلق الله روحى وزوجها هو
النفس خلقها من ادنى شعاع من اشعة انوار روحه والرجال هم الكاملون
والنسا الناقصون واتقوا الارحام اشارة الى قوله انا الرحمن خلقت الرحم الى
احذروا عن قطع الوصله التى بينى وبينكم وان اشتهيتم ان ترى هذه الايات
الافاقية فى الانفس فاعلم ان الارواح كالمناطيس الروح كالنفس والقوه
الحيوانيه كالحوا والقوى العقليه كالرجال وغيرها كالنسا ووجه اخر
فاعلم ان الله تعالى وكل ملكا مقربا هو روح القدس على عالم العناصر واظهر منه
كرويا

وهو المحرك للفلك القمر ومنها بث صور الكائنات وارواح الخلائق بحصول استعدادات
ذات مختلفه العناصر بواسطه ادوار مختلفه للافلاك على وفق الحكمة
ومقتضى الرحمه ولم يذهب الى وحده النفوس لئلا يتمثل بها ولما كان اولى
الحقوق برعايتها حقوق الايتام ذكر بعد طلق التقوى وصله الارحام
بقوله وآتوا اليتامى اموالهم وهو خطاب للاولياء والاوصياء واليتم الانفراد
ومنه الرمله اليتيمه والدره اليتيمه واليتيم هو الصغير المنفرد عن ابيه
بموته وفى غير الانسان يعتبر اليتم من قبل الام واليتامى جمعه كندم و
ندامى لئن فك اسرها دام يتيما لا يجد دفع المال اليه واذا جاز لم يكن متناولا لك
المراد ههنا الكبار وتسميتهم باسم ما يئول اليه الانفراد وقوله لا يتم بعد
الحلم شرعى لا لغوى واما الاصحاب كما كانوا يقولون للنبى يتيم ابى طالب
وقيل المراد الصغار لكن آتوا امر وانه للاستقبال والمعنى آتوهم اذا زال يتمهم
او آتوهم مقدار النفقه والكسوة وقيل انه شامل للحالتين والمعنى انفقوا
عليهم قبل البلوغ من اموالهم وآتوها اليهم بعد البلوغ واختصاص الصغار
اولى لان قوله وابتلوا اليتامى مخصوص بالكبار ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب
اى لا تستبدلوا الحرام وهو مالهم بالحلال وهو مالكم اولا تقابلوا نفيس
اموالهم بخسيس اموالكم وكما امر بالاتيان نهى عن التبدل نهى عن الاخراج
فقال ولا تاكلوا اى لا تضموا اموالهم الى اموالكم فان الاكل لما تعم الضم
عدى بالى ليفيد ذلك وقيل الى بمعنى مع نحو من انصارى الى الله والنهى
ليس مقصورا على الاكل فقط بل على التصرف بوجه الخيانه لكن جرت
العاده بان يقال فلان اكل مال فلان اذا خان فيه ويجوز ان يكون معناه لا تاكلوا
اموالهم مضافه الى اموالكم لتفيد انه لو لم يكن له مال جاز له اكله كقوله ومن كان
فقيرا فليأكل والضمير فى انه كان للاكل او للتبذل بل لكل منهما حوبا كبيرا اثما
عظيما ووى بفتح الحاء وهو مصدر حاب اذا زجر الابل وسمى الاثم بالحوب لكونه
مزجورا عنه ثم استقل من حقوق اليتامى الى حقوق النساء فقال ولن خفتم الا

تقسطوا ای امر عدم العدل فی الیتامی فخافوا عدم العدل ایضا فی النسا فانکحوهن
من یمکنکم القیام بحقها فکما امرا برعایة العدل فی حقوق النسا کذا فی الیتامی و
هذا قول ابن جبیر و قال مجاهد انه نهی عن الزنا یعنی لئن خفتم من ولاة الیتامی
کذلک خافوا من الزنا فانکحوا ولا تزنوا و قالت عایشه انه امر بالنکاح غیر
الیتامی کان الرجل فی حجره یتیمه فیرغب فی مالها و جمالها و یرید ان ینکحها
بادنی من صداقها فنهی عنه و امر ان ینکح غیرها و قیل کان الرجل یتزوج
من النسا کثیرا فیحتاج الی مال الیتیم فامر الله ان لا ینکح علی مقدار الیسار
فنهی عن اکثر من اربع و لو قیل انه امر للاولیا و الاوصیا الذین لیس لهم
زوجات بالنکاح لئلا یمنعهم خدمة الیتامی لم یکن بعیدا فان رعایة الاطفال تتعین
بالنسا و حضانتهم مختصة بهن و هذا هو المناسب بسیاق الکلام و عند ما
تستوی الحرة و العبد فی الاستقلال بالنکاح متمسکا بظاهر فانکحوا و هو ضعیف
بدلیل لا یقدرون علی شی و لقوله او ما ملکت ایمانکم و لان للرق اثرا فی حقوق
النکاح کالطلاق و العدة فلذلک فی نفس النکاح و لان الخطاب مع الاولیا
و الاوصیا و لیس للعبید ذلک و معنی ما طاب الحلال الذی فیه ذکر
بلفظة ما لان النهی لنقصان فی العقلا و یحتمل ان یکون ما بمعنی العدد
ای فانکحوا عددا طاب لکم من النسا و مثنی و ثلاث و رباع حال من المفعول
ای فانکحوهن فی حاله کونهن مثنی مثنی و ثلاثا ثلاث و لو قیل انه مفعول به
لکان اولی و الا لکان جواز النکاح مقیدا بالمثنویه او الثلاثیه فلو نکح واحده
ثم واحدة لم یکن موافقا للامر و کیف ما کان فمقدر الحال فانکحوا المعینة فی نکاح
مثنی او ثلاث اولی و لا قایل به و ایضا اورد لفظ المکرر لانه لو قال فانکحوا
واحده و مثنی لم یفد هذا المعنی و لم یقل مثنی او ثلاث او رباع و الا لکان
دالا علی الاقتصار باحداها و جه البدل و لم یجز لبعض مثنی و لبعض ثلاث
و مثنی و اخواتها غیر مصروف لان فیه عدلا عن مکرر تلثه و عدلا عن
صیغتها و ذهب قوم الی جواز الزوج بای عدد اراد لان ذکر ثلاث
و رباع

ورباع لا يوجب نفي ما عداها ولم يزالوا يفسدون معنى الجمعة فيفسدون تسعة
بل وثمان عشرة ولان النبي جمع بين احد عشر وفعله حجة والتمسك بامره
لمن اسلم وتحته اكثر من اربعة لمفارقة ما فوقها ضعيف لجواز ان يكون
ذلك بامر محرم من نسب او سبب واعلم ان المعتمد هو الاجماع والواو
لعطف جملة على جملة كانه قيل فلينكح تنتين من له قوة القيام بامر بين هذه
الاعداد او فيهن وفي السامي فواحدة بالنصب اي فانكحوا واحدة وبالرفع
اي فكفف واحدة ويقدر الرفع يكون او ما ملكت ايمانكم عطفا عليه وهكذا
يقدر النصب ان اضمر فاختاروا الا فانكحوا وذلك لاشاره الى اختيار الواحدة
حتما او الشرعي ادنى اقرب من عدم العول وهو الميل يقال عال المزان
والحاكم اذا مال وعالت الفريضة اذا مالت الى الزيادة ولان الميل انما يكون
بزيادة ولعل اشتقاق العيال وقال الشافعي الا تعولوا الا يكثر عيالكم
قيل سهو لانه فسر اعال بعيل لا عال يعول وفي الكشاف كلام مثله من اجله
الشرع وروس المجتهدين حقق بالحمل على الصحو وعن عمر ان الخطاب لا
تظن بكلمة خرجت من فيّ اخيك سوءا وانت تجد لها في الخير محملا فان لم
كعبا واطول باعا منك لم يحف عليه مثل هذا ولكن للعلماء طرقا واساليب فسلك
في تفسير هذه الكلمة طريقة الكنايات يعني اراد بها ملزوم العول وهو
كثرة العيال ومنه سمي حوأب الجمل حيث قال ينبغي ان يفسر العول
بالميل ليوافق ذلك ادنى ان لا تعولوا وقد عال بمعنى اعال لغة حميرية وقرئ
تعيلوا بضم التاء على ما هو تفسير الشافعي وبفتحها بمعنى لا تفتقروا من العيلة
وكما امر بالنكاح امر بايتاء المهر وقال وآتوا النساء صدقاتهن جمع صدقة
وهي الصداق بفتح الصاد وكسرها وقرئ بتسكين الدال بفتح الصاد و
ضمها واشتقاقها من الصدقة وهي ما اعطي من المال تطوعا كان في
مقابلة نوع تطوع نحلة اي عطية من نحله كذا اذا اعطاه اياه عن طيبة
من نفسه نحلة ونحلا وانتصابها على انه مفعول مطلق معنوي او على الحال
من المخاطبين اي ناحلين طيبي النفوس او من الصدقات اي منحولة معطاة

عطيه الانفس وقل النحله بمعنى الملة اى آتوهن النحله والملة والدين
فكون مفعولا له واصل النحله نسبة الشئ الى غير من هو له ومنه شعر منحول
قيل الخطاب للاولياء لان في الجاهلية كان المهر لهم والاصح انه للازواج على
ما هو نسق الكلام فان طبن لكم عن شئ اى من الصداق لانه مما تضمنه صدقاتهن اذ الضمير جار مجرى اسم الاشاره كانه قيل عن شئ من ذلك ونفسا تمييز
ويوجدها لان الغرض بيان الجنس والواحد يدل على الجمع اى فان وهبن لكم شيئا
من الصداق طيبة النفوس فكلوه اى تصرفوا فيه تصرف الملاك في ملكه واسمحوا
هنيئا مريئا على صفة المصدر اى اكلا هنيئا او على الحال او دعا نحو سقيا ورعيا
الهنئ الطيب الساغ الذى لا ينقصه شئ والمرئ المحمود العاقبة الموافق للمرئ
للذته ونفوذه براحة وقيل الهنئ ما يلذه الاكل والمرئ ما تحمد عاقبته والاية
تدل على ان المهر حق للزوجة وبجميعه للزوج قبل القبض ان كانت بالغة وعند
مالك انما يجوز وليها وعند ابي حنيفة لها وان تلدا وتقيم ببينة سئل مدعى زوج
على زوجته بانها وهبته الصداق عند تزويج فانكرت فقال شريح لو طابت
نفسها عنه لما انكرت وامر برده وعن عمر رضي الله عنه ان النساء يعطين رغبة ورهبة
فايما امراة اعطت ثم رجعت فذلك لها وهبت رجل امراته لزوجها الف دينار
وتخاصما الى عبد الملك فامر برده عليها فقال الزوج فاين قوله فان طبن لكم
فقال عبد الملك اين فلا تاخذوا منه شيئا وتمسك ابو حنيفة بها على ان الخلوة الصحيحة
تقرر المهر لان الاية توجب المهر مطلقا ترك العمل به عند عدم الخلوة فعند
وجودها يجب حوابه ولن طلقتموهن من قبل ان تمسوهن مخصص بها ولما امر
باتيان اليتامى واليتامى اموالهم نهى عنه حيث لم تكن لهم استعداد لتصرفها
بقوله ولا تؤتوا السفهاء اموالكم قيل الخطاب للاولياء بدليل فارزقوهم
فيها واضافة الاموال اليهم كما في فاقتلوا انفسكم او كما تضاف الى الخطاط
وقال ابن عباس لغير اليتيم لا تعمد الى مالك الذى خولك الله وجعله لك معيشة
فتعطيه امراتك وبنيك ليكونوا هم الذين يقومون على مالك ثم تنظر الى ما في ايديهم
ولكن امسك مالك واصلحه وكن انت الذى تنفق عليهم في معاشهم واذا اعطيتموهم
ما

ما يكفيهم طيب قلوبهم بالعدات الجميلة والدعا وانه هو القول المعروف والسفها
هم النساء عن مجاهد وهو الصبيان عن ابن عباس ومن لا يضبط المال في موضعه
عند الاكثر ومن ههنا يجب الشافعي على المبذر بخلاف ابي حنيفة قيل من خلف
ماله لورثته يوتنه السفها فكان نهيا عن عدم الانفاق ثم وصف الاموال بقوله
التي جعل الله اي جعلها لكم قياما اي سبب القيام لكن اورد بلفظ الجمع لشدة
الاحتياج اليها في المعاش وتحصيل سعادة المعاد ولهذا قال النبي صلى الله عليه
نعم المال الصالح لرجل الصالح وروي قواما ومعناه ما تقام به وكان السلف يقولون
المال سلاح المومن وكان ترك ما لا يحاسبني الله عليه خيرا من ان احتاج الى
الناس وقال لاحد من الحكماء تجمع المال وانت شيخ قال لان اترك مالا للاعدا
احب الي من ان احتاج الى الاحباء وقدم لكم على قياما لدل واعلم ان في هذا المعنى
شائبة من البخل ولهذا ما سئل بخيل عن احب آلته اليه في القرآن فقرأ هذه وقدم
لكم على قياما لدل على التخصيص فان المال لا يقوم به غير الانسان لان الاحتياج
اليه لاجل الاحتياج الى المطعم والملبس والمسكن والمنكح والملائكة منزهون
عنها والحيوانات يجدنها بلا عوض وارزقوهم فيها لم يقل منها لفيدا جعلوها
كانما لرزقهم بان تجروا فيها وارزقوهم من ارباحها لا من اصولها كما قال
انتعوائج اموال اليتامى لا باكلها الزكوة الكسوة ايضا مفيدا بقوله
فيها ولما امر بايتاء ما يحتاج اليه والمرء قولوا لهم قولا معروفا الى مطيبا للقلوب
مرشدا الى الامر موديا الى الاصلاح ومن الحانا اضاف المال الى المخاطبين
طبعا في قوله رزقها الصالحون ليعلم ان السفهاء لا مال لهم وبوافقه حرمنا
عليهم طيبات ولهذا حث على اصلاح بنا بس الرشد يضيفها اليهم فان الكل للكل
اولا وما لذات والناقص تبع وعرض ولكن رزقوهم بكسبه وبوعظ وجمعها المعروف
ثم بتن ميقات ايتاء الاموال لهم بقوله وابتلوا اليتامى اي اختبروهم في عقولهم
وصلاحهم ومعرفتهم بالتصرف حتى اذا بلغوا النكاح اي الى اوان نكاحهم
وحنيد فان آنستم فيهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم والابتلا عند ابي حنيفة
لزيد في البلوغ حتى يتصرف فيه وتبين حاله والرشد التهدي الى وجوه

الصرفان فصحح تصرفات الصبي المميز العاقل باذن الولي وعند مالك والشافعي
لا بتلا ان يتتبع احواله في الاخذ والاعطاء ويبصر مخايله والرشد الصلاح في
الدين بان لا يرتكب ما يسقط العداله وفي الدنيا بان لا يغبن في المعاملات ولا
ينفق الا في موقع حمد او ثواب لانه لما شرط لجواز دفع المال اليه بعد البلوغ اما
الرشد فلم يجز دفع المال اليه قبله فلا يصح تصرفه في الصغر والبلوغ اما بالسن
وهو استكمال خمس عشره سنه غلاما او جاريه لقوله اذا استكمل المولود
خمس عشره سنه كتب له وما عمله وعند ابي حنيفه بلوغ الغلام باستكمال
ثماني عشره سنه والجاريه بسبع عشره واما بالاحتلام والمراد به خروج المني
بنوم او جماع او غيرهما واما بالسن من تسع سنين لقوله واذا بلغ الاطفال منكم
الحلم واما بالحيض لانه كالاحتلام واما بالحبل لان الحبل لا يكون الا بعد الحيض
لكن لا يسقط لم تضع فاذا وضعت حكم بالبلوغ قبله بستة اشهر واما انبات
العانه ففي اطفال المسلمين خلاف وفي الكفار بلوغ لانه امر يطلع عليه من لم تبن العانه
مني بني قريظه وعند الشافعي الطفل محجور الى البلوغ والرشد فان لم تحصل
الرشد لا يدفع اليه المال ابدا وعند ابي حنيفه يزول الحجر باصلاح دينه وان
كان مفسدا في دينه ثم لو لم يصلح دينه وبلغ خمسه وعشرين سنه زول حجره
لان سبع سنين مدة معتبره في تغير احوال الانسان لقوله مروهم بالصلوة
لسبع فلا يحجر عنه على الحر البالغ العاقل الا على المفتي والطبيب الجاهلين
والمكاري المفلس وسيذكر في حقوق البلوغ ومنشا الخلاف فيه وفي الرشد
قاعدة وهي ان الانسان في مبدا فطرته خال عن عقل يعرف به الفساد من
الصلاح ثم بالتدريج يعرف شيا لكن لا نعرف بينهما اثرا في امر ظاهر ثم
يترقى منه الى ان يبلغ الغايه وحكمة الله لا تقتضي تكليف الاحكام وتفويض
التصرف اليه قبل ان يعرف التكليف او يستعد
لمعرفته لكن لما كان الاستعداد امرا خفيا ومناط الاحكام الشرعيه
لا يكون الا امرا ظاهرا لمن تامله وتدبر فقد جعل الشرع نحن نحكم بالظاهر
ونحتاج الى امر ظاهر صالح لان يكون من مخايله وذلك فوجد الاحتلام وبعض

الاسنان شهاد المشاهد والوجدان كذلك فجعلا اصلا لهذا الباب لكن لما كان
الاحتلام من الامور الطبعية الدالة على انشاء القوة العقلية لحصوله باتشاء القوة
الشهوية الدال على هيجان الحرارة الغريزية التي هي من اشعة الروح العلوي
اللازم لحصول الرجولية لا اختلاف فيه بين الامة وكذلك في الحيض الذي نابه
بخلاف السن فان الصلاحية لما كانت غير لازمة لسن واحد صاروا مختلفون
فيه وكذلك في نبات العانة لا يقال ان هذه الصلاحية تختلف ايضا باختلاف
الاحوال والاشخاص بلا فرق بين الاحتلام وغيره لانا نقول الشرع لا ينظر الى
امور جزئية متغيرة نادرة بل الى امور كلية ثابتة عامة واما الاختلاف في الرشد
فمن علم ان غاية الانسان والتكليف رعاية الامر الدنيوي اولا وبالذات وبواسطة
الامر الدنيوي اعتبر الرشد في الدين كما يعتبره في الدنيا بل طريق الاولى ومن قال
ان التصرف المالي امر دنيوي لحصول الزكاة انما اعتبر الرشد الدنيوي فقط
والاول اساغ للحقيقة والقوي والثاني للظاهر والتحصيل ومن علم ان علة
جواز التصرف الرشد وحيث لا علة لا معلول ميل الى تحليل الحجر ومن قال
منع المالك عن التصرف في ملكه ابدا بعيد ومن لم يحصل له رشد الى خمس وعشرين
فلا يحصل ابدا ذهب الى رفع الحجر ولكل وجهة هو مولاها كل مجتهد مصيب ولكن
للبعض ترجيح وتفضيل وكما امر الله باتيانا الحق نهى عن الخيانة بقوله ولا
تاكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا اسرفنا ومبادرين كبرهم اولا سرافكم ومبادرتكم
كبرهم والسرف تجاوز الحد في اي فعل كان لكن اشتهر في الانفاق من حيث
زيادة المقدار وقد يقال اعتبارا بوضعه غير موضعه كما قال سعد انفقت
في غير طاعة الله فهو سرف وقال للمامون لك خير في السرف فقال لا سرف
في الخير والبدار المسارعة ويقال للخطأ الذي يقع بلا روية بادرة وسمي البدر
بدرا لمبادرته الشمس بالطلوع وقيل لاشتداده تشبيها بالبدر ومن كان من
الاوصياء غنيا فليستعفف اي يروم لنفسه العفة عن تناوله ومن كان منهم
فقيرا فليأكل اكلا معتادا بالمعروف وهو ما يوازي سعيه عن الشعبي
ما اكل الا الى ظهر اليه كما ينظر الى الميتة وعن ابن جبير يستقرض فاذا

حه لو ايسر قضاه وقال عمر انى انزلت نفسى من مال الله منزله والى السلم ان استغنى
استعففت ولن افتقرت اكلت فاذا ايسرت قضيت فاذا دفعتم اليهم اموالهم
الى اليتامى فاشهدوا عليهم فما دفعتموه دفعا للخصومة ورفعا
للتهمة وانما امر بالاشهاد فالبالغ اذا انكر فلا يصدق الوصى الا بالبينة عند مالك
والشافعى لقوله فاشهدوا ولانه غير امين فى الحكم جد الشرع بخلاف المولى
ويصدق بالحلف عند ابى حنيفة وكفى بالله اى كفى الاكتفاء بالله فى كونه
حسيبا محاسبا كافيا ومن حسبك الله الكفاه ما فرسة الخلة وبلوغ المراد فى
الامر قيل الباء زائدة وقيل بمعنى الكفاء بالله وعن ابن سراج فاعل كفى الاكتفاء
وجاز ذلك لتضمنه معناه ثم ذكر ما هو كالدليل المذكور بقوله للرجال اى المذكور
من اولاد الميت واقربائه نصيب مما ترك اى من مال تركة الوالدان والاقربون و
للنساء اى وللاناث منهم نصيب مما ترك مما قل منه اى من ذلك المال او كثر منه
فما قل بدل مما ترك بكرير العامل روى ان ام كحة قالت يا رسول الله خلف زوجى
ثلث بنات وماله عند ابن عمه وما وصيا ولم يطعمنا شيأ فقال ارجعى
انظر فان لبثت الايام فعت اليها لم يفرق من ماله شيأ فان الله قد جعل لهن نصيبا مفروضا
لكن لم يبين ثم نزلت يوصيكم الله وكانوا فى الجاهلية لا يورثون النساء والاطفال
ويقولون لا يرث الا من طاعن بالرماح وذاد عن الحوزة وحاز الغنيمة والدليل
على دخول الصغار تحت الرجال والنساء قوله للذكر مثل حظ الانثيين ونصب
نصيبا مفروضا على الاختصاص بمعنى اعنى حظا معلوما مقطوعا وبجعل لهن
كون حالا موكدا واصح ابو بكر الرازى بهذه الاية على توريث ذوى الارحام
لانهم من الاقربين واجاب اصحابنا بانه قال نصيبا مفروضا وبالاجماع ليس لهم
نصيب مقدر فلم يكونوا داخلين تحتها وقال الامام لئن اراد الارحام من هو
اقرب من شئ لم يدخل فيه اكثر الخلق وان اراد به اقرب الاشياء لم يدخل
الا الوالد والولد وللقاضى ان يجيب انا نريد به القرابات المشهورة
وكما جعل للوارث نصيبا فكذا للحاضرين نصيبا لقلوبهم بقوله واذا
حضر القسمة اى قسمة المواريث اولوا القربى واليتامى والمساكين يعنى الذين
لا يرثون

الوالدان والاقربون

فى اولادكم

حضروها

لا ترثون فارزقوهم منه ای مما ترکن وقولوا لهم قولا معروفا قال انه واجب
وقال مندوب وعن ابن عباس انه منسوخ بآیة المواریث والذی علیه الفقها
انه لو کان الورثة کبارا فهو ندب ولهم فالقول المعروف ثم خوف من التصرف
الغیر المشروع بقوله ولیخش الذین لو ترکوا من خلفهم ما فی حیزه صلة للذین ای
ولیخش الذین صفتهم انهم لو ترکوا من خلفهم ذریة ضعافا عند وفاتهم خافوا
علیهم فلا یهملن فی حق المحتضر واطفاله والحاضرین فی القسمة ما لا یحبون
ان یهمل فی حقهم عند الوفاة وفی حق اطفالهم بعدها وعند حضورهم فی
قسمة فیجب ان یکون متصلا بما قبله فکما امر الورثة بالشفقة علی
الدین یحضرون القسمة ولم یکتف امرا بالشفقة علی الیتامی وبما عرض
من بحث المریض علی انفاق جمیع ماله بالوصایا ولم یکتف امرا بالاوصیاء
بان یخشوا الله فلا یهملوا رعایة الیتامی ولان الخشیة مقدمة للتقوی وامر
بها بامرهم بالتقوی بقوله فلیتقوا الله فی جمیع الاحوال والافعال ولیقولوا
للیتامی ولغیرهم قولا سدیدا فکلموا الیتامی کما تکلمون اولادکم بالشفقة والادب
ویوصی المریض بالخیر العدل والذکر والورثة بالرعایة والعدالة و
السدید ما فیه سداد ای استقامة ویستعمل بمعنی العادل وبمعنی المفعول
واصل السداد ازالة الاخلال ثم سمی جزء من مرتکب خلافه بقوله ان الذین
یاکلون اموال الیتامی ظلما ای ظالمین او علی وجه الظلم انما یاکلون فی بطونهم
نارا یقال اکل فلان فی بطنه وفلان فی بعض بطنه یحکی کلوا فی بعض بطونکم
یعقوا ای یاکلون ما یجر الی النار وهذا من باب الکنایات لاطلاق اللازم واراده
الملزوم والاولی یجری علی الحقیقة فان السیئة تصیر نارا فی الحال ونارا فی المآل
لکن الاول فی الباطن والقلب کما قال وان جهنم لمحیطة بالکافرین والثانی
فی ظاهر الوجود کما قال وسیصلون سعیرا والنار الحالیة جالبة للنار المآلیة
کما قال انکم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم یقال صلی النار ای دخلها
وصلی ازا القی فیها والتصلیة للتکثیر وقری بضم الیاء مع تخفیف اللام وتشدیدها
والسعیر المسعر والسعر فی السوق شبه باشتعال النار والتکثیر فی السعیر

من خلفهم

لكونه غير معهود معروف ومن الناس من يجري اكلا النار على ظاهره فقال
السدى يبعث آكل مال اليتيم ظلما ولهب النار يخرج من فيه وعينيه واذنيه
ويلحق بالاكل جميع الاتلافات اذ كل من يعرض مال غيره لا على وجه مأذون
يقال قد اكل ماله ولما بين وجوب رعاية مال الايتام وحكم الميراث مجملا شرع
في بيان كيفيه حكم التقسيم وتفصيل الارث بقوله يوصيكم الله نزلت لما نا الحكم
ام كحه وقيل لما استشهد سعد ابن الربيع يوم احد جاءت امراته الى النبي
صلى الله عليه وقالت ان اخاه اخذ ماله وله بنتان ولا ينكحان الا بالمال فنزلت
وقال جابر وقيل للنبي لمن الميراث انما نرثي كلالة فنزلت وكانت الوراثة في الجاهلية
فكلية للرجال دون النساء فنسخها وللنساء نصيب يا ليتني كان الرجل يبقى ابنة غيره
الى نفسه ويبرئه وبالمحالفة والعهد كان يقول كل احد منكم دمي دمه هدمي
هدمي وترثني وارثك فعزيهم الله على ذلك بقوله ولكل جعلنا موالي الآية وزاد
بالهجرة والمواخاة بقوله والذين لم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء فنسخها
قوله واولوا الارحام فصارت الوراثة بثلثة نسب بالرحم ونكاح لقوله ولكم نصف
ما ترك ازواجكم والآية انما انزلت لما عرفوا فيه وصيكم يوصلكم الى ما هو
الحق في امر اولادكم ومن جملة تلك الامور شان الميراث ومن وصلت الشيء اذا
وصلته تقال اوصيته اي اوصلني الى علم ما احتاج الى علمه وانه مجمل يفصله
للذكر اي للذكر من اولادكم مما خلفتم خط الانثيين لم يقل للانثيين مثل حظ
الذكر وللانثيين نصف حظه لان الفضل للرجل فالاولى بان حقه اولا
وبالمطابقة وبان حقها ثانيا وبالالتزام ولانهم كانوا يورثون الذكور دون الاناث
فكانه قال كفى للذكر لئلا يكون لهم ضعف ما للاناث فان كن نساء اي فان
كانت اولادكم اناثا ليس معهن ذكر وانهن اكثر من اثنتين فلهن ثلثا ما ترك
الميت والدا كان او والدة فانه لما كان الكلام في الميراث علم ان التارك
هو الميت وكان في الاولاد بنات وانثا جاز اضمار البنات فلهذا ذكر بلفظ كن
وجاز اضمار بنت واحدة فلهذا قال وان كانت واحدة بجعل ان كان ضميرا
مبهما يفسره نسا وواحدة تفسير لها بتقدير ان كانت تامة ولهذا ذكر واحدة
بالرفع

بالرفع ومن مفهمهم فلها النصف يلزم انه لو كان واحدا فله الكل ولهذا لم
يذكره ولان العرب كانوا يورثون الرجال دون النساء حتى الانثى
كما كان ولم يذكر حكم سدس الكساف حكمها حكم الجماعة لان قوله للذكر
مثل حظ الانثيين قد دل على ان حكم الاثنين حكم الذكر فكما ان الذكر مع
الثلثين في الواحدة فكذلك الاثنان فلهما حكم الذكر فيكون لهما الثلثان
الصورة الثالثة في صورة الانفراد حكمها الكل وفي الاثنين حكمها النصف
وعلى هذا وقد ان الثنتين احتجبتا بالميت من الاخت والاخوان لو كانتا
اثنين فلهما الثلثان فلم يرد النقصان الا قرب عن حظ من هو ابعد
وقد لما كان السدس احتجبتا بالميت اخ الميت كان احرى ان يحجب
لها اخت كذلك وقد فوق زايدة نحو فاضربوا فوق الاعناق وكان ابن
عباس يعطي لهما النصف لسبق الذكر مثل حظهما والا لكان للذكر الثلثان وفوق
اثنين تاكيد للنساء كان اقل الجمع ثلثة والا وصف بها وانما جعل نصف الانثى
اقل كان على الرجل نفقتها ومهرها فيريد مالها وسقص ماله ولانها ناقصة في العقل
والدين ولان الانسان ليطغى ان رآه استغنى فلو زاد مال الرجل لخرج من وجوه
شتى وقد استثنى عن ظاهر قوله للذكر الكافر والمملوك القاتل وكان معاذ
يورث المسلم من الكافر لقوله الاسلام يزيد ولا ينقص وامر به معاوية والتزمه
شريح وكان يقضي به وابو حنيفة يورث ورثة المرتد مما اكتسبه في الاسلام
دون الردة ولما جعل الله الاولاد عصبات ثم خصص البنات بالفروض لئلا
الذكور كانوا على التعصيب واذا كان الابن عصبة والاخ كذلك لانه ابن ابيه
والعم كذلك لانه ابن ابي ابيه ولا بويه اي لابوي الميت لكل واحد منهما
بدل من لابويه والسدس مبتدا خبره لكل منهما مما ترك اي من المال الذي
تركه الميت ان كان له للميت ولد ذكرا كان او انثى لكن ان كان انثى
فلكل للاب السدس كان لها النصف و لكل من الابوين السدس بالفرض
مع السدس فلكل للاب بالعصبة ولقوله ما ابقت الفرائض فلاولى عصبة
ذكر وعند بعض يقسم عليهم على قدر سهامهم فان لم يكن له ولد وورثه

ابواه فقط فلامه الثلث والباقي للاب اذ القدير انه لا وارث له سواهما
انه اذا كان معهما احد الزوجين كان للام ثلث ما بقي بعد نصيبه لا ثلث
ما تركه الا عند ابن عباس والباقي للاب اذ لو كان لها ثلث ما ترك للزوج
نصف كل للاب السدس نصف حظ الانثى وهذا بعكس الواجب وخ
خصص الثلث بالام فهم بحصب الام فلن كان له اخوة فلامه السدس
والباقي للاب فانهم يحجبون امهم عن الثلث ولن كانوا لا يرثون من وجود الاب
وعن ابن عباس لهم السدس الذي حجبوا عنه الام ويستوي في الحجب
الاثنان فصاعدا والاناث كالذكور باجماع الشحم ولان منزله الاخ في
الميراث منزله الثلث كما في البنتين والاختين فكذلك في حق الاخوين وعن
ابن عباس لا يحجب بدون الثلثة والاخوات منفردات واولاد الابن والبنت
داخلة تحت مطلق الاولاد والاجداد والجدات تحت الابوين لقوله
يا بني ادم وبني اسرائيل والهكم واله ابائكم وحلائل ابنائكم ولقوله الشاعر
ابونا آدم والامهات حوا وقد يدل على جواز استعمال لفظ واحد على مفهوم
ومفهوم الاب على طريق الحقيقة وعلى مفهوم آخر وهو الجد طريق المجاز وذكر
الاب والام لفظ الابوين تغليبا للذكر وكان الاصل يقتضي ان يستعمل الاية
بعني الام كامرأة وانما جعل نصيب الولد الاكثر من نصيب الوالد مع ان
حقوق الوالد اكثر لان الولد في معرض التربية والوالد في معرض التربية
فاحتاج الوالد الاكثر من بعد وصية متعلق بالايصاء اي يوصيكم الله في اولادكم
لئن تعطوهم كذا وكذا انفاذ وصية يوصي الميت بها او بعد ادين كان للميت بعد
واورد او التي تدل على الشك ووقوع احد الامرين دون الواو والدالة
على الجمع الموهمة انه كان الواقع احدهما لم يجب انفاذه واخر الدين عن
الوصية مع انه مقدم عليها لانها مال يوخذ بلا عوض فكان اخراجها شاقا
على الورثة فالمقيم بعث على الترغيب ودفع التفريط وقرا حمزة والكسائي
بكسر همزة فلامه استثقالا للضمة بعد الكسرة وشرطوا في جوازه لئن يكون
قبله حرف مكسور نحو في بطون امهاتكم او ياء نحو في امهار سولا اماؤكم وابناؤكم

بعد م

لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا الى لا تدرون من انفع لكم من ابائكم وابنائكم
الذين يموتون امن اوصى منهم او من لم يوص ومن اوصيتم علما او من
لم توصوا عليه يعنى لا تغيروا احكام الله نظرا الى رعاية احد اذ لا يعين
عواقب الامور فربما من اردتم حرمانه هو انفع لكم وبالعكس وفيه اشارة الى
ان الانسان يجب ان يجرى فى ملكه الوجه الذى جعله المال من ربانه الاهل
وافاضه الخير وفيه حث على الرضا بحكم الله وتفويض الامر اليه وقيل لا
يدرى احدكم اهو اقرب وفاة فيسفح ولده بماله ام الولد اقرب وفاة
فيسفح الوالدان بماله ونصب فريضة نصب المصدر المؤكد اى فرض ذلك
فرضا او قسمة مقطوعة مفروضة ومن ههنا سمى العلم بما علم الفرائض
ان الله كان عليما بالمصالح حكيما لا يفعل الا الخير قال الخليل الخبر كان
عن الله كالخبر يكون كان الله منزه عن الدخول تحت الزمان وقال
سيبويه القوم لما شاهد وا غاية علمه وحكمه وبحثوا فقيل لهم ان الله
لم يزل كان موصوفا بهذه الصفات وفى الجمع العلم بان تركه الوالدان ادم
وحوا والاقربون البنات من الاباء والرسل وللعلم ايضا فرائض بقدر اهلها
متفاوتة من حسب قدره الله كما اشار الله بقوله فسالت اودية بقدرها وفى
البحر جعل هذه الايات مخصوصة بالانساب والاسباب المحتوية من صايا
المشايخ من المريدين والعلماء الملامذة لم خوذ من قوله انا المؤمنين اخوة
والعلماء ورثة الانبياء لكنهم انما ورثوا العلم فمن اخذ منه فقد اخذ بحظ وافر
وقال الى كل مؤمن تقى ثم نقل الى بيان الارث السببى بقوله ولكم يا ايها الرجال
نصف ما ترك ازواجكم اللاتى متن ان لم يكن لهن ولد منكم او من غيركم ذكرا كان
او انثى واحدا كان او كثيرا دخلتم بهن او لا فان كان لهن ولد فلكم ايها
الرجال الربع مما تركن من بعد وصية توصين بها اى بتلك الوصية او دين
ولهن حكم الزوجية عند الموت بحق للزوج غسل زوجته وقال ابو حنيفة
لا يجوز اذ الزوجية تنقطعه بدليل حرمة الوطى والحرمة تنافى للزوجية
جوابه للحرمة جهات اخر كالحيض ولهن اى للزوجات الربع مما تركتم

من الله

واحدة كانت او اكثر لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم لينضبط
قاعدة للدكمثل حظ الاثنين والربع والثمن انما يكون لهن من بعد اخراج
وصية توصون بها او دين ولا فرق بين الزوج الحاصل في مرضه وغير مرضه
وعن مالك من تزوج في مرضه فنكاحه فاسد ولا ميراث لها فان كان قد دخل
بها فلها المسمى الثلث مقدما على الوصايا ولا فلا ميراث ولا صداق وعن الزهري
لن كان أبين من حيوته فلكل ولا فرق في الدين بين حقوق الله وحقوق
الادميين ومن الصلحاء من كان يأتي بالطلعات التي تأتي بها متوفاه عاشت
امراه بعد موت زوجها ثلثين سنة وكانت تصلي خمس صلوات لنفسها
وخمسا لزوجها وحكم الحي حكم الولد لكن لما لا ضبط لعده يحتاط
وعند ابي حنيفة لا يجب اخراج الزكوة ونفقة الحج من مال الميت وقد سبق حجه
الاسلام في اخر المحول لهذا السبب وامثاله لكونه حكم بان الزكوة على التاخير
ويسقط بالموت واعلم بان الوارث اما ان يكون متصلا بالميت اتصال قرابه
اولا الثاني هو الولاء وحكمه غير مذكور ههنا والاول اما ان يكون لا واسطه
وينقسم الى نسب وهو قرابة الولاد وذكر في الايه المتقدمه والى سبب
وهو قرابة الزوج وقد ذكرهما او بواسطة وهو المسمى بالكلاله وتذكر
في قوله ولن كان رجل ولن كانت رجل لن كانت الواسطه من جهه
الام والاصح قل الله يفتيكم في الكلاله والكلاله في الاصل مصدر بمعنى ذهاب
القوه من الاعياء واستعيرت لمعنى القرابه من غير جهه الولد والوالد
لانها بالنسبه الى قرابتهما كالة ضعيفة ولان القرابة نسب لا يتحقق بدون
القرب والقرب يقع على الوارث وعلى المورث وعلى كليهما فاره اجريت
لمعنى المصدر على الاصل وتاره لمعنى الصفه على التفاسير الثلث قال
عطا الكلاله هو المورث وقال ابن جبير هو الوارث وقال ابو بكر وقد سيل
عنها اقول فيه برايي فان كان صوابا فمن الله ولن كان خطا فمني ومن
الشيطان الكلاله ما خلا الوالد والولد وانه يناسب قوله ورثتم كلاله
الملك سال عن كلاله وقيل انما سميت كلاله لان افهام الاكثرين كلت عن

يورث كلالة او امراة

ادراك

عن ادراك اسرارها وقد سيل النبي صلى الله عليه عنها فقرأ خر هذه السورة
فاستزيد فقال لست بزايد كم حتى أزاد واقول لا شك فيها لانها مسئلة
كثره الشعب والفروع بحث تخرج عن الحد ويزيد على العدد وذلك لان
ورثة يحتمل ان تكون من ورث ولن تكون من وارث فان كان من ورث سمى
فتح الواو لكن الرجل اما وارث واما مورث وعلى التقديرين فتح كان اما
مورث واما كلالة فعلى الاول تكون كلالة اما حال واما مفعول له وعلى
الثاني تكون مورثا اما صفة لرجل او حال عن كلالة ولن كان من اورث
فجوز كسر الراء وفتحها فان فتحها تكون الرجل وارثا وخبر كان اما مورث او
كلالة وعلى التقديرين يلزم جواز التقادير المذكورة ولن ذكرتها بكون الرجل
مورثا لكن يلزم جواز التقادير المذكورة باسرها وامثال هذه التقاسيم
والتقادير المذكورة ح تكون اسم كان رجلا عصل على تقدير كونه
امراة كما قال او امراة وعلى تقدير كونه اعم واذا اخذ كل واحد من
هذه الوجوه ح تكون المضموم اليه اخ ثاره واخت ثاره واخوان ثاره
واختان ثاره واكثر من ذلك ثاره واعتبر معها العموم في كل جمع و#
والازدواج في كل طرف خرجت الاقسام عن الضبط والحصر فادن لا عجب من
كلال الافهام عن ادراكها وقيل اصلها من الاكليل المحيط بالراس من جوانب
وقيل الكلالة الما وضمير وله اخ او اخت يرجع الى اسم كان لكن لن جعل
وارثا تكون ضمير فلكل واحد منهما السدس يرجع اليه ح اخ او اخت
ولن جعل مورثا تكون للاخ والاخت وهذه الفايدة اورد لفظها او
القاسمة لا الواو والواصلة ويدل على استواهما في حقد لر الفرض واجمعوا
على ان المراد بالاخوة ههنا كان من قبل الام بدليل قراءة ابي وله اخ
او اخت من الام ولما ذكر في اخر السورة من لن لا اختين اللتين وللاخوين
كلا المال والافا لكلالة عام لما عدا الولد والوالد من الاعيان و
العلات والاخياف وضمر فان كانوا اكثر من ذلك يرجع الى الوارثين
وانه تقضى لن تكون رجل هو الوارث يعني لا فرق بين كونهم اثنين او

اكثرا ذلو كانوا اكثر فهم شركاء الثلث ايضا على تساوى الذكر والانثى
كما نه مقتضى مطلق الشركه وانما ثبت لهم الدلك من بعد اخراج وصيه يوصى
بها المورث او دين كان له وغصب مضار رجال عن الموصى فانه لو كان
اوصى بزياده على الثلث او اعترف بدين لم يكن عليه فانه مضره على
الغير فلا يلزم اخراج الزايد وما ليس عليه فنهى عن الاضرار بالورثه قال
من وطع ميراثا فرضه الله قطع ميراثه من الجنه وقرى توصى بالاسين
على ما لم يسم فاعله ومفعوله محذوف كانه قال غير ملحق ضررا باحد
ونصب وصيه من الله على المصدر من يوصكم الله او الحال الموكده والله
عليم بكل ما يضر وينفع حليم لا يعاجل في العقوبه ولما بين احكاما من
الاحكام والتكاليف عقبها بالوعد والوعيد ترغيبا في الطاعه وترهيبا
عن المعصيه بقوله تلك ومي لشاره الى الاحكام المذكوره حدود الله
سماها حدودا لان التكاليف المعينه كالحدود المضروبه لا يجوز تجاوزها
وسمي القول الدال على حقيقه الشي حدا لانه يمنع ما فيه من الخروج
وغيره من الدخول ومن يطع الله فيما امر ونهى ويطع رسوله فيما بلغ
رساله يدخله الله جنات تجري من تحتها الانهار اشجارها شعب الايمان البضع والسبعون
وحليتها اثمارها الذى رزقنا من قبل ولشاره اليها بقوله ولمن خاف مقام
ربه جنتان تجري من تحتها الانهار اما الحاليه كنهر الرضا والتسليم
والمعرفه والقرب والانس والبقا وهي مؤديه الى الحاليه كالحليه و
لبس الفواخر وعسل اللذه وخمر البهجه واهول وجنات في الاول وهو
اصابه الخير المشار اليه بقوله خلق الخلق في ظلمه ثم رش عليهم من
نوره فمن اصابه ذلك النور اهتدى ومن اخطاه فقد ضل والدخول في
قوله قالوا بلى فان قوله السعيد من سعد في بطن امه اذا انضم
الى قوله فاما الذين سعدوا ففي الجنه خالدين فيها يدل على الحالات
الثلث وذلك الى الدخول او الطاعه هو الفوز العظيم وقوله الشقي
من شقي في بطن امه اذا ضم الى واما الذين شقوا يدل على قوله ومن
يعص الله

قال الله

يعص الله ورسوله وتعد حدوده يدخله نارًا في الازال باخطاز لكن
النور في الحال مثل قوله الغضب جمرة توقد وفي المآل كما تعيشون
تموتون وخالدًا فيها لشاره الى اللث وكانه يدل على النار الحسانيه
يدل وله عذاب مهين على النار الروحانيه وتاخرها في الذكر يدل
على انها ابلغ واعظم كما قد المنية ولا الدنيه والنار ولا العار
وفي الايه الاولى اورد حالتين بلفظ الجمع وفي الثانيه مفردًا لصلاحيه
لفظة من للجمع والمفرد ولتعظيم اهل الخير وتكثيرهم وتحقير اهل النار
وتقليلهم ونصبها على الحال وفي الكشاف لا يجوز ان تكون صفة لجنات
ونارًا لانها جرت على غير من هي له فلا بد من الضمير وهو قولك خالدين هم فيها
وخالدًا هو فيها قلت انا لا يجوز ذلك لان المعنى يأبى عن صحته اذ لا يمكن تصور
خلود الجنات في الجنات والنار في النار قالت المعتزله الايه تدل على
خلود اهل الفسق في النار لانه يعصيه وتعد احباز المراد من يتعد
جميع حدوده ولا نسلم ان المؤمن كذلك قوله واللاتي ياتين الفاحشه
لما تم احكام المواريث وكان قبله قد امر بالنكاح واتبا الصداق
نهى ههنا عن الزنا لانه من باكدات الامر بالنكاح ويعبر عن الاقدام
على الفواحش بمثل لفظ الاتيان نحو ياتين ولفظ المجيء نحو جيت شيئا فريا
لانه لما لم يكن للمكلف ان يرتكب به عقلًا وشرعًا ولان الله تعالى قد نهى
عنها فالمكلف اذا اتى بها فكانه اتا ياتي من قبل طبعته وجبلته بلا اعانة
من الله وتوفيق منه والفاحشه فعلة قبيحة وهي مصدر كالعافيه واجمعوا
على ان المراد بها ههنا الزنا وسمي بها لزيادتها في القبح كل معصية فان
في مثل القتل والسرقه تتسلط وتجلد وهكذا وقيل لانها من فساد
القوه الشهويه التي هي اخس من الغضبيه والملكيه قوله من نسائكم
اي من نسائكم اللاتي دخلتم بهن او من المؤمنات فاستشهدوا
عليهن اي فاطلبوا الشهود على زناهن حالا اربعه منكم اي
من المسلمين فان شهدوا يعني الشهود الاربعه فامسكوهن اي

فاحبسوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت اى ملايكة الموت او يستوفى اعمارهن
وهو الموت او يجعل الله لهن سبيلا وقد هو النكاح لانه مخرج الاستغنا من الزنا
وقيل هو الحد لقوله لما سئل عن الثيب بالثيب الرجم والبكر بالبكر جلد مائة
وتغريب عام وكان الحبس عقوبتهن فنسخ بقوله الزانيه والزانى وقيل
لم ينسخ بل انه ضمه الى الحد وعن ابن مسلم انه في السحاقات واللذان يأتيانها
منكم مسلم في اللاطين والزانيه والزانى في الرجال مع النسا وقوله مطابق
لسياقة الايات ولو جعلها ان الاثنان في الزنا لوقع التكرار في موضع واحد
مع اختلاف الحكم ولو فسره السبيل بالحد لكان عليهن لا لهن فآذوهما اى وبخوهما
وعيروهما وعن ابن عباس هو باليد واللسان فان تابا واصلحا اى ظهر عليهما
قرائن الصلاح فاعرضوا عنهما اى عن ايذائهما وهذا دل على ان مجرد التوبة
لا تمنع الايذا ويحتمل ان كان الخطاب في فآذوهما للشهود عاثرين على سرهما
والايذا ذمهما وتهديدهما بالرفع الى الحكام والحد فان تابا قبل ذلك فليعرض
عنهما ولا تتعرض عنهما وفي لفظه فاعرضوا بعد التوبة تنبيه على ان من ارتكب
مثل هذه الفاحشة التي هي من خصائص البهيمة ليس ممن يجوز الاختلاط معه
والايتلاف به ثم قال ان الله كان توابا اى قابلا للتوبة رحيما على العباد
ليعلم ان التجاوز عنها ليس الا من رحمته ورافته لكن رحمته لا توجب قبول
كل توبة وانما تحصل التوبة بشرطين واشار الى الاول بقوله للذين يعملون السوء ٢ على الله
بجهالة اى جاهلين يعني من غير قصد وعمد بل سهوا ومع علم لكن لا يعلم كونه
ذنبا او يعلمه لكنه لا يعلم قلة عقوبته او يعلمه لكنه لا يعلم قلة عقوبته او يعلمه
لكن غلب على عقله طبيعته فان مرتكب الذنب يقال له جاهل لكون الداعي اليه
هو الجهل والى الثاني بقوله ثم يتوبون من قريب من الايذا اى يجعل مبدا توبته
زمانا قريبا من المعصية حتى يزول اثر تلك الجريمة عن روح النفس قبل الرسوخ
والارتسام فان تلك متوجب عن مضمون ما مر اى فان تلك الجاهلية في عمل السوء الماتوب
عن قريب يتوب الله عليهم اى يوفقهم الله للتوبة ثم يقبلها وكان الله عليما
بان معصيته الاستيلا للشهوة والجهل حكما في علبة الشهوة عليه فان في وضعها
حكمة

حكمه بالغه لن قلت شرط قبول هذه التوبه بان تكون عمل السوء بجهاله ومن عمل
سوءا ولم يعلم انه ذنب فلا يحتاج الى التوبه قلت قد عرفت ان للجهاله معان
اخر وتقديره فلا نسلم ان الجهل معذور فان اليهودى يختار التهود بجهاله
وهو مستحق للعقاب لان جهله من تقصيره اذ كان متمكنا من التعلم فلم يتعلم
فجهله لا تقصير لا عقاب كالساهى والنائم فان قلت لفظه انما للحصر وذلك
ينقض ان من عصى عالما وتاب بغير فان قريب كما توبة له قلت لفظه انما
كما وضع فى الاصل للحصر لكن قد يتجوز الى معنى المبالغه كما فى انما حرم عليكم
الميته اى من عصى جاهلا وتاب قريبا يحقق توبته والا فكما قال عسى الله
ان يتوب عليهم فانه ملكه اذا تمكنت الرذله وصارت ملكه لم تزل بالهوينا وهذا
معنى قوله وليست التوبه للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم
الموت قال انى تبت الآن وفى الكشاف وانما التوبه على الله اعلام وجوبها
عليه كما يجب على العبد بعض الطاعات قلت حاشاه عن مماثلة الوجوب
من وجه العبد بل انما وجب لانه وعد والخلف فى وعده محال ومن وجه اخر
كلما تعلق ارادة الله بوقوعه يجب وقوعه اعنى لا يمكن ان لا يقع وانه
لا يوجب كون الله موجبا غير مختار لان وجوب وقوعه تابع لاختياره
وارادته ولو لم يشأ لم يقع وقوله فاولئك يتوب الله عليهم لما مر لا تكرار والمراد
بحضور الموت حضور علاماته وقيل هو معاينة ملك الموت وفسر النبى صلى
الله عليه وسلم قبل توبة العبد ما لم يغرغر بنفسه وانا لم تقبل حينئذ لان
مقتضاها لا تصير ملكه وما لم يصر الشئ ملكة للنفس لم يبق بعد المفارقه
وذكر ههنا السيئات بلفظ الجمع وفى الاولى السوء بلفظ الواحد لانه حيث
كثر الذنب قابلا للتوبه بلغ ان يكون قليلا وحيث لا يكون يكون كثيرا
قال الامام عطف الذين يعملون على ولا الذين هو بعينه قلت بالعكس يعنى
التوبه منحصرة فى الغرفة الاولى دون هاتين الفرقتين لان الغرض
من التوبه ازاله اثار الذنوب واسقاط لوح الروح باضدادها وليس
حسنة وقتها كما قال فلم تك ينفعهم ايمانهم ولما من زمان علم قبول

التوبه تلزم لئن تكون بين المعصيه وحضور الموت زمانا قريبا وهم كفار راجع
الى الفرقتين فعالتمسك الوعيديه او لمن اشاره الى مجموع الفريقين عندنا
لهم عذابا اليما من العتاد وهو ادخار الشئ قبل الحاجه اليه وقيل اصله
اعددنا فابدل من احدى الدالين تا واعلم ان حكم الفرقه الاولى بقبول
التوبه وفى الاخرين بعدمه وبقى فيما بينهما اقسام اخر وهى من عمل السوء
عمدا ولم يتب اصلا او تاب قريبا او بعيدا ومن عمله بجهاله ولم يتب او تاب بعيدا
ولم يلحقهم الله باحد الفريقين للاحتمال فى الحسنين وتكون داخلين فى مقتضى
يغفر ما دون ذلك لمن يشاء فان قلت من عدم التوبه للذين يعملون السوء
يعلم عدمها للذين يموتون وهم كفار بطريق الاولى فلا حاجه الى الذكر
سيما مع التاخير قلت الغرض تفظيع حال الفرقه الاولى والحاقهم بالمائسين
وكما حرم الزنا حرم ارث النكاح بقوله يا ايها الذين امنوا كان فى الجاهليه
وبدو الاسلام اذا مات رجل عن امراة فان جاء احد من اقربائه والقى ثوبه
عليها صار احق بها من نفسها ومن غيرها ثم لن شاء تزوجها بغير صداق ولن شاء
زوجها غيره واخذ صداقها ولن شاء منعها عن التزوج لتفتدى نفسها بمالها
او تموت فتتم ثها حتى توفى احد من الانصار فحبسها ابن له من غيرها فشكت
الى النبى صلى الله عليه وسلم فنزلت لا يحل لكم لن ترثوا النساء الى احد ونهى عن
سبل الارشد كرها بالفتح من الاكراه وبالضم من المشقه وهو حال بمعنى
وهن كارهات او كارهات له كذا قيل لترثوا اما لمن بان تمسكوهن حتى يمتن
فلا ازواج ولا تعضلوهن عطف على لترثوا وقد جزم على النهى والمخاطب
هو الزوج كان اذا كره زوجته ضيق الامر عليها وحبسها بسوء العشره
لتفتدى منه بمالها وهذا معنى ليذهبوا ببعض ما آتيتموهن وقيل هو الوارث
كما مر وقيل هو الاولى وقيل عام وهذا اولى والاستثناء من اعم عام الظرف
او المفعول له كانه قيل لا تعضلوهن فى وقت من الاوقات او لعله من العلل
الا لان ياتين بفاحشه وهو الزنا عند الحسن واجاز للزوج اخذ الفديه
اذا اطلع منها على ذلك ونشوزها عند ابن عباس وعن ابى قلابه وجدت سيرتين
لا على

لا محل الحلج حتى لو وجد رجل على طهرها وهي مبينة بكسر الياء لانها اذا بينت
ضارب بسبب البيان وبفتحها لان بعضها هو الطاهرة المبتينه وعاشروهن
بالمعروف حسبما تعرفه الشرع والعقل وهو الاجمال في القول والانصاف في
النفقه والعمل فان كرهتموهن لدمامة خلق او فظاظه خلق وجزاء
الشرط لا يلزم مفارقتهن بدل عليه فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه
خيرا كثيرا اذ رب شئ تحبه وفيه شر كثير وربّ شئ تكرهه وفيه خير كثير
الاترى الى قول عمر رضي الله عنه لا ادري اي الى صبحت غنيا او فقيرا فاني
لا ادري ايهما خير يعني الخير في الواقع والخيره فيما اختاره الله
ولما امر بعاشرتهن ولو كان مع كراهه ذكر ما يدل على جواز اطلاق
واحدة والعقد باخرى بقوله وان اردتم يعني ايها الازواج الكارهون
معاشرة بعض استبدال زوج بحبونها مكان زوج تكرهونها وقد ايتم
احدهن اي احدى الازواج قنطارا مالا كثيرا به تخلص عن قنطره الاحياج
والتفاوتة بين المهور المختلفه احلف في تفسيره فلا تاخذوا منه اي
من ذلك القنطار شيئا وهو دليل على عدم الكراهه في مغالاه المهر فان
الحسن بن علي تزوج بامرأة فبعث لها بمائة جارية مع كل منها الف
درهم ولزوجة الصدوق ام كلثوم بنت علي اربعين الف درهم حتى انه قال
في خطبته ايها الناس لا تغالوا بصدق النسا فلو كانت مكرمة في الدنيا
او تقوى عند الله لكان اولاكم بها رسول الله ما اصدق امراة اكثر من
اثني عشره اوقيه فقالت له امراة لم تنعنا حقا جعله الله لنا والله تقول
واتيتم احديهن قنطارا فقال عمر كل احد اعلم من عمر وقال لاصحابه
تسمعوني اقول مثل هذا فلا تنكروه علي حتى ترد علي امراة ليس من اعلم
النسا واقول اذا فسر القنطار بالمفسير المأخوذ من القنطر لم يرد عليه
هذا وضمير اتاخذونه يرجع الى الشئ والبهتان كذب يبهت ويتحير سامعه
لشدة قبحه وبعده من احتمال الصدق ويستعمل في الفعل كما يستعمل الصدق
والكذب فيه فلهذا قال ابن عباس بهتانا ظلما عظيما واثما مبينا ذنبا ظاهرا

بهتانا

ونصبها على المفعول له او الحال اى لاجل بهتان تفترينه على الزوجة او
تنسبنها الى الفاحشه او باهتين آثمين واحتج ابو بكر الرازى بها على تقرر
المهر بالخلوة الصحيحة اذا المنع من الاخذ يطلق ترك العمل به قبل الخلوه
الصحيحه فوجب ان يبقى معمولا به بعدها وليس قوله ولن طلقتموهن
من قبل ان تمسوهن مخصصا لان المسيس عند عمر وعلى هو الخلوة والجواب
ان المنع بعد الجماع بدليل قوله وكيف تاخذونه وقد افضى الى اخذ شيا
فى فضاء الآخر والفضاء المكان الواسع ومن جعله عباره عن الخلوة فالجرى
على حقيقته واعلم ان هذه اتاخذونه للانكار لانها موضوعه له الاصاله
فانها فى الاصل للاستفهام لكن قد تمنع اجراءها على اصله فتولد
ما سب المقام فانك اذا قلت لمن تراه يوذى الاب ان تفعل هذا امنع توجه
الاستفهام الى فعل الايذاء لانك تعلمه وتوجه الى علة تعلمه مما ناسبه فتولد
الانكار والزجر واذا بعثت احدا الى مهم ثم تراه ما ذهب فقلت اما ذهبت
بعد فلم تتوجه الاستفهام الى الذهاب بل الى ما يناسبه من مثل اما تيسر له
الذهاب فتولد التحصص والاستبطاء واذا جاءك احد فقلت احتى امتنع
توجه الاستفهام اليه وتولد بمعونة القرينه التقرير او التعجب او بيان
المخالفه وكما تعلمت فى باب الاستفهام تعلم فى سايراوات الطلب من التمنى
والامر والنهى والنداء وكما عرفت فى هذه الاستفهام فاعرف فى سايركلماته
الاترى انه كيف تولد عن كيف تاخذونه معنى الاستقباح والاستعجاب كانه
قال اخذ شئ منه اثم شنيع وكيف لا يكون كذلك وقد افضى بعضكم الى بعض
بعنى وقد انضم الى التساوا انهن قد اخذن منكم ميثاقا غليظا وهو التزام
المهر عوضا للبضع بمقتضى كتاب الله وسنة نبيه حيث قال واتوا النسا
صدقاتهن وقال اتقوا الله فى النسا فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم
فروجهن بكلمة الله ولما منع عن الزنا واخذ الصداق شرع فى بيان
من النسآء من جاز نكاحها ومن لم يجز بقوله ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم فدعوت لبث
النكاح عند ابى حنيفه حقيقه فى الجماع فحرم على الابن من جامعها
الاب

الاب حلالا كان او حراما وعند الشافعي حصنة في العقد فحرم من تزوج
بها الاب وطيها اولا واقول حتى الامومة لا تثبت الا بالعقد فقول الشافعي
اقرب الى العقل ولا خلاف ان الوطي بملك اليمين يحرى مجرى العقد و
قيل النكاح لفظ مشترك يجوز استعماله في كلا مفهوميه فحرم بالعقد
وبالوطي وقيل انه للقدر المشترك بين العقد والوطي وهو الضم والنهي عن
القدر المشترك نهي عن كلا قسميه ووضع ما نكح موضع من لكونهن ناقصات
العقل والدين وقيل ما مصدرية اي لا تنكحوا انكاحا مثل نكاح اباكم غيرا
وشهودا وقهرا او موقتا لكن نسائكم بيان لما فيما عرض في المصدر والا
ما قد سلف اما استثنا متصل وحينئذ عمل يتضمن النهي كانه قال لا تنكحوا ما نكح
فانه حرام الا ما مضى قبل النهي من النكاح او من النساء واما منفصل بمعنى
لكن ما قد سلف فانه معفو عنه وقيل بمعناه بعد ما سلف كقولك بيع من
متاعي الا ما قد سلف بمعنى بعد ما بعت والمعنيان واردان في قوله الا
الموتة الاولى وقيل مستثنى من قوله انه اي لمن ذلك النكاح كان في علم الله
او فيما مضى فاحشة خصلة ذميمة الا ما قد سلف نحو هجاوز الا لزما كان قد
مضى على كالثواب الحرام المهين اي وقيل كان زائدة ومقتا اي بغضا عند الله
من فعله فقد مقته الله ولهذا سمي نكاح المقت وولده المقتي وساء سبيلا
اي انه بئس الطريق الى قضاء الشهوة واقبح آلة ولد وساء من افعال المدح
والذم فاعله مضمر سبلا تفسيره ولان القبح اما عقلي وهو الفاحشة
او شرعي وهو المقت او عرفي وهو سوء السبيل لتشار الى كل كل ثم عين من
المحرمات بعشرة بقوله حرمت عليكم امهاتكم جمع ام وقيل اصلها امهة
وفي الانسان تقال امهات وفي البهائم امات وتدخل فيهن الجدات من قبل
الاب والام ولن علون وبناتكم وتدخل فيهن بنات الاولاد ولن سفلن
واخواتكم جمع اخت من الاب او الام او منهما وعماتكم ويدخل فيهن جميع
اخوات اباكم واجدادكم من الابوين او من احدهما وخالاتكم جمع خالة وهي
جميع اخوات الام والاجدات وبنات الاخ وبنات الاخت ويدخل

فهن بنات اولادها وعلة تحريمهن قيل ورود الشرع وقيل نفور الطباع
وتحاشي التفوس عنهن ولان الوطي اذلال واهانة ولهذا تحاشى عن ذكره
وقوى في موضع خال وتستحي رجال المراة عنه فلا يجوز لمن قامت مقام
نفسه ولهذا لم يقل احد بحل الامهات والبنات الا ما نقل المزدكية عن
زرادشت وانما حلها دم الاخوات لان الضرورات تبيح المحظورات ويحرم
مثل الجدات والاولاد الاولاد قيل بالاجماع لانهن لم يدخلن تحت المذكورات
وقيل بل النص لان الام والبنت موضوعتان لكل اصل وفرع انثى طريق
الحقيقة والتواطي ويرد عليه عدم جواز اطلاق اليتيم على من مات والده
في حيوة جده وعلى هذا فالام والبنت وقيل طريق الحقيقة على الاقرب
والمجاز على الابعد ويرد استعمال لفظ واحد بالحقيقة والمجاز معا على
لن من المانعين لذلك من يجوز في الجمع لن يقال انه بالوضع الاول يقع
بالتواطي لكن العرف خصصه بالاقرب حيث لا قرينة للابعد فيشبه اللفظ
المشكل فصح بالاعتبارين الاعتباران واعلم ان النسب الرضاعي كالحقيقي
لثبوت الفرعية والبعضية في الحالين فلهذا قال وامهاتكم اي وحرمت الاتي
ارضعنكم وانما شرط الحرمة بشرطين احدهما ان يكن قبل استكمال حولين لقوله
والوالدات يرضعن اولادهن حولين وعند ابي حنيفة مدة ثلثون شهرا
وثانيهما ان يكن خمس رضعات متفرقات لقوله لا يحرم من الرضاع المصة
والمصتان وعن عايشة كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات
يحرمن ثم نسخن بخمس وعليه الشافعي ومنهم من قال المحرم ما انبت اللحم
وشد العظم والخمسة خمس عشرة رضاعة لم يتوسط بينها رضاع غيرها
او رضاع يوم وليلة بلا توسط غيرها ومنهم من يحرم مجرد ارضاع ولعله
واخواتكم من الرضاعة بفتح الراء وكسرها والحرمة غير مقصورة على
الامهات والاخوات لقوله ان الله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب و
الآية يوافقه اضافة لما سمت المرضعة امّا والمراضعة اخا نبه على بواقي
الاقربا بالولاد والام الرضاعي هي التي ارضعتك وكل امراة ارضعتها نسبا

ورضاعا

ورضاعا وهكذا حكم الاب ولا فرق في الاخوات بين من ارضعتها فلك
او معك او بعدك وحرم ايضا امهات نسائكم سواء دخلتم بهن او لا لقوله
اذا نكح الرجل المراه فلا يحل له ان يتزوج امها دخل بالبنت او لم يدخل
وكان ابن عباس يقرا وامهات نسائكم اللاتي دخلتم بهن ويحلف انه ما
نزل الا هكذا وحرم ايضا ربائبكم جمع ربيبة وهي بنت المراه اللاتي في
حجوركم جمع حجر يقال فلان في حجر فلان اي في منع منه عن التصرف
لاستقلال من الحجر بفتح الحاء وانما جعل حول كان حجارة من نسائكم
متعلق بربائبكم ومن لابتداء الغاية واللاتي دخلتم بهن صفة لنسائكم
الثانية وبهن لم يجعل صفة لنسائكم الاولى ايضا لموافقة قراءة ابن
عباس فان عنده لا فرق بين امهات النساء والربائب وهو قول علي
وزيد وجابر وقال ابن المسيب مذهب زيد ان المراه اذا طلقت
قبل الدخول بجز التزوج بامها واذا ماتت لا يجوز لان حق الامومة
آكد من حق البنوة فجب الفرق بينهما والجمهور على انه لا فرق في ربيبة كانت
في حجر او لم تكن لانه اعتبار للامر الغالب ولان الحال بعضهن لم تكن
مربوبة في حجره لكن قد حكى اسمعيل ابن اسحق ان المراة توفيت
فالتفت عليا فقال لها بنت قلت نعم فقال ما كانت في حجرك قلت
لا قال فانكحها قلت ابن قوله وربائبكم قال انما ذكر اذا كانت في
حجرك واجيب بان النظر الى الاعم الاغلب لا ان هذا شرط بدليل فان
لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم ودخلتم بهن كناية عن الجماع
على هذه الصيغة وقيل الباء للتعدية بمعنى ادخلتموهن السرور من الخلوة
الصحيحة كما هو مذهب ابي حنيفة وقد خلا عمر بجارية فجردها فاستوهبها
هيبا ابن له فقال انها لا تحل لك وقيل الدخول في الزفاف يقوم مقامه
في النكاح وحرم ايضا حلائل ابنائكم جمع حليلة وهي الزوجة سميت
من الحلول او من الحلال او من كليهما لان كلا منهما يحل لصاحبه
ويحل ازاره وباعتبار اشتقاق الحليلة لم يجز الشافعي التزوج بجارية

الابن خلافا لابی حنیفه ویخرج بقوله الذین من اصلابکم حلیلة المتبنی کما حل
للنبی نکاح زوجة زید والآیة تحلل حلیلة الابن الرضاعی لان قوله حرم
من الرضاع ما یحرم من النسب یحرمه وانه یخصص بقوله ان بجر الواحد وجمع
ایضا لان یجمعوا بین الاختین لن وما بعده فی تقدیر المصدر یعنی فی النکاح واما فی
ملک الیمین فقال عثمان وعلی حرمها الله فی آیة ای هذه الآیة واحلها فی آیة
اخری فی قوله او ما ملکت ایمانکم فرجح عثمان التحلیل وعلی التحریم فاذا وطی
احدهما حرم الاخری الا باخراج الاولی عن ملکه ثم لو جمعهما فی عقد واحد
حرم کلامها او فی عقدین حرمت الثانیة ولا فرق بین العقد فی الاسلام
وفی الکفر عند ابی حنیفه وللکافر اذا اسلم لن یختار ایتهما شاء عند الشافعی
اذ الکفار غیر مخاطبین بالفروع وعند ابی حنیفه لا یجوز الزوج بالاخری
ما دامت الاولی فی عدته والا ما قد سلف مستثنی من معنی التحریم وقیل
الا ما کان من یعقوب فانه جمع بین یهوذا وام یوسف وکانتا اختین وقیل
بقدره لکن ما صح مغفوره لان الله کان غفورا رحیما قال الکرخی الآیة مجملة
لان التحریم لا یوجه الی الاعیان ولا یکون حال اولی من حال وقال الامام
ساق الآیة معینین ومفصل لکن جعلها مجملة لوجوه اخری آفاعلم
غیر مذکوره وما لم تثبت انه هو الله لا نفد شیئا ب انه لا نفد الناسخ الخطاب
محصن بالحاضرین کذا دل علی لزام اهل الجمع وبناتهم واخواتهم یحرمن علی
الجمیع واول حکم ساق الآیة ههنا کما قبلها وقیل ولکن التحریم انما ورد فی حق
الذکور ومنه یفهم فی حق الاناث ثم ذکر صنفا اخر من المحرمات بقوله والمحصنات
من النساء من الاحصان وهو جعل الشیء فی موضع حصین کالحصن فنقل
الی العفة وهی حصن النفس من الوقوع فی المناهی التی تتعلق بالقوة
الشهویة فلهذا ورد محصنات غیر مسافحات بمعنی العفائف ولان العفة
حصل ایضا بسبب الحرة وردت بمعنی الحرائر نحو فعلیهن نصف ما علی
ولانها حصل بسبب الزوج وردت بمعنی ذوات الازواج وهو المراد
ههنا والقراءة بفتح الصاد لان الازواج حصنوهن وروی بکسرها لانهن ایضا
حصن

بحصن فروجهن بالتزوج وهذا المعنى اوجب الرجم على الثيب الرمية
بالزنا خلافا لابى حنيفة ولا فرق بين المسلمة والكافرة اذا كانت اوحرة
والا ما ملكت ايمانكم يعنى من اللاتى سبين ولهن ازواج مشركون فيحل
لمالكها وطيها اذا استبرأها قدر بشهر بالسنة وذلك بعد الاستبراء وقد اجراها
بعضهم على العموم ابن عباس وابن مسعود وتقدم عن النبى انه قال ببيع الامة
طلاقها وقال عطاء هى لشخص متزوجة بعبده فله ان ينزعها منه وقال مجاهد
لو اعلم من يفسر لى هذه الاية لضربت اليه اكباد الابل وقد ورد انه سئل عن نساء
مهاجرات لهن ازواج فتزوجن بعض المسلمين فنهى عن نكاحهن واستثنى
منه السبايا وقيل المراد بالمحصنات الحرائر والمعنى حرمت عليكم الحرائر الا
ما جعلها الله ملكا لكم بالنكاح كتاب الله عليكم مصدر مؤكد اى كتب ذلك عليكم
وفرضه فرضا ومثل هذا الحال يسمى حالا عن معقود الجملة يعنى انه يؤكد
ما تضمنه الجملة وقيل العامل فيه عليكم وقيل مضمر اى الزموا او احفظوا
كتاب الله وانه اغرا واحل لكم ما وراء ذلكم عطف على ما نصب كتاب الله اى
كتب الله عليكم تحريم ذلك واحل لكم غيرها وورى واحل لما لم يسم فاعله عطفا
على حرمت وههنا سؤالات آ قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها وهى
داخلة وراءت المطلقة ثلاثا هكذا ح المعتدة هكذا د الامة لا تحت
حرة كذلك ه الزنا على الاربع كذلك و الملاعنة كذلك والجواب
اما عن آ لما حرم الجمع بين الاختين وعلله لان احدهما لو كانت ذكرا حرم
عليها النكاح وهذا المعنى حاصل بين المرأة مع العمة والخالة فمنهم من المذكر
هذا على ان الحديث مخصص لآية وعن خصها حتى ينكح زوجا غيره وعن
ح خصها بترك بعضها لنفسها وعن د خصصها فلم يسطع منكم طولا
وعن ه خصصها بثنتين وثلاث ورباع وعن و مفهوم من قوله الملاعنان
لا يجتمعان ابدا ولن يبيعوا مفعول له اى لن يكن منكم ما تحلون مما حرم ازاء لن يكن
ابتغاء وكم النساء اموالكم فى حال كونكم محصنين غير مسافحين ويحتمل ان
يقال لن يبيعوا بدلا مما وراء ذلكم ومفعول لن يبيعوا عام لتشمل النساء وغيرها

والمانى الثوانى من السفح وهو صب المنى وسمى الزنا سفاحا كانه لا يحصل فيه
فايده غير صبح المنى دون ما ينبغ النالج من التعفف واكساب الاجر باتباع
السنه واحتساب الولد الصالح وامتداد النوع الانسانى المنتشر بواسطه التزاوج
الذى هو الغرض الحقيقى من التناسل وجعل بعضهم الاحصان شرطا فى
جواز الابتغاء والآيه تدل على انه لا يحل الا بتغاء غير الاموال ومن هذا قال
ابو حنيفه لا يجوز ما قل من عشره دراهم واجازه الشافعى لان النبى صلى الله
عليه وسلم اجاز بتعليم شئ من القرآن وبنعلين وقال من اعطى امراه فى نكاح
كف دقيق فقد استحل فما استمتعتم به اى فالشئ الذى استمتعتم به
من جماع او غيره منهن اى من المنكوحات فآتوهن اجورهن علته واسقط عليه
كما اسقط منه من البر الكر بستين ويجعل من بعض ما فى معنى النساء ومن
للبعض اى للبعض وضمير به للفظه وضمير فآتوهن لمعناه وسمى المهر اجرا
لانه عوض منفعه لا عوض عين ولان فيه معنى الثواب فريضه حال من الاجور بمعنى
مفروضه او مصدر مؤكد اى فرضتم فريضه حال من الاجور بمعنى
مفروضه او مصدر مؤكد اى فرض لكم فريضه وحمله ابن عباس على المتعه
وقال انما انزل فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى وهكذا فى قراءة ابى و
المتعه لمن يتاجر رجل امراه بمهر معلوم الى مده معلومه والمستحب ان لا تزيد
بولى وشاهدى عدل فاذا انقضت المده بانت ولا توارث بينهما وعدتها
حيضتان او خمسه واربعون يوما وعده الوفاه اربعه اشهر وعشر وقيل
شعر اقول للركب اذ طال الثوا بنا ياصاح هل لك فى فتوى
ابن عباس فى روى انه قال ما افتيت بها حتها مطلقا لكن للضرر كالميته والدم
ثم رجع عنه وقال نسختها فطلقوهن لعدتهن وقيل هذه الايه دالله على الجواز
اذ لا جاز الوطى لم يحد الا بما وفى الكلا انا يجب بالوطى قد ولان تحليله يقتضى
وناسخه مظنون وقد ابا حها النبى حين فتح مكه ثم قال انى كنت آمركم
بالاستمتاع من هذه النساء الا ان الله حرم ذلك الى يوم القيمه وقال عمر
لا اوتى برجل نكح باجراه الى اجل الا رجمته وعن على لولا ان عمر نهى عن المتعه
ما زنى

مازنى الاشئ قال حنيفة كل زناه وقال الشافعى لا اعلم فى الاسلام
شيئا احل ثم حرم اطل ثم حرم غير المتعه ولا جناح لا اثم عليكم فيما
فى الشئ الذى تراضيتم به ايها الازواج والزوجات فيما يحط من المهر
او زاد او يوهب من بعد تعيين الفريضه وقيل فيما تراضيا من مقام او فراق
ومما يدل على حرمة المتعه لن الوطى لا يحل الا فى الزوجه او المملوكه كقوله
الا على ازواجهم او ما ملكت وانها ليست بمملوكه ولا بزوجه والا لثبت التوارث
والنسب وانما حصل ما حصل وحرم ما حرم لقوله لن الله كان عليما حكيما لا يخفى
عليه الخير ولا يعمل الا الخير فيما امر ونهى لا يكون الا خيرا ولما بين حكم الحرائر
انتقل الى حكم الاماء بقوله ومن لم يستطع منكم من لم يقدر منكم طولا من حمد الفضل
على ان ينكح المحصنات اى الحرائر المومنات فمما اى فلينكح من الاماء اللاتى
ملكت ايمانكم اعنى من فتياتكم من اماءكم المومنات الطول سعة فى المال
من الطول الذى هو خلاف القصر وهو اخص من النيل لانه لا يقال الا باعتبار
زيادة على غيره والنيل يقال من غير اعتبار بما يعنى انما يجوز نكاح الاماء
بشرطين الاول ان لا يقدر على نكاح حرة بان لا يكون تحته حرة وليس له مال
يكفى نكاحها قال من وجد ما يتزوج به حرة فلا ينكح امة وعن ابن عباس
من ملك ثمانية دراهم فقد وجب عليه الحج وحرم عليه نكاح الاماء وعند ابى حنيفة
من لا يكون تحته حرة فله نكاح امتين ولو كان قادرا على ان ينكح حرة بناء
على ان النكاح هو الوطى لا العقد وعنده لا يمنع من تزوج الامة اصلا
والفتاة الطرى من الشبان والانثى فتاة ويكنى بها عن العبد والامة قال
لا يقولن احدكم عبدى وليقل فتاى وفتاتى وبتقييد الفتيان بالمومنات يدل
على انه لا يجوز نكاح الامة الكتابية واهل العراق حملوه على الندب لا على الوجوب
على انه لا يجوز نكاح الامة عند الحره للمهانة ورقية
وعليا ابو حنيفة والثورى وانما يخط نكاح الامة عند الحره للمهانة ورقية
الولد وتعلق حق الغير بها وتعودها الخروج والمخالطة بالرجال وعدم
تحقق العصمة وبتقييد المحصنات بالمومنات يدل على جواز نكاح الامة
مع القدرة على الحرة الكتابية ثم ذكر ما يدل على غموض امر الاماء بقوله والله اعلم

بايمانكم يعني انتم لستم ممن يعرفون حقيقة فاقنعوا بظاهره وكلوا
امر باطنه الى الله ثم ذكر ما يمكن كالعلة لجواز نكاح الامة بقوله بعضكم
من بعض يعني جميع الانسان في الحقيقة مشتركون والتفاضل انما
تكون في العوارض واكرمكم اتقاكم ولفظة من يحتمل ان تكون للابتدا
ويمكن للتبعيض وقيل للاتصال والاتحاد كما يقال قطن قميصك
قميصك ولبون الاتحاد في الاصل قال ايمانكم وفتياتكم ثم وجب ان
كون الامة للغير فانكحوهن اي فانكحوا الاماء باذن اهلهن موالهن ولانه
اعتبر اذن الموالي لعقدهم وقال اصحاب ابي حنيفة لهن ان يباشرن العقد
بانفسهن وآتوهن اجورهن آدوا اليهن مهورهن من العبد وما يملكه لمولاه
او تقديم ادوا الى موالهن بحذف المضاف بالمعروف بغير مطل وضرار
محصنات حال اي عفائف غير مسافحات باكدله ولم يجز الحسن نكاح الامة
الزانية التي اقيم عليها الحد وقيل احورهن اي نفقتهن وكسوتهن وقال مالك
الامة تستحق المهر وتستبد بها على ان الرقيق يملك وبطله لا يقدر على
شيء ولا متخذات اخدان اي غير مجاهرات بالزنا فاجر ولا مسرات له والا
والاخدان جمع خدن واكثر استعماله اذا كان المحبة على شهوة وكان في الجاهلية
هذيل من يحب الزنا الظاهر لا يجتنب الزنا السر وكانوا يجعلون اتخاذ الجارية
اخدانا فاذا احصن بالزوج وقرئ بفتح الهمزة والصاد لمعنى جعلن
نفوسهن في حصن بالزوج فعليهن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على
المحصنات من العذاب يعني العذاب يعني خمسين جلده وتغريبه
اشهر فلا رجم عليهن لان الرجم لا يتصف ولهذا انكر الخوارج الرجم
وقد اشكال لانه لو كان المراد بالمحصنات الحرائر فان كن ثيبات فعليهن
الرجم ولا نصف له ولو كن ابكارا فنصف ما عليهن واجب سواء كانت الامة
تزوجه اولا ولا حاجة الى التقييد بقوله فاذا احصن والمختار
انه يراد بها الثاني ولا يجعل الاحصان شرطا بل سانا ذلك اشاره الى نكاح
الاماء لمن خشي العنت اي الاثم والعذاب واصل العنت انكسار العظم بعد
الجبر

الجبر فاستعير لكل ضرر ومشقه وهذا هو الشرط الثانى فى جواز كما حتى
واعترض بينهما بحكمين ايجاب المهر بالنكاح والعذاب بالسفاح ولن يصبروا
+اى صبركم عن نكاح الاماء تعففين خير لكم قال الجزائرى صلاح البيت
والاماء هلاك البيت اذ تزول اللذة وبقى العار ومنه قال الشافعى الاشتغال
بالنوافل افضل من الاشتغال بالنكاح والله غفور ساتر للذنب رحيم واهب
للفضل والمغفرة ورحمته يريد الله ليبين اصله يريد لنا بين ونزيد اللام موكده
لارادة البين اذ الارادة تتعدى باللام تاره وبغيرها اخرى كما تقول امرت
لان اكون وامرت لاعدل وقيل المفعول محذوف اى يريد ما يريد او يريد
ايراد الاباحة بعد التوبة الاول لنا بين لكم ما هو خير لكم باعتبار الحال و
الثانى لنا بين لكم سنن الذين من قبلكم وانه باعتبار الماضى والثالث لنا توب
عليكم وانه باعتبار الاستقبال والله عليم بما هو خير فى الاحوال الثلاث لكم
فيما تعمل وتصنع فان قلت كل ما يريده يقع والتوبة لم تقع من الكل اجيب
بان المراد به هو ما يكون والله ولى لنا بين ان يراد من الكل اولا وبالذات
لكن قد لا يقع عن بعض اذ ليس مراده ثانيا وبالعرض كما فى يريد بكم
اليسر والله يقوله والله يريد لنا يتوب عليكم يعنى ركز فى الانسان قوى
عقليه مقتضيه للتوبه والخيره قوى وحسيه تابعه للشهوه والغضب و
العقليات مراده بالذات والوهميات بالعرض والرابع بقوله ويريد
الذين يتبعون الشهوات لنا تميلوا عن الحق الذى مقتضى العقل والشرع
ميلا عظيما الى الباطل الذى هو مقتضى الوهم والضلال وقيل هم اليهود
حيث يحرمون نكاح بنات الاخ وبنات الاخ قالوا انهن كبنات الاخوات
والعمات وقيل المجوس لانهم يحلون الاخوات وقيل من يتبع بعض الشهوات
لان بعضها محرم والحق لنا المحمود منها ليس من حيث هو اتباع للشهوه
بل للشرع والعقل ولهذا قال ولا تتبع الهوى فيضلك وقيل عبد الشهوه
اذل من عبد الرق فان قلت لم ذكر يتوب بتقدير اللام فى الاولى وسقوطه
لنا فى الثانيه قلت ليدل الاول على ان سبب التوبه مراد وفى الثانى لنا التوبه

مطلوبه فتعلم ان ما يؤدى الى الخير فهو خير والميل العدول عن الوسط
الى احد الجانبين ولكن كلا طرفى قصد الامر ذميم ستعمل بمعنى الجمع
غالبا ولئن كان قد يقال طال الى الحق ولهذا يسمى العدالة وسطا وسواء
وصراطا مستقيما ومنه الملازم ذكر ما هو كالتاكيد لقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد
بكم العسر يقوله يريد الله ليخفف عنكم فى اباحة نكاح الامة وسائر الرخص كيف لا وخلق
الانسان ضعيفا لا يقدر ان يصبر عن الشهوات ولا على مشاق الطاعات
وان كل تعب يؤدى الى نعمة كاملة دائمة فهو فى الحقيقة راحة وتخفيف بعد
ارباب النظر جمع التكاليف من التخفيف قيل لعابد ذكر رياضة عظيمة لا
تروح بنفسك قال راحتها اريد وهذا المعنى محقق فى ارادة اليسر ورفع
الحرج واما خلق ضعيفا لان قوام الانسان لا يتأتى الا بقوى شهوية
وغضبية ووهمية وعقلية ملكية لكن العقلية لا تقوى الا بعد سن الوقوف
حين قلت سخت الثلثة الاول وكانت مقتضياتها وقويت ملكاتها فلا جرم
كانت القوة الروحانية التى هى حقيقة الانسانية ضعيفة لا تظهر اثارها ولا
تنشر انوارها الا على عباد الله المخلصين الذين قهم ليس لك عليهم سلطان ومنه
يفهم ما من احد الا وقد وكل به قرينة من الجن وبواسطة تلك القوى صار العدو
عدو نفسك والشيطان يجرى مجرى الدم وقيل ضعفه انما هو باعتبار
النساء كما قال ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء وقال سعيد
بن المسيب ما ايس الشيطان من احد الا اتاه من قبل النساء وقد اتى على
ثمانين سنة وذهب احدى عينى وانا اعتنى بالاخرى وان اخوف ما اخاف
على فتنة النساء اول انه اعتبار للقوى الشهوية ولو اعتبر الغضبية و
الوهمية لكانت هلكى والمعبر عن جميعها النفس الامارة ومثالها الحجر
الرحى وتسخيرها كاصعادها الى شاهق جبل فلا تكون الا بعد مدة مديدة
وكد عظيم وحيث بلغ لو خلى وطبعه لتردى الى الحضيض فى لين ومن
الوقائع التى كتبها الشيخ سيف الدين الباخرزى الى شيخه نجم الدين الكبرى
انه راى آدميا راسه كراس الطير قال فعرفت انه الامارة وقلت لعل تنهز الفرصة
فاخذت

فاخرت سكنا وقطعت راسها فظهرت خشبة مستديرة كدولاب يدور
دورانا سريعا وعليها مكان الكبزان رؤس كثيرة كال اس الذى قطعت
وكان تقول انا النفس وهذه الرؤس لى فاذا قطعت واحدا عاد كما
ترى فهذا اذا اعتبرا لنسبة اليها اما لو اعتبرا لنسبة الى عقله واستعداد
لخلافة الله وكونه مسجود الملايكة ومحسودا له ولكنت سمعه وبصره
وخلق ادم على صورته فهو عالم صغير قوى وستعرفه فى تفسير ولقد
كرمنا وفى تقدم يريد على الله فى الآية الاولى والثالثة وعكسها فى الثانية
واراد بها بالواو وفى تقدم يريد على الدين يسعون عقيبها لطائف يكثر
يطلعك عليها تامل لمن كان على ذكر منك وقال القاضى يريد الله ليخفف دال
على امتناع تكليف بما لا طاقة وقد مر تحقيقه ومن جملة المحرمات نهى عن
اكل الاموال بالباطل بقوله يا ايها الذين آمنوا لا تاكلوا اموالكم المتداولة
او متداولة بينكم بالباطل اى بوجه غير مشروع من غصب او غيره كعقد
فاسد والحق الاتلاف والاسراف به والا لكن استثنا منقطع يعنى
ولكن اقصدوا تجارة صادرة عن تراض منكم ولو جعل متصلا كان دالا
على ان غير التجارة لا تفيد الحل وورى بالرفع بمعنى الا لان تقع تجارة
وخص التجارة بالذكر لان اسباب الرزق اكثرها متعلق بها والمراد
بالتجارة التصرف فى شى لحصول فايدة فتشمل كل معاملة ومعاطاة
ومن قيد التراضى بعلم ان استنزال الغير عما فى ايديهم بالخداع او الغبن
غير جايز ويوافقه قول عليه السلام مسلم الا طيب نفس منه والتراضى
رضا المتبايعين بالمعاطاة عند ابى حنيفة فلا توقف على نفى خيار
المجلس او التفرق لكن لما كان الرضا من احوال القلب ولا اطلاع عليها
فلا بد من صيغة دالة عليه وهى الايجاب والقبول ولان النبى صلى الله عليه
قال المتبايعان بالخيار مالم يتفرقا هو وقف على التفرق او خيار المجلس
ولما نزلت هذه الآية امتنع بعض الصحابة من الضيافة حتى نزلت ولا
على انفسكم لن تاكلوا من بيوتكم وليس ذلك نسخا بل مسببا وتحقيقها

تشير الى هل ادلكم على تجارة ولئن استوى من المومنين الاية ولا تقتلوا
انفسكم اى لا تقتل بعضكم بعضا واراد الخطاب فى الكل بناء على ان
نفس كل احد كنفس الآخر نحو فسلموا على انفسكم ومن قتلها فكانما قتل
الناس وقيل لا تقتل بعضكم بعضا فتقتص منه فكان كمن قتل نفسه
ولذا نهى عن سل الرده والعمل قبله لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل فان فيه
قوامكم وقيل لا تاكلوا اموالكم بالباطل فان فى المرتزق المعنوى كما
ان فى الطاعه الحيوه الحقيقيه وقيل لا تطفوا النار الا لهى بظلمة
المعاصى فان للانسان باعتبار صورته حيوة وامر بقتله وباعتبار
معناه حيوة وامر ببقائه ان الله كان بكم رحيما تعليل للنهى عن القتل ومن
يفعل ذلك اى من يقدم على قتل نفسه فى حالة كونه عدوانا وظلما
لا خطأ او قصاصا فسوف نصليه ندخله نارا او من يفعل شيأ مما
نهى الله عنه قرئ نصليه بتخفيف اللام وتشديدها بمعنى ونصليه بفتح
النون بمعنى نشويه ويصليه بالياء وفاعله ذلك او الله وكان ذلك الاصلاء
على الله يسيرا سهلا هينا فانه وان كان كل الممكنات بالنسبة الى قدرته
سهلا وعلى السواء لكن القوى باستعداد لشئ فهو اقرب الى الحصول من
غيره ولا شك ان من فعل ذلك عدوانا وظلما فقد تم استعداده فيكون
اسهل بالنسبة الى غيره والتيسير كما يقال فى السهل فكذلك فى الشئ القليل
لسهولة حصوله وقد عرفت ان الظلم اعم من العدوان فمن ظلم قليلا يقال
جار ومن بالغ فيه يقال طغى ومن افرط فيه يقال تعدى ولكن جمع بينهما
لان المراد بالعدوان ما تعدى الى الغير وبالظلم ما لا يتعدى نحو ظلموا انفسهم
ولما ذكر الوعيد اردفه بالوعد بقوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه اى
ان تحترزوا من كبائر الذنوب التى نهاكم الله عنها نكفر عنكم سيئاتكم نمح عنكم
صغائرها ونسترها فان السيئة وان كانت تشمل الصغائر والكبائر
لكن لما وردت فى ازاء الكبائر اختصت بالصغائر وهو من الامور الاضافية اذ
لا ذنب الا انه صغيرة بالنسبة الى ما فوقه كبيرة بالنسبة الى ما دونه لكن قال
النبى

النبي الكبائر سبع الشرك وقتل النفس بغير حق واكل الربوا واكل مال اليتيم
والفرار من الزحف ورمي المحصنة والاعراب بعد الهجرة
وعن ابن مسعود الشرك واليأس من رحمة الله والامن من مكر الله
وعن ابن عباس هي الى سبعمائة اقرب لكن لا صغيرة مع الاصرار ولا
كبيرة مع الاستغفار وقيل الكبائر ما اوعد الله عليه حدًّا في الدنيا او عذابًا
في الاخرة وقيل كل ما قرن بنارٍ او غضب او لعنة او عذاب وقيل كل معصية
موجبة للحد وقيل ذنب العمد وعن الثوري الكبائر ما بينك وبين العباد و
الصغائر ما بينك وبين الله لقوله ينادي يوم القيمة منادٍ من بطنان العرش
ليزل الله تقول اما ما كان لي قبلكم فقد وهبته لكم فتواهبوا ما بينكم وادخلوا
خلوا الجنة برحمتي وعند المحققين اعتبار الصغائر والكبائر باعتبار
الاشخاص فقد تكون الشيء سيئة بالنسبة الى شخص حسنة بالنسبة الى
آخر كما قال حسنات الابرار سيئات المقربين وتكفير السيئات لاشارة الى دفع
العذاب ويظلم مدخلا كرما لاشاره الى ايصال الثواب وهو الخير
وعن ان تكفر بصلة الى ادخالا كرما وقالت المعتزلة لكل طاعة قلة
من الثواب ولكل معصية قلة من العقاب فاذا تعادلا تساقطا ولن
زاد قلة الثواب سقط عنه مثل قلة العقاب وهو المعنى بالتكفير وان
زاد قلة العقاب يسقط عنه مثل قلة الثواب وهو المعنى من الاحباط وقالوا
اجتناب الكبائر يوجب غفران الصغائر وعند الاشعرية جميع ذلك متعلق بعلم
الله وفضله ولما نهى الله عن اكل الاموال بالباطل وعن القتل نهى عن التحاسد
بقوله ولا تتمنوا وقيل الآية المتقدمة لتزكية الجوارح وهذه لتزكية القلب
والتمني تشهي الانسان ان يثبت له شيء اي يقدر واكثر ما يستعمل فيما ليس مقدرا
فلهذا كان مذمومًا ثم لو كان مقدرًا بلا طلب فلا حاجة الى المنع ولن كان
بطلب فليطلب لا لن يتمنى وقيل من تمنى فقد اساء الظن بالله والمنهي ليس
تمني نفس ما فضل الله به بعضكم على بعض فان من تمنى مثل
ما لغيره فهو غير حاسد بل ذو غبطة وهذا جايز وسبب نزولها هو انه

لما جعل للذكر مثل حظ الانثيين قالت النساء نحن احوج الى الضعف منهم وقالوا
نحن نرجو ان نكون ثوابنا لعمل ضعف ثواب الرجال وقالت نحن نرجو ان نكون
الوزر علينا نصف ما عليهم فنزلت ليرضى الجميع بما اختاره الله له كانه
قال ليرض على ما قلد اذ للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب
مما اكتسبن يعني الذي اكتسب كل احد نصيبا مبدأ وسببا لنصيبه مما نصيب
من السعادة والشقاوة اذ كل نفس بما كسبت رهينة ثم اجاز السؤال منه بقوله
وسلوا الله لا غيره من فضله لا من عدله يعني لا تطلبوا ما اعطى الله لغيركم
واطلبوا من خزائن رحمته وفيه دليل على انه ينبغي ان لا تسأل شيئا معتادا
عسى ان يحبوا شيئا وهو شر بل تسأل من مطلق الفضل وكما في دعاء الاستخارة
اللهم ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي وعاقبة امري فقدره لي
قال من لم يسأل الله من فضله غضب عليه وقراه كساي وان كثر وسلوا
اذا كان قبل السين واوا او فاء ومن الهمز وسكن الياء ثم علل عدم النهي
بقوله ان الله كان بكل شيء عليما فلا حاجة الى التمني اذ لو علم في امر خيرا لما
فقد بين بديع الورى للعلم والجود منبع. ولو امكن خير منه فالخير واقع.
ولما بين ان من السعادة والشقاوة ما يكون بسبب الاكتساب شرع فيما يدل
على ان كلا منهما قد يكون بسبب الارث فقوله ولكل اي ولكل قوم جعلنا
موالي نصيب ما ترك اي تركه الوالدان والاقربون فالقوم يعم الرجال و
النساء وجعلنا صفة لهم والضمير الراجع الى كل محذوف ومعنى الموالي
الملاك والولاة فان المولى من الولاء وهو تابع الشيء من غير حائل فكأنه
الذي عن تابع غيرا او تابعه غير فلهذا قيل هو المعتق والمعتق وابن العم
والحليف والصاحب والمالك وهم الورثة عند ابن عباس والعصبة عند مجاهد
وقتادة كان معناه ولكل من جعلناه صاحب نصيب بالاكتساب نصب
بالارث والاسقاط وقد حذف المضاف اليه شيئا والجملة فعلية لمعنى جعلنا
لكل شيء مما ترك الوالدان والاقربون موالي اي ورثة يرثونه وقد يفسر بحسب
كون الوالدان والاقربون ورثا اي ولكل احد جعلنا ورثة في تركته ثم كأنه
قيل

قيل من الورثة قل الوالدان والاقربون والاول هو الوجه والدين عاقدت نصيبهم
ايمانكم مبتدأ خبره فاتوهم او معمول فاتوهم نحو زيدا فاضربه او عطف
على الوالدين وضمير فاتوهم للموالى او لهم وللذين عاقدت كان الرجل
يجاقد الرجل فيقول دمى دمك وهدمى هدمك وترثنى وارثك فيكون له
السدس من ميراثه فنسخ بقوله واولوا الارحام او المراد بالذين آتيتموهم
رسول الله وقد نسخ وقيل ليس بمنسوخ والمراد بالنصيب العاقبة والامداد
والاستشارة والرعاية وعند ابى حنيفة لو اسلم رجل على يد شخص
وتعاقدا على ان يتوارثا يرث بحق الموالاة اذا لم يكن له احد من
اولى الارحام لعدم تحقق الناسخ وقرئ عقدت مشددا ومخففا ثم خوف
عن المخالفة بقوله ان الله كان على كل شئ شهيدا او من العالم الحاضر
ثم اورد ما هو كالبيان لفضلهم عليهن بقوله الرجال قوامون اى قائمين
على النساء آمرين ناهين حافظين لهن كما تقوم الولاة على الرعايا
والقوام نائب لغة فمن يقوم بامر لحفظه ورعايته نحو قام على كل نفس
ثم ذكر تعليلا كونهن قوامين بامرين الاول بما فضل الله بعضهم على بعض
وضمير بعضهم للرجال والنساء جميعا وما صلة اى انما كانوا كذلك بسبب
تفضيل الله اياهم عليهن وخصهن بالخطاب مع وصوله بهم بسبب الذى فضل
الله به بعض الانسان على بعض وهو العقل والدين ولفضلهم بصفات
عقلية راجعة الى العلم والقدرة اختصوا بصفات شرعية كالامامة والقضاء
والجهاد وزيادة الميراث وتحمل الديات والولاية فى النكاح والطلاق و
الرجعة وتعدد الازواج والاذان والخطبة والاعتكاف والشهادة
فى الحدود والقصاص واليه اشار بقوله
وبما انفقوا عليهن من اموالهم بالمهر والنفقة والكسوة وما يحتاج اليه
ثم ذكر صوالح النساء فضيلتين ايضا بقوله فالصالحات قانتات اى
مطيعات للزوج دائما بما اوجب الله عليهن من طاعتهن اياهم حافظات
لحقوق الزوج للغيب اى ذلك الحفظ لاجل ما غاب عن نظرهن من امره

الاخره اوحافظات للغائب عن نظرهم من التراير والاموال المخزونة المستورة وما
في بامو صولة وعائلة مخدوف الى ذلك الحفظ بسبب ما حفظه الله من حقوقهن
عليهم من المهر والنفقه وغيرها اومصلحة يعني انهن حافظات بسبب حفظ
الله من حقوقهن عليهم من المهر والنفقه وغيرها اومصلحة يعني انهن حافظات
بسبب حفظ الله اياهن عن المخالفه وامال المراقبه اوبسبب حفظهن حدود
الله وفي نسخ الله يعني حافظات بسبب حفظهن حق الله نزلت في بنت محمد بن
سلمه وقد لطمها زوجها فشكت الى النبي فقال اقتصي منه ثم قال لها صبري حتى
انظر فنزلت ليدل على رفع القاص وعلى تسليطهم عليهن كما قال واللاتي
تخافون نشوزهن اي عصيانهن لكم من نشز الشيء اذا ارتفع وقيل معنى
تخافون يعلمن كقوله فلا تمرفتي في القلاة فاني اخاف اذا ما مت الا ادفنها
وهما وقيل لم نشزن بعد لكن بدت امارات دالة عليه والاولى ان
يجري على الحقيقة يعني اذا خفتم من نشوزهن وقوع مفاسد فعظوهن
اولا بقول رقيق وسمت رشيد واهجروهن في المضاجع حيث لم ينفع الوعظ
بان يختاروا مضجعا منفردا وقيل لواظهركم في مضجع واحد فيكون كناية عن
ترك الجماع والكلام وقيل قولوا لهن هجرا وهو الاغلاظ في الكلام واضربوهن
حيث لم ينفع الهجران فلم يجز الضرب حيث ينفع المفارقة ولا المفارقة
حيث ينفع الوعظ واليه اشار بقوله فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن
اي لا تطلبوا على ايذائهن سبيلا ومن فعل ذلك فلكم دليلا على التعالي و
التكبر وانه حرام لقوله ان الله كان عليا كبيرا اذ العظمة ازاري والكبرياء
ردائي ثم قال وان خفتم ايتها الولاة والحكام شقاق بينهما بين الزوجين
فابعثوا حكما من اهله اي اهل الزوج وحكما من اهلها والمراد بالشقاق
حدوث مخالفة توجب لوقوف كل منهما في شق غير شق صاحبه واصله سقا وا
بينهما لكن اضيف الى المصدر كما في قوله مكر الليل والنهار والحكم من يجعل
حاكما في امر وهو ابلغ من الحاكم لكونه صفة مشبهة ولكن ذا علم وخبرة وضمير
ان يريدا اصلاحا للحكمين وقيل للزوجين ضمير يوفق الله بينهما للزوجين
وقيل

وقال للحكمين وفيه دليل على جواز التحكيم في كل منازع فيه وهل يحكم
للرجل لن طلق وللمراة لن تفتدى بشئ من مالها للشافعي فيه قولان
احدهما يجوز وبه قال مالك واستحق لقول علي للحكمين هل تدريان ما عليكما
لن رايتما لن تجمعا جمعتما ولن رايتما لن تفرقا فرقتما والثاني لا وهو مذهب
ابي حنيفة اذ ليس اليهما الا الاصلاح وقال في المجمع اذا لم يرج سعيهما
دل على انهما لم يريدا اصلاحا فليطلب اولا حكما يداوي شقاقه ثم شقاق
غيره ونعم الحكم الحكم الذي يصلح بين الزوجين الروح والجسد اللذين
اذا توافقا صلح صاحبهما والتوفيق جعل الاسباب موافقة لوفق المطلوب
بل جعل المطلوب موافقا للاسباب المقدرة ومنه الاتفاق وهو لن يوافق
سببان لحصول امر من غير قصد بشركهما نبه على لن لكل احد بلغ لن
يكون مريدا للاصلاح بقوله لن الله كان عليما خبيرا قوله واعبدوا الله
لما تم الكلام في الحقوق بين الازواج والاهالي من ذوي الارحام وغيرهم
بطريق التفصيل ذكر هذه الآية كالغرض والغاية من جميع ذلك وانه طريق
الاجمال امر بالاول العبادة والثاني الاحسان والعبادة عبارة عن كل
فعل يؤتى به لمجرد امر الله واصلها المعرفة والعبودية ابلغ منها وقيل هي
الوفاء بالعهود والحفظ بالحدود والرضا بالموجود والصبر على المفقود
وقيل هي ترك الاختيار ولازمه الذل والافتقار وقيل هي طلب المعبود
بالمعبود للمعبود ولان العبادة انما تتم بالتوجه اليه والتبري عن غيره فاشار
الى الاول بقوله واعبدوا الله والى الثاني بقوله ولا تشركوا به شيئا والاشراك
تشريك في الاصل احداث الشركة واختص فيما يكون في الله بالترك وينقسم الى
عظيم وهو الكفر ولتضمنه اياه تعدى بالباء والى صغير وهو مثل الرياء والنفاق
والحب ولهذا قال الشرك في هذه الامة اخفى من دبيب النمل على الصفا
واما الاحسان فبدا بالاهم فالاهم وانه الوالدان لانهما اقرب واسطة وجود
الشخص ولاعتنائهما بالمبدأ المترقبة الى مبدأ الكل وسبب الاسباب قرن
بين التوحيد والاحسان بهما في مواضع من القرآن ولو جعل متعلق قوله وبالوالدين احسانا

افعلوا الكان اقرب من الاستعمال لان الاحسان يعدى بالى ثم قرن بها
جعا آخر بقوله وبذى القربى واليتامى والمساكين والقرب والبعد يتقابلان
ويستعملان فى المكان والزمان وبما ظاهران وفى النسبة الرحمية وهو المراد
بذى القربى وفى المعنى نحو مذهب الاشعرى قريب من مذهب الجبر ومنه قوله
والملائكة المقربون ومن تقرب الى شبرا واعاد الباء فى بذى القربى ليعلم
ان الوالدين مخصوصان باحسان فوق احسان غيرهما وقيل المسكين هو
المعفف عن الكون المساكن فى حظيرة القدس وعطف بهم والجار ذى القربى
الذى قرب جواره وقدم من له حق الجوار والقرابة ولهذا وكى نصب ابراهيم
الاختصاص والجار الجنب الذى بعد والجار معتركونه فى ناحية دارك
من قولهم جار عن الطريق ثم جعل صلة فى باب فقال استجرت فلانا وآجرنه
اذا واصلته بالجوار والجنب اصله فى الجارحة ويستعمل بارة باعتبار القرب
نحو جنبته اذا جذبته الى ناحيتك واجنبت اذا ازلت القرب واحدثت
البعد ومنه الاجنبى للبعيد وللحالة المقتضية للبعد عن الصلوة جنابة فان
الجنب ينهى الفعل منه تارة لمعنى الدهاب اليه وتارة لمعنى الذهاب عنه
فكون معنى الجنب البعيد روى بفتح الجيم وسكون النون وقيل الجار الجنب
الكافر لانصافه بصفة الكفر فمن الجيران من له ثلثة حقوق وهو الجوار و
الاسلام والقرابة ومنهم من له حقان وهو الاسلام والجوار ومنهم من له حق
واحد كالمشرك الجار قال اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها واغرف لجيرانك منها
وقال ما زال جبرئيل يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه وقيل حق الجار
قال ان دعاك اجبته وان استقرضك اقرضته وان اصابه خير هنيته وان
مرض عدته وان اصابته مصيبة عزيته ولا تؤذه بقتار قدرك الا ان تغرف له
منها وان ابتعت فاكهة فاهد له منها فادخلها ولا تخرج ولدك منها يغتاظ
ولده والصاحب بالجنب من صحبك بجنبك فى سفر او حرفة او مجلس او
مسجد او غيره قال ابن عباس انى لاستحيى ان يطأ الرجل بساطى ثلثة مرات
ولا يرى

وما ترى علم اثر من تركى وقيل الصاحب بالجنب المرأة وابن السبيل المسافر
الواصل اليه او الضيف سمى به كما ينسب كل صانع الى صنعه قال من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه وقيل الجار لن يمنا الملكان عن اليمين
والشمال فمن اطاع الله فقد احسن اليهما ومن عصاه فقد آذاهما وقال
سهل الجار ذو القربى القلب والجار الجنب النفس والصاحب بالجنب الفعل الذى
ظهر على اقتداء السنة وابن السبيل الجوارح المطيعة لله واعلم ان العالم الروحانى
كالنفى كالاب والجسمانى كالام والقوى العقلية كذوى القربى والجسمانية
كاليتامى والمساكين والمفكرة كالجار ذى القربى والمتوهمة كالجار الجنب
والصاحب بالجنب كالمتخيلة والحواس الظاهرة كابن السبيل وما ملكت ايمانكم
شامل لمن تحت كل قدة عليه كانه اجمال للتفصيل المذكور كما يقال احسن
الى زيد وعمرو وكل من يقدر على الاحسان اليه ويفسر بالعبيد والاماء اعتبارا
بظاهر اللغة وكان آخر كلامه الصلاة وما ملكت ايمانكم ومن جملتهم المتعلمون
والمريدون والخدم وقيل يدخل فيه المواشى والضياع وسائر الاموال بان
تضعها مواضعها وتتصرف فيها بالمعروف كما قال الغنم بركة والابل عز لاهلها
والخيل معقود فى نواصيها الخير والعبد اخول فان عجز فاعنه ثم زجر عنه
خلاف المذكور بقوله ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا والمختال هو من
يتخيل فى نفسه الفضل على الغير فيتكبر والجهل تكبر عن تخيل فضيلة فيه
والفخور من يتمدح بفاخرة فوق حده ويفتخر على الغير والتاء للمبالغة
التى عظم ضررها وقيل لبنهما والذين يبخلون بدل من قوله من كان لمعنى انه
لا يحب الغير المحسن او نصب على الذم او رفع على او على الابتداء فخبره محذوف
كانه قال الذين يبخلون احقاء بكل ملامة والبخل فى اللغة عبارة عن منع الاحسان
حسان وفى الشرع عن منع الواجب وعند الكاملين الواجب كالدين اللازم
فبادائه لا يسمى سمة البخل بل من منع ما فضل عنه فهو بخيل ثم البخل وساد
ملكاتهم الردية التى لم يمنعوا غيرهم من الجود ويأمرون الناس بالبخل وانه
فى غاية الذم وفى المثل البخل من الضنين بما ئل غيره فانه كمن سن سنة سيئة

والبخل بضمه الباء وسكون الخاء وقرئ بضمتين وبفتحتين وسكون
ثم لوضم الى البخل والامر به كتمان نعمة الله فهو في نهاية الذم والقبح اذ قال
اذا انعم الله على عبد نعمة احب ان يرى نعمته عليه واما بنعمة ربك فحدث
وانهم مع الوصفين كتموا ما اتاهم الله من فضله ولان كفران النعمة يوجب
كفران المنعم فلاجرم غرضهم في معرض الكفار بقوله واعتدنا للكافرين عذابا
مهينا اذ لا هوان اشد من ذلك الاوصاف ويمكن ان لا يجعل جميعها مخصوصة
بطائفة بل كل وصف لقوم باضمار لفظة والذين لندل على الحصر فان من
له يبخل فان منع نيله بلا كتمان نيله فان لم يامر غيره به فهو الاول والا فهو
الثاني وصح كتمانه فهو الثالث ولو لم يمنع فان كان لغير الله فهو من يشير اليه
والذين ينفقون اموالهم رئاء الناس ولا يشير اليه فانهوا مما رزقهم الله ولان
الرياء من باب الشرك الخفي قرن به ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر اي
بالمبدأ والمعاد ولان من كان بالرياء والكفر تقيض له شيطانا قال ومن
يكن الشيطان له قرينا اي صاحبا مقارنا في جميع الاحوال من قرنت البعير
بالبعير جمعت بينهما في قرن اي حبل فساء اي بئس ذلك القرين قرينا ثم دعاهم
الى الايمان والانفاق لوجه الله بالطف اشاره وهي قوله وماذا عليهم
يعني اتى تبعة ووبال عليهم لو آمنوا بالله واليوم الاخر وانفقوا مما
رزقهم الله وماذا استفهام يولد معنى النفي والانكار والمراد الذم والتوبيخ
والافكل يصلحه ويفلحه في الايمان والانفاق وهذا كما يقال للعاق ماذا كان
يزرؤك لو كنت بارا فاره توبيخ وتجهيل بمكان النعمة يعني كيف يتصور احد
حضه في الايمان والانفاق وكان الله بهم عليما واحتج جمهور المعتزلة بهذه
الاية على ان الانسان قادر على فعله اذ لم يجز ان يقال لغريق طلب داعيه لو لم
يغرق ولممنوع من الحركة لم لا يتحرك واجاب الامام لمسئلة العلم والداعي
ولو اجاب بان الكسب لا يخلو عن اختيار ما لكان اولى ولان بالانفاق الزام
التكليف كالظلم عند المعتزلة وكذا جزاء السيئ ومن يصديهم انه لا ثواب
للمحسن حقق الثاني ومنع الاول بقوله لان الله لا يظلم مثقال ذرة والمثقال
اسم

لا تتعرف بها ثقل الشيء وخفته فكمن اسما للكل سخ لكن تعورف
لمقدار دينار والذرة النملة الصغيرة وفي قراءة مثقال نملة وقيل للكل جزء
من اجزاء الهباء في الكوة ذرة ولن تك عطف على محذوف اي لن تكن بالكل
الذرة سيئة يجازى بمثلها ولن تك حسنة يضاعفها الضمير الى الحسنة
اذ الحركات توجب الملكات وملكة الخير موجبة للجزاء والى ثوابها والتنكير
المثقال لاضافته الى مؤنث وقرئ حسنة بالرفع على كان التامة وتوث
الى مع انه يضاعفها نوث من لدنه اجرا عظيما فكمن المضاعفة من لوازم
نفس الحسنة والاجر العظيم من مقتضيات فضله وجوده بلا كسب كما لعلم الله
ولدن اشد قربا الى المضاف اليه من عند يقال عندي كذا مع انه كان
في بلد آخر ولا يقال لدي الا اذا كان حاضرا وقال ان الله يعطي المؤمن
بحسنة الفي الف حسنة وقرأ هذه الاية وقال من يعرف الاجر العظيم حق
قدره وقال يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان
فالكبيرة لا تخبط الطاعات والفاسق لا يخلد في النار وقيل الحبة اربع ذرات
والذرة اربع سمسمات والسمسمة اربع نخالات والنخالة اربع ذرات ثم
ذكر تعظيم الامر وتهويله بقوله فكيف اي الم يظلم فكيف تكن حالهم اذا
جئنا من كل امة بشهيد يشهد على ما فعلوا وهو نبيهم وجئنا بك ايها النبي
على هؤلاء اي المكذبين وغيرهم شهيدا نصب على الحال واورد الشرط
بلفظ الماضي ابرازا للمتوقع في معرض الواقع قرأ ابن مسعود على
النبي صلعم النساء حتى اذا بلغ هذه الاية فبكى وقال حسبنا قال المعتزلة
الاية تدل على انه قادر على الظلم وعلى انه لا يخلق الظلم والا فقد ظلم و
كذب لو عاقب به ولا ينقص من اجر احد ولا يزيد في عقاب احد قلنا
السلب لا يدل على الاثبات كالزنا خطه سنة لا يدل على قدرته على اليوم
وعن الثاني لا نسلم انه باعتبار الحكمة ظلم وعن الثالث نحن نقول لو شاء فعل
ولو سلمنا بيان لزمن المجازاة يوم اذ كان فيه المجيء يود الذين كفروا وعصوا
الرسول قيل الوصفان لفريق واحد وقيل الاول للكفار والثاني لهم والكبائر

لو تسوی ای تتمنی لن تسوی بهم الارض کما سوی بالموتی او تمنوا انهم لم یعثوا
کما قال عند بخل عظیم فلان یمنی لن یخسف به الارض او لم یخلقوا اصلا
وقری تسوی بفتح التاء بحذف السین وتشدیدها ولا یکتمون الله حدیثا
کلام مستانف ای لا تقدرون علی کتمان شیء اذ شهد علیهم السنتهم وایدیهم
وقیل متصل بما قبله والواو للحال ای یودون ذلک وانتم ما کانوا یکتمون حدیثا
فی قولهم والله ربنا ما کنا مشرکین وفی امر محمد قال رجل لابن عباس یختلف
فی القرآن علی اشیاء نحو والله ربنا ما کنا مشرکین ص ولا یکتمون الله حدیثا
فاجاب بانهم لما حققوا انه لا یغفر لمن یشرک به جحدوه فلما شهد علیهم
جوارحهم زال الجحد یعنی لان التناقض لا یحقق مع اختلاف اعتبارین
ولما زجر عن المعاصی وحث علی الخیرات دعی الی الصلوة التی هی جامع الخیرات
بقوله یا ایها الذین امنوا لا تقربوا الصلوة ای لا تتلبسوا قربها ولا تقوموا
الی الاشتغال بها والحال انتم سکاری قری سکاری سکری بفتح السین علی
الجمع نحو هلکی او المفرد بمعنی وانتم جماعة سکری ونصبها نحو حبلی شرب نفر
من الصحابة عند ابن عوف فلما ثملوا قدموا احدهم لیصلی بهم المغرب فقرا
اعبد ما تعبدون وانتم عابدون ما اعبد فنزلت فترکوا فی اوقات الصلوة
حتی زال تحریمها ولیس هو نهی عن قربان الصلوة بل عن السکر المانع منها
بحالتین وانتم سلمون والسکر من السکر وهو سد مجری الماء سمی به لسد البخار
الصاعد بجاری العقل عن تصرفه علی ما سبق وقیل سکرت الریح اذا
سکنت فشبهها بسکون الماء اذا سد مجراه حتی تعلموا ما تقولون ما تقرؤنه
فی صلوتکم قال ابن عباس المراد بالصلوة موضع الصلوة کما فی بیع و
صلوات ولا جنبا عطف علی محل وانتم سکاری وهو منصوب علی الحال و
یستوی فیه الواحد والجمع مذکرا ومؤنثا لانه فی الاصل مصدر ولما کان
من لوازم السکر اضطراب العقل وجریان الامر علی غیر النظام قیل
لهذه الحالة بغیر السکر اکقوله سکران سکر هوی وسکر شراب ولهذا
قال الضحاک لا تقربوها وانتم سکاری من النوم لقوله اذا نعس الرجل
وهو یصلی فلینصرف لعله یدعو علی نفسه وهو لا یدری وقال الواسطی
لا تقربوا

مواصلتي الاوانت منفصل عن الاكولين كلهامن لا يعلم ما يقول ولم يقول
ومع من يقول فهو سكران فان لكل حركة وكلمة داخله في الصلوة سرهو
روحها والبابها فمن لم يعرف لا يعلم ما يقول وكما قال لو علم المصلي من يناجي
ما التفت بينا ولا شمالا وفي البحر ولا جنبا اي ملابسا بالدنا والهوى اذ
الشرك نجاسة الا على طريق العبور الدنا مزرعه الاخره حتى تغتسلوا
بماء التوبة ثم لو كنتم مرضى المنفوس بالخراف مزاج الروح عن الاعتدال وهو
التوجه الى الله او على سلوك او جنبتم من غلط اتباع الهوى او لامستم
اللذات الدنيوية فلم تجدوا ماء الصدق فاقصدوا تراب اقدام الرجال العارفين
سبيل استلمنا من عامة احوال الجنب المخاطبين كانه قال لا تقربوا الصلوة
في حاله كونكم جنبا الا اذا كنتم على سفر ولم تجدوا ماء وتيمموا فيكم بهنا اضمار
فقد لن الماء والاتيان بالتيمم ومن فسر الصلوة بموضعها كالحسن والشافعي
لا يحتاج الى اضمار اذ معناه لا تدخلوا المسجد وانتم جنب الا على سبيل
العبور كما رخص النبي لعلي اذ كان ببيته في المسجد وهذا القول اولى لعدم
الاضمار ولان حكم المسافر تلوه والمكث لا يجوز لقوله لا احل المسجد لحائض
ولا جنب حلا فالاحد ولما نهى عن الصلوة حتى يغتسلوا وقد يجوز ذلك في
صورة بينها بقوله ولن كنتم مرضى انما لم يقل على مرض كما قال او على سفر لان
المريض لا يستعلى على مرضه بخلاف المسافر على سفره وقيل على هذا احتراز
من لم يكن في سفر معصية فانه على المسافر لا المسافر عليه فمن لم يكن مريضا
ولا مسافرا وعدم الماء يتيمم ويصلي واعاد وعند مالك وابي يوسف لا يتيمم ولا
يصلي ولا اعاده عليه وعند ابي حنيفه يصبر الى ان يجد الماء فيتوضا ويصلي او
جاء احد منكم من الغائط وهو المنهبط المطمئن من الارض فكنى به عن الحدث
او لامستم النساء ملامسة بالقاء الختانين عند ابن عباس وهو مذهب
ابي حنيفه قالت عائشه كان النبي يقبل بعض ازواجه ويصلي وباليد وجدها
عند الاوزاعي من شهوة عند مالك واحمد واسحق وبانتشار عند بعض وظاهر
شيء من البشرة عند ابن مسعود والشافعي على ما هو ظاهر اللغة والملموس
كالملامس حلافا لاهل الظاهر فلم تجدوا ماء الخطاب مع الاصناف الاربع

المذكور عند جمع كالحسن وعطآ فلا يجوا التيمم لمرض نظرا الى ظاهر الآية
والباقون يجيزون لقوله في مشجوج احتلم وبرد لكن لا بد من المآ فاغتسل فمات
قتلوه قتلهم الله الا سالوا اذا لم يعلموا فانما شفا العي السوال انما كان يكفيه
ان يتيمم ويعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده وطلب
الماء شرط لان عدم الوجدان انما يصح حيث طلب ولم يوجد خلافا لابي حنيفة
ولفظة فتيمموا تدل على ان النية شرط في التيمم لانه في الاصل عبارة عن القصد
والقصد غير الفعل صعيدا طيبا تربا طاهرا بياض
نظيفا والصعيد في الاصل وجه الارض لارتفاعه والصعود فيه وتقال للغبار
والصاعقة منه والاعسار للاول عند جمع فلهذا اجاز ابو حنيفة التيمم بالكحل و
الزرنيخ والفيروزج وما لا يتصل به من الشجر والنبات وغيره والاوزاعي بالجص
والجمد والثلج وللثاني عند الشافعي لان الله ضم في الماية الى فامسحوا برؤسكم
هكم وايديكم الى المرافق وكما في الوضوء ضربة للوجه وضربة لليدين عند
جمع منهم علي والعباس والسعي ولحمد واسحق انه بضربة واحدة للوجه والكفين
اذ هما المشهوران باليدين وظاهر الآية يدل على وجوب الوضوء والتيمم في كل صلوة
الا ان النبي عليه الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد فقام دليلا الوضوء وكان
التيمم رخصة انما نقضها عفو الله وغفرانه قال ابن الله كان عفوا غفورا
ثم ذكر من صالح من لا يلتزم لهذه الاحكام بقوله الم تر الى الذين اوتوا
بمعنى النظر والاعتبار فلهذا عدي بالى بمعنى الم ينته علمك الى الذين اوتوا
نصيبا من الكتاب اي شيئا اذ لو اوتوا علمه جميعا لما عملوا كذلك وهو عالم فيمن
اوتي علم ولم يعمل به وخصص بالاحبار لان ما بعده صريح فيهم يشترون
الضلالة يستبدلونها بالهدى وانما يريدون ان تضلوا ايها المومنون السبيل
فوصفهم بالضلال والاضلال وسفه راي من ظن انهم ليسوا كذلك بقوله
والله اعلم باعدائكم منكم ثم منع عن الاعتماد عليهم بقوله وكفى بالله وليا هو
المتصرف على نهج المصلحة وكرر وكفى بالله نصيرا لئلا يظن انه كاف بكلا الامرين
وبجز لن تكف غيره كافيا احدهما والكفاية حافة سد الخلة والبلوغ المراد
في الامر قلت انما زيدت الباء لتعلم ان الكفاية من الله ليست كهي من غيره وقال ابن
السراج

السراج كفى الاكتفا بالله وقال الامام الآلا لصاق الفعل بالله فيمنع
لزم كون صادرا بواسطه غيره قلت لا بد من تقدير فاعل جديد ويرجع
الى قول ابن السراج من الذين اما بيان للذين اتوا وما بينهما جمل اعتراضية
او متعلق بقوله نصيرا كما قال ونصرناه من القوم الذين او مستانف تقديره
من الذين هادوا قوم يحرّفون اى يزيلون الكلم عن مواضعه التى وضعها
الله فيها اى يميلونه الى حرف اى طرف كتحريفهم الرجم بالجلد وتغيير نعته
قال الواحدى انما افرد ضمير مواضعه مع انه راجع الى الجمع لان حروفه
اقل من حروف واحده قلت بل لان الكلم قد تكون اسم جنس كما فى شرح
للكافيه قال بعض اليهود كيف يتصور التحريف وكانت التورية مشهورة متواتره
من الشرق الى الغرب قلت التحريف تغيير عجمه او اعراب او اضمار او تأويل
او تقديم وتأخير وما يناسبها وفى الجمع مواضع الكلم القلوب السليمه
فمن سمع الكلام النبوى وحفظه تعليمه وعمل به فهو غير محرف ولا
محرف ويمكن ان يقال ويقولون بمعنا اى قولك وعصينا اى امرك من انواع
التحريف لان ظاهره يقتضى ان يكون عصينا قولا فى نفسه او معناه عصينا
من امرنا بعصيانه ونبّههم غير ذلك وكذى واسمع فى حالة كونك غير مسمع
ظاهره دعاء اى غير مسمع ما كرهت من قولهم اسمع فلان فلانا اذا
سبّه لكن اراد وادع عليه اى غير مسمع ما ترضاه او صرف اصم بطرق الدعا
وكذى وراعنا اى ارقبنا وانظر رعايتنا لكن اراد وانسبته الى الرعونه
ويحتمل راعينا لكن اختلسوا الياء ليّا بالسنتهم حال او تميز لكذا قول
من مقولاتهم والى القتل قيل كانوا يقتلون اشدائهم عند هذه الكلمات
هزؤا وطعنا فى الدين وقيل انه استعارة لصرف الانسان عما يريده وصرف
الكلام من وجه الى وجه ولما ذمّ قولهم مدح خلافه بقوله ولو انهم قالوا
سمعنا واطعنا واسمع يا محمد وانظرنا اى وانظر نا نكلمك لكان هذا القول
خيرا لهم واقوم اى اعدل ثم اعرض عن هذا المعنى وبيّن انهم لم يقبلوا
النصح بقوله ولكن لعنهم الله الى ختم اعمالهم بالخذلان بكفرهم يعنى بكفرهم

٢ شرح الكافيه لابن بن جان واصل الكافيه لابن الحاجب كتابه عثمان بن عمر

٧ بسبب

سما اللعنة عليهم فلا يؤمنون الا ايمانا قليلا ضعفا لا يعبأ به او الا قليلا لا عنهم
قد آمنوا او اراد بالقلة العدم نحو قليل التشكي للمهم نصيبه ثم دعاهم الى الايمان
بقوله يا ايها الذين اوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا وهو القرآن في حال كونه
مصدقا لما معكم من قبل ان نطمس وجوها نزيل آثارها ونمحوا
تخطيط صورها فنردها نجعلها على هيئة ادبارها قال الفراء جعل الوجوه
منابت الشعر كوجوه القرد فتكون الفا للمسخ وقد تجعل للعقب
فكون التوعد بعقابين طمسها ثم نكسها الى خلف وخلفها الى قدام وقيل اراد
بالطمس القلب والتغيير وبالوجوه اهل الجاه اى من قبل ان نغير وجاههم
فنسلب اقبالهم ووجاهتهم ونكسوهم صغارهم وقيل الطمس ليس باعتبار
الحس بل باعتبار العقل كما في يردوكم على اعقابكم قال الحسن من قبل ان
يعمى قرناء الحق فنردهم الى الباطل وقيل انا لم نقع الطمس لان بعضهم
قد آمنوا وقيل انه منتظر والاولى ان يقال انه قد وقع من حيث المعنى وكذى
الامر قوله او نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت فجعلناهم قردة خاسئين و
الضمير للوجوه او لاصحاب الوجوه او للذين اوتوا على الالتفات لما سبعاد
بقوله وكان امر الله اى حكمه مفعولا مفروغا منه اذ فرغ منه فلا بد من
وقوع ما امر وقدر وقيل انه ظهر في الاخر لقوله واما من اوتي كتابه وراء
ظهره ذكر ما هو كالتعليل لالتزام الايمان بقوله ان الله لا يغفر ان يشرك
به اذ لما لم يكن في معرض التعقل يرتكبه العاقل ويغفر ما دون ذلك اى
الشرك ولكن لمن يشاء ان يغفره معناه لا يغفر الشرك لمن مات عليه فان الاسلام
يهدم ما قبله وانما جزم بعدم غفرانه لعدم استعداد للمغفرة فانه قد ارسم
في لوح نفسه نقش الاثنينية بطريق الجعل المركب فلا يقبل الزوال فلهذا
قال ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما قد اوضع الاثم الذي هو الذنب
موضع الكذب لفظاعته وشناعته الآية تدل على ان المؤمن مغفور كما قال صلى الله عليه وسلم
من لقي الله لم يشرك به شيئا دخل الجنة ولم يضره مع خطئه ويلزم عكسه وقيل
يدل على ان الذمي مشرك والا لغفر له فلهذا لا يقتل مسلم بذمي خلافا لابي حنيفة
وعلى

فايده

وعلى ان الكبيرة لا تخلد النار وعن ابن عمر كنا اذا مات مسلم على كبيرة شهدنا
بانه من اهل النار حتى نزلت هذه وعن علي ما في القرآن اخوف عندي من هذه قبل
لما قتل وحشي حمزة ندم فكتب هو واصحابه انا ندمنا عليه ولم يمنعنا من الاسلام
الا ما قرأت والذين لا يدعون مع الله الها اخر فنزلت الا من تاب فمن آمن وعمل عملا
صالحا فقالوا الله هذا شرط فنزلت ان الله لا يغفر ان يشرك فقالوا انا لخائفون
ان لا نكون من اهل مشيئته فنزلت يا عبادي الذين اسرفوا فاسلموا وكان
الشرك على انواع منها اثبات النفس وتزكيتها ردف بقوله الم تر الى الذين
التزكية ضربان فعلي بان يتحرى شخص ازالة الرذائل اكتساب نفسه نحو قد
افلح من زكاها او غيره نحو طهرهم وتزكيهم واما قولي بان يخبر عن
زكاة نفسه فانه من الشخص في حق نفسه قبيح ممنوع وهو المراد من
يزكون انفسهم وفي غيره في حقه مطلوب محمود كما قال بل الله يزكي من
يشاء وعندنا انه معنى التطهير الفعلي قال رجال من اليهود ما عملناه بالنهار
كفر عنا بالليل وما عملناه بالليل كفر عنا بالنهار فنزلت ثم ذكر بيان
تحسين تزكية الله دونهم بقوله ولا يظلمون فتيلا يعني انهم ليسوا من اهل
الزكاة ومن زكاه الله فمكون من اهله والفتيل ما يكون في شق النواة مثل
فتيلة بيضاء وقيل ما يفتله بين اصابعك من خيط او وسخ وضرب به المثل
في الشيء الحقير ثم ذكر ما مضمنه التعجب من احوالهم بقوله انظر يا محمد
الى هؤلاء المزكين والمشركين كيف يفترون على الله الكذب في التزكية وهو
شرك والتحريف وكفى به بزعمهم هذا اثما مبينا يعني لا حاجة لهم الى اثم آخر
فان هذا يسوقهم الى العذاب لا بد وترى الم تر في جميع القرآن بسكون
الراء وهي لغة من لا يكتفي في الجزم بحذف حرف بل مع سكون الباء
ايضا يعني الم ينته نظرك الى عجائب الذين اوتوا نصيبا من الكتاب يعني
حيي ابن اخطب وكعب ابن الاشرف واتباعهما وهي سبعون راكبا خرجوا الى مكة
بعد وقعة احد ليحالفوا قريشا على حرب النبي فقال اهل مكة انكم اهل كتاب
ومحمد اهل كتاب ونحن امية ولا نأمن ان لم نكن هذا مكرا منكم فان اردتم

لن نخرج معكم فاسجدوا لآلهتنا فعلوا فهذا معنى يؤمنون بالجبت
والطاغوت وما الصنمان المشهوران وقيل الجبت في الاصل الجنس وهو
الذي لا خير فيه قلب السين تاء نحو عمروس بروع شرار الناس اي الناس
ثم يقال لكل ما عبد من دون الله وهذا قيل هما ابن اخطب وابن الاشرف
والجبت الساحر والطاغوت الكاهن ثم قال ابو سفيان نحن اهدى سبلا
ام محمد قالوا فاعرض علينا دينك قال نحن ولاة البيت نسقي الحاج ونقري
الضيف ونفك العاني ونصل الرحم ونعمر بيت ربنا ومحمد فارق دين آبائه
والحرم وقطع الرحم ونهى عن الشرك فقال انتم اهدى فهذا معنى
قوله ويقولون للذين كفروا هؤلاء اهدى من الذين امنوا سبيلا
ثم ذكر ما هو كالتعليل لايمانهم بالجبت وقولهم هذا بقوله اولئك الذين
لعنهم الله فقد حصر فيهم الطرد والخذلان ومن يلعن الله فلن تجد
يا محمد له نصيرا يمنعه عن الهلاك او يعينه على النجاة واللعنة لا تطلق
الا حيث ايس من هدايته فكانها اشارة الى ختم العمل بالضلالة والخذلان
لان ثم ذكر ما يدل على انه لا يجب بهم بقوله ام لهم وام متصلة بسببها
استفهام بمعنى لما لعنهم الله الكمن لهم قدرة ام لهم نصيب وقيل منفصلة
والهمزة لانكار ان يكون لهم نصيب ومعنى ان المعتبر منهما هو الهمزة واما
الميم فصلة رايته وهلذى كون حيث لم يسبقها همزة اذ جواب الشرط
مقلوب حيث كان بمعنى لو كان لهم نصيب من الملك فاذن لا يؤتون وحيث
دخل على مستقبل النظر الى ما قبله غير معتمد عليه وما قبله لم يكن شرطا
ولا قسما نصب البتة واذا كان الفعل للحال ولم يكن معتمدا على ما ذكر نحو
انا اذن اكرمك اولن تكرمني اذن اهنك والله اذن اكرمك واذا كان ما قبله واوا وفا
بحسب الامر لن ولهذا ترى سيبويه قال اصله اذان وقال اصل منفصلة
لن اصله اذا ونون ليدل على جملة مقدرة كما في جئتك وحينئذ ومعناه اذا كان كذلك
فانا اكرمك فلما دخل على الزمان والشرط كليهما والناس اراديه احدهما
والاولى لن يقال انه للاستغراق بقيد اشيا قليلا كنقر في ظهر نواة ويضرب به
المثل

المثل في القلة ووضع ابن عباس طرف الابهام على باطن السبابة ثم رفعها
وقال هو النفير والنقيرات المذكور في ام لهم مذكور فيام يحسدون
الناس وقيل مقطعه يعني ل الحسدون رسول الله والمومنين على ما اتاهم
الله من فضله وفاقده هي النصيحة الدالة على حولما آتينا هم من الفضل لا
شكروا ولا سحبوا فقد آتينا اسلافه كذلك فل آل ابرهيم اهل الحلة لقوله
آلي كل تقي مؤمن والكتاب الشرعيات والحكمة العقليات واتيناهم ملكا
عظيما هو نفاذ القلة في الظاهر والباطن فل حسدوا النبي على
ما حلله من النسا وقالوا لو كان نبيا لشغله امر النبوة عنهن فكذبهم
الله بهذه الاية ولهذا فسر بعضهم الفضل بكثرة النسا فلما نزلت قال ليهم
الف امراة لرجل يعني سليمان كانت له سبعمائة مهيرة وثلثمائة سبرية وقيل
لرجل يعني داود اكثر من تسع فسلكوا فمنهم من اليهود من امن به
ما ذكر من آل ابرهيم او منهم من امن بابرهيم ومنهم من كفر وصد
عنه ولان الحسد نار تشتعل من داخل ولذلك البخل وسائر الرذائل
فانه من الاعراض النفسانية التي تحرك الروح والحرارة الى داخل
فتحدث حرارة غريبة مثلغة للروح مفسدة للمزاج كما قال الحسد يا كل
الحسنات وانه يوصل الى جهنم قال وكفى بجهنم سعيرا الحاجة الى تعذيب
آخرهم ثم اثبت لهم النار في المآل بقوله ان الذين كفروا بآياتنا سوف
نصليهم نارا فل ان الله وضع في كل شيء آية تدل على انه واحد فمن اشتغل
بالدليل عن المدلول فقد سخره بآياته والايات كلها تدل على ذاته وصفاته
وافعاله ومنها الملايكة والكتب والرسل كلما نضجت جلودهم فمه قولان
آ بدل جلودهم بجلود اخرى وفي رواية تبدل في ساعة مائة مرة من
بدل تلك الجلود بعينها على صور اخر وهذا اولى لكن العذاب غير متعد
الى غيرهم ويكفي المتبدل هو الوصف والذات محالها عن الحس يا كلهم
النار كل يوم سبعين الف مرة ثم يعادون عن ابن عمر يعظم اهل النار حتى
ضرسه مثل اذن احدهم وعاتقه مسيرة ثلثة ايام وهي اشارة الى غلبة

جسما نيتهم كما لو قبل القولان واردان على حقيقة بدلنا جلودهم غيرها
ولو اجرى على الظاهر يصير معناه بدلنا هم انفسهم جلودا ثلثا اعني قسمة
او اجسادا بلا روح واعلم ان حال الارواح المفارقة لحظيرة القدس
المشتركة بعالم الصور التي هي اماتة كمن في عالم الطبايع ومتحول
الكون والفساد كحال هولاء المذكورين فلا تستبعد ذكر في الآخرة
فان جلدك الآن غير ما كان قبله مع انك واحد في جميع الاحوال وقيل
ان ذكر استعارة عن دوام العذاب كما يقال كلما انتهى ابتدأ ثم قال ليذوقوا
وا العذاب قيل لدوم لهم ذوقه ولو جعل معلقا بقوله نصليهم لاحتج
الى العدول عنه وذكر لفظه الذوق ليعلم ان النار بالنسبة الى استحقاقهم
كمن كما ذوق شهي والمراد به الاحساس ثم ذكر ما يدل على انه قادر على عالم
مصلحته بقوله ان الله كان عزيزا حكيما ثم ذكر احوال المومنين بقوله ان الذين
آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار وقال الارواح
جعل الانهار اسما للمياه وهو مجاز ولت لدل على ان نفس النهر كالمآ في الاطافة
واعطا الحيوة فما ظن بنفس المآ وفي الحر سيدخلهم بجذبات العناية الى حضار
القربة تجري من تحتها الانهار من مآ الحكمة ولبن الفطرة وخمر الشهود وعسل
الكشوف خالدين فيها ابدا لهم فيها ازواج من تجلي صفات الجمال والجلال
مطهرة من ادناس الوهم والخيال وندخلهم بالحذبة من ظل الوجود المجازي
ظلا من الوجود الحقيقي كما قال سبعة يظلهم الله ظليلا مشتق من لفظ
الظل لتاكيد معناه نحو ليل الليل ويوم ايومر ويعبر بالظل عن العز والمنعة
والراحة والقربة نحو جعلني السلطان في ظله قال ابن عباس في تلك الا
زواج ادميات لا يحضن ولا يحدثن ولا يبسقن ولا يمرضن ولا يمتن يقلن
في الناعمات فلا يوس ابدا الخن الخالدات فلا نموت ابدا وسيل النبي هل
يس اهل الجنة قال نعم تذكر له يلي وفرح لا يخفى وشهوة لا تنقطع وفي الحي
الظل هو الاجساد المبعوثة وضميرندخلهم للارواح كانه قال يدخل الا
الارواح في اجساد غير قابلة للفساد ولما ذكر الوعيد والوعد عاد الى بيان
الكلف

نقوله ان الله يأمركم وامر بامرين احدهما ان تؤدّوا الامانات الى اهلها
والخطاب عام لكل احد فى كل امانة وقد نزلت فى عثمان بن طلحة وكان
سادن الكعبة فاغلق الباب يوم الفتح حتى لا يدخلها النبى فلوى علىؑ
يده واخذ منه المفتاح ودخلها النبىّ وصلى ركعتين فسأله العباس ان يعطيه
المفتاح ويجمع له السقاية والسدانة فنزلت وامر عليا ان يردّ المفتاح
الى عثمان ويعتذر اليه فقال عثمان اكرهت وآذيت ثم جئت ترفق
فقال لقد انزل الله فى شانك قرانا وقرا عليه فاخبر جبرئيل ان السدانة
فى بيت عثمان ابدا وقد عظم الله امر الامانة وبيّن انها من خصائص
الانسان وقال لا ايمان لمن لا امانة له ومن الامانات ما يتعلق بالانسان
ملك السموات والارض وقد اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم والامانة
مصدر يطلق بمعنى المفعول ومن الامانات العلوم والمعارف لما روى عن
النبى انه اوحى الله اليه ليلة الاسرا سبعين الف كلمة وامر سبع ثلثها
العامّة والخاصة ثلثها دون العامة والباقى امانة وكما قال الحكماء ضالة
كل مؤمن الثانى فخصص واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل اى بالصواب
المقضى للمساواة بينهم وبان يوضع كل شى موضعه والعدل امّا
عقلى لا ينسخ ولا يختلف فيه كالاحسان الى المحسن وامّا شرعى قد يختلف
فيه كبعض الاحكام الفقهية واعتبار العدل فيه الاخذ بالارجح والاحوط
والغرض وضع الحق لمستحقه وقدّم الامر بادآء الامانة على العدل لتعلق
بالغير وذلك يتعلق بالشخص وانه مقدم على ما للغير لئلا يكتم طبيب داوى
والطبيب مريض واعلم ان للروح مرتبة السلطنة وللعقل مرتبة
الوزارة وللحواس الباطنة مرتبة الحواجب والعمال وللحواس الظاهرة
مرتبة الطلايع وللقوة الغضبية مرتبة الامارة وللشهوية مرتبة الرعايا
الارباب واهل البيت وللوهمية مرتبة الجواسيس وللمتخيلة مرتبة
الندماء وللجوارح مرتبة الآلات فمن سلم كل مرتبة لاهلها فقد ادى الامانة
ما يستحقها ومن وضع كلا منها موضعها من غير مزاحمة ومغالبة فقد حكم

بالعدل وحث لوجوه الى رعاية العدل بين الناس فنبيا له والاعليه
لاله ولهذا قال علي حق على الامام ان يودى الامانة وحكم بما انزل الله فاذا
فعل ذلك حق على الرعية ان يطيعوه ويتابعوه وهذا معنى ان الله نعما
اى نعم شيأ يعظكم به فيكون ما منصوبة موصوفة بيعظكم مفسرة للفاعل
او نعم الشيء الذى يعظكم فيكون مرفوعة موصوله والمخصوص بالمدح
محذوف على رايهم وهو المامور به من اداء الامانة والعدل ثم قال ان الله كان
سميعا بسمع حكمكم اهو بالعدل ام بضيره بصيرا برى ان المومن مدادى الامانة
اولا ولما امر الولاة باداء الامانة والعدل امر الرعية بالطاعة بقوله يا ايها الذين
امنوا اطيعوا الله فيما امركم من المامورات العقلية اذ هى فطرة الله التى
فطر الناس عليها واطيعوا الرسول فيما بلغه اليكم من المامورات الشرعية
اذ ما ينطق عن الهوى واطيعوا اولى الامر منكم فيما اجمعوا واتفقوا على
صحته اذ لا يجتمع امتى على الضلاله فقد تبين ان الطاعة ملة اقسام لكنها
بالحقيقة قسم واحد وهو طاعة الله باعتبار ان الطاعة عبارة عن الاتيان
بالمامور ومن جملة المامورات طاعة رسوله واولى الامر لكون طاعتهما طاعته
ولهذا قال من يطع الرسول فقد اطاع الله ومن اطاعنى فقد اطاع الله
ومن عصانى فقد عصى الله ومن اطاع اميرى فقد اطاعنى ومن عصى اميرى
فقد عصانى وطاعة رسوله باعتبار انه لما امر بجميعها والزم الناس قبولها
وزجر من ابى عن التزامها فكان جميعها مامورا به وطاعته وكذا وما يزع
السلطان اكثر مما يزع القرآن ويمكن ان يعتبر هذه المعانى فى اولى الامر
ويسب جمعها اليهم وكذا والنبى اولى اولى الامر واقربهم ولهذا كرر لفظة
اطيعوا بين الله وبينه ولم يكرر بينه وبينهم فان قلت كيف قلت اولوا الامر اهل
الاجماع وقيل هم الامراء وقيل اهل العقل لقول ابن عباس رأس الدين
بنى على العقل وربنا نعرف بالعقل ولمثقال ذرة من العاقل افضل من
جهاد الجاهل الف عام وعندنا انهم اهل الفقه والدين الآمرين بالمعروف
الناهين عن المنكر قلت لان الله تعالى اوجب طاعتهم ولا يجب طاعة هولا
المذكورين

المذكورين الا اذا صاروا اهل الاجماع ولان من امر الله طاعته وجب ان
تكون معصوما قطعا ولا يمكن القطع بالعصمة الا لاهل الاجماع ولان
طاعة الامر الا بعد الا اذا كانوا على الحق ولا سبيل الى معرفة الا ما لكتاب او
السنة او الاجماع على انه ما ذكروه لا يخالف ما ذكرنا لكن لما كان راس
اهل الحل والعقد هو السلطان والامر اختصوه بهم وانما قلنا ذلك لقوله
السلطان العادل لا ترد له دعوة يعني لقدرته صورة ومعنى ولقوله
ارفع الناس درجة يوم القيمة امام عادل واوضعهم امام جائر وقال
السلطان ظل الله في الارض فمن اطاعه اهتدى ومن دعا عليه اعتدى
والجنة تحت ظل السلطان وريح للامام العادل المتواضع كل يوم
عمل ستين صديقا كلهم عابد محتهد في نفسه وانما قلنا وجب طاعته
الاجماع لقوله من مات مفارقا للجماعة فقد مات ميتة جاهلية قال الراغب
اولوا الامر اربعة الانبياء وحكمهم على الظواهر والبواطن جميعا والولاة
وحكمهم على الظواهر دون البواطن وحكما وحكمهم على بواطن الخاصة دون
العامة والوعاظ وحكمهم على بواطن العامة والعلماء والمشايخ من القسمين
الآخرين قوله فان تنازعتم في شيء يعني لو وقعت واقعة غير مذكورة
في الكتاب والسنة والاجماع واختلفتم في بعض حكمها فردوه الى الله اي
الى كتابه والرسول الى السنة لاستنباطه واستخراجه وعن الاصم يعني
كما لا تعلمونه قولوا الله ورسوله اعلم ومتمسك نفاه القياس ظاهرها
قالوا امرنا الله برد المنازع فيه الى الكتاب والسنة دون القياس
ومثبتوه على ان الرد اليهما هو الاستنباط والاجتهاد منهما وهو
القياس والا لم يفد الرد غير ما افاده اطيعوا الله واطيعوا الرسول ان كنتم
تومنون بالله واليوم الآخر اي المبدأ والمعاد اعتراض للشرط على الشرط
اعني جعل الرد اليهما عند النازع من لوازم الايمان فمن لا يرد اليهما
لم يكن مومنا وحتمل ان يجعل الطاعة من لوازم الايمان ايضا والاية دالة
على ان الكتاب مقدم على السنة وهي على الاجماع والجميع على القياس

فلا يجوز العدول الى الموخر مع وجود المقدم ولا سيما سوى هذه الاربعة مما
سن عليه حكم مبطل الاحسان الى حنفه واستصلاح مالك الا لن يكون
المراد به ذلك قال المعتزله ذلك لشاره الى الرد والاولى لن يقال الى
كل من الطاعه والرد لكون خير متعلق بمعنى الطاعه واحسن تاويلا
متعلق بمعنى الرد لان التاويل من الاول وهو الرجوع الى الاصل و
تاويل العلم رده الى الغاية المراة منه ولهذا قيل معناه احسن بمعنى
وترجمة وفي اليم خطاب اطيعوا مع القلب والروح والسر فطاعه
القلب لن يحبه وحده وطاعة الروح لن لا يلتفت الى غيره وطاعة السر لن
لا يرى غيره واطيعوا الرسول بمعنى كونوا بحكم وارد الوقت مرّا كان
او حلوا واولى الامر بمعنى المشايخ الذين يديهم امر تربيتكم فما نسخ
المريد يضرب على محل نظر شيخه وما نسخ للشيخ يضرب على محل الكتاب
والسنه فان ظهر للنفس منازعه للقلب قصور فردوه الى الله لمراقبة القلوب
لشواهد الغيوب والى وارد الحق بصدق النبيه وصفا الطويه ذلك خير
بمعنى الايمان الاتقاني بشهود النور الرباني خير من تعلم الكتاب والسنه
بطريق التقليد ولما ذكر من يتحاكم اليه قبح حال من تحاكم الى غيره بقوله
الم تر اى يتعجب الى الذين يزعمون انهم امنوا بما انزل اليك وما انزل
من قبلك وقرى انزل بفتح الهمزه والزاى جميع امثاله باسناد الفعل
الى الله والزعم دعوى فيه مظنه كذب ولهذا يقال للكفاله والرياسه
زعامة وللمتكفل والرئيس زعيم والمراد بهم المنافقون الذين يريدون لن يتحاكموا
الى الطاغوت بمعنى كعب ابن الاشرف وذلك لن بشرا المنافق دعوى يهوديا
فى خصومه الى كعب ابن الاشرف فان اليهودى لن يخاصمه الا الى النبى
فقضى عليه اللعين لليهودى فلم يرض المنافق وتحاكما الى عمر وذكرا عنده ما جرى
فقال عمر مكانكما حتى اخرج فدخل وخرج شمله بسيفه فضرب به
المنافق حتى برد وقال هكذا اقضى لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله
فنزلت وقال جبرئيل لعمر انت فرق بين الحق والباطل فسمى الفاروق
وقد

وقد كان التحاكم لغيرهما الى ابى برزة الاسلمى وسمى طاغوتا لافراطه فى
الطغيان وقد امروا ان يكفروا به بالطاغوت ويريد
الشيطان حال من ضمير يريدون اى اريدون لن يتحاكموا اوالحال ان
الشيطان يريد لن يضلهم ضلالا بعيدا يعنى ارادتهم ذلك مشروطة
بارادة الشيطان الضلال ومقرونة بما قالت المعتزلة لو كان الكفر
بخلق الله وارادته لم يجز لسناده الى الشيطان ولا ذمه والجواب اسناده
اليه طريق المجاز لظهور ذلك منه ولهذا توجه عليه الذم وفى المجمع يتحاكموا
الى الطاغوت الوهم والهوى وهو حال المتفلسفة فى رجوعهم الى العقل
فى الامور الالهية واذا قيل لهم للمتحاكمين الى الطاغوت تعالوا اوى
بضم اللام بنقل ضمة الياء المحذوفة اليها الى ما انزل الله والى الرسول
رايت المخاطب للنبى المنافقين لم تقل رايتهم ليدل على انهم انما يصدون
عنك صدودا بسبب النفاق الصدود لازم والصد متعد والفرق بينه
وبين السدان السد حائل محسوس والصد حائل معقول من كراهة
او منع بالخوف ثم اخبر انه لا يكفيهم الصدود بقوله فكيف اى لو
يصدون عن التحاكم اليك كيف يصدون عنك اذا اصابتهم مصيبة
بما قدمت ايديهم ثم يجيئونك اليك لما جاؤك اول مرة جاؤك مقام بجيؤك
ليوهى ما هو فى معرض الواقع كالواقع تعريضا للمومنين وتهويلا
للكافرين واندارا بانه يقع البتة حلفون بالله لو اردنا ما اردنا بالصدود
عنك والميل الى غيرك شيئا الا احسانا اليك او الى الخصم وتوفيقا
بينك وبين خصمائك لما قتل عمر رجلا ولياؤه يطلبون بدمه فقالوا
ما اردنا بالتحاكم الى عمر الا ان يحسن الى صاحبنا بالحلوه ولن تخفف
الزحمة عنك ولن يوفق بين الخصوم بالتوسط دون بت الحكم وجزمه
ثم ذكر ما يدل على ان ضميرهم مخالف لمقالهم بقوله اولئك الذين يعلم
الله ما فى قلوبهم من الخبث والشر ولما كان الله يعلمه وعلمه به كافيا لم
فاعرض انت يا محمد عنهم وعظهم فى الملا وقل لهم فى انفسهم قولا بليغا

في الخلوه والقول البليغ له احتمالان آ باعتبار نفس القول وهو ان
تكون على وفق البلاغه بان يقع التركيب وخواصه على حقضى الحال و
يورد انواع التشبيه والمجاز والكنايه على ابلغ الوجوه ب باعتبار
القائل والمقول له وهو ان يورد على ابلغ وجه يقبله المقول له وفي
انفسهم اما متعلق ببليغا بمعنى قل لهم قولا موثرا في قلوبهم بالبرهان
تاره وبالوعد باره بالقتل وتاره بالعذاب او بقل الى قل لهم في بيان
معرفة انفسهم ومالها من السعاده بمقدار الايمان والشقاوه بمقدار
الكفر قولا بليغا كل مبلغ او قل لهم في انفسهم خاليا بهم ليس معهم غيرهم
فان النصحه في السر انجع واعلم ان الاعراض ينافي الموعظه وكذا
القول البليغ فلا يجتمع في قوم واحد باعتبار واحد فقد لم يكن
فرق الاعراض عن الجهال والوعظ للاوساط والبليغ لاهل الحقائق
اولئك اعتبار ان الاعراض عند المكابره والوعظ عند القاء السمع
والبليغ عند الاستدلال والاستفهام ج بين لهم ان الغرض من بعثة الرسول
لم يتحاكم اليه ويطاع بقوله وما ارسلنا من رسول من للتاكيد لمعنى ما ارسلنا
شيأ من الاشيا الى يصدق عليه انه رسول من اى جنس كان الا ليطاع
وليس وجوب طاعته لذاته ومشيته بل باذن الله وامره ومشيته
دعى الخلق الى التوبه وبين لهم فوائد مطاوعته هو انه لو استغفروا
يرحم الله عليهم بقوله ولو انهم اذ ظلموا انفسهم بالتحاكم الى الطاغوت
وعدم مطاوعته التي حاول تابين مما ارتكبوا من الذنوب فاستغفروا
الله اى سالوا غفران الذنب لهم ومع استغفارهم استغفر لهم
الرسول لوجدوا الله توابا عليهم رحيما بهم وعدل عن الخطاب الى
الغيبه في استغفر لهم الرسول تفخيما لشان النبي بانه رسول ولزاد الرسول
من شانه لم يشفع ولزاد استغفارهم لم صح اذا لم يعترف باستغفار النبي
ومطاوعتهم اياه اعترف شخص بنفاقه عند النبي فاستغفر له ثم قال لبعض
اصحاب من المنافقين فلا آتيك بهم فقال من انا نا استغفرنا له كما استغفرنا

لكم ومن اصر على ذنبه فالله اولى به ولا تحزن على احد سترا ولان استغفارهم
انما ينفع لمعرفة الذنب والندامة عليه وطلب ضده واستغفار النبي لهم ان يكونوا
على متابعته ومستعدين للرحمة فلاجرم يحقق بعضهم لو جدوا الله توابا
رحيما ولن يجرد التكليم لا يكفي في حصول الايمان بل لابد معه من الرضا
والتسليم بقوله فلا وربك هل لا مزيد لتاكيد وجوب القسم كما في للا
يعلم لتاكيد وجوب العلم قلت بل في لمضمن سياقة الاية المذكورة كانه
قصر متصف لزمن يحاكم اليه فهو مومن واجب بانه ليس له مركز لكفر
وبكل لا يومن حتى يحكموك ثم كذا وكذا او نقدره لا يومنون وربك لا تومنن
حتى يحكموك حصل منهم بلة امر التوكيد والرضا والتسليم وهذا المعنى وارد
ايضا في فلا اقسم كما في لا والله واما في لئلا فستعرفه ومحال
ان تكون لتاكيد وجوب العلم فما شجر بينهم فما اختلف واختلط
ومنه الشجر لتداخل اغصانه ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا ضيقا وشكا
واصل الحرج والحراج مجتمع الشيء ولزوم ضيق منها وسلموا
تسليما ينقادوا لقضائك يقال سلم لامرك واسلم له وحقيقة سلم نفسه
له واسلمها اذا جعلها خالصة له ثم ذكر لزم التوكل والرضا والتسليم
امورا شاقة لم تحصل الا للقليل بقوله ولو انا كتبنا عليهم لن اقتلوا
انفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه اي ما فعلوه المكتوب
عليهم من القتل والاخراج الا قليل منهم الا ثبة من ثبته فصر المنافق
واليهودي وقد في شان الزبير وخاطب من ابى بلتعة وذلك انهما
اختصما الى النبي بسبب ما يسقيان به النخل فقضى للزبير فقال
حاطب لا ن كان ابن عمتك فقال يهودي قاتلك الله هو لا يشهدون انه
نبي ثم يتهمونه وايم الله لقد دعانا موسى الى التوبة فقال اقتلوا
انفسكم فبلغ قتلانا سبعين الفا فقال ثابت بن قيس اما والله
لن الله ليعلم في الصدق لوامرني محمد ان اقتل نفسي لقتلتها وروي
انه قال ايضا لابن مسعود وعمار بن ياسر فقال النبي والذي نفسي بيده

لزم من اتيته رجلا الايمان لثبت فى قلوبهم من الجبال الرواسى وقال عمر لو امرنا
ربنا لفعلنا والحمد لله الذى عافانا فهم المرادون بقوله الا قليلا ورفعه على البدل
من ضمير فعلوا وقرى بالنصب على اصل الاستثنا او على الا فعلا قليلا ثم رتب على
قبول الموعظه بقوله ولو انهم فعلوا ما يوعظون به اربعة امور اثنان كانا منهم
لوازمه اما باعتبار نفس ذلك الفعل واليه اشار بقوله لكان خيرا لهم واما
باعتبار ثمرته واليه اشار بقوله واشد تثبيتا لايمانهم واثنان
مما جزا وعناية من الله اما باعتبار الاجر واليه اشار بقوله واذا لاتيناهم
من لدنا اجرا عظيما واما موهبة ورحمة واليه اشار بقوله ولهديناهم صراطا مستقيما
ولان اذن جزا وجواب لسوال مقدر كانه قيل وماذا يكون لهم ان فعلوا
ما يوعظون به حصل لهم الخير والسعاده وهم ادا كان كذلك لاتيناهم والمراد
بالهدايه ههنا ما هو ثمره مراتب الهدايه كما مر ثم ذكر خلاصه جزا الطاعه بقوله
ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم وان المرء مع من احب
ومن احب قوما فهو منهم ولو احب احدكم حجرا لحشر معه لان المحبه توجب حضور
المحبوب فى الصدر ثم بين المنعم عليهم بقوله من النبيين والصديقين والشهدا
والصالحين ومن تقدم الصديقين على الشهدا وجعلهم تلوا للنبيين يلزم
تقدم ابى بكر على عمر وعثمان وعلى وساير الصحابه الصالحين وانه ثانى اثنين
فى مقام الولايه والخلافه ايضا وحسن اولئك رفيقا فيه بحث اما النحو كانه
قيل وما احسن اولئك رفيقا واصل الرفق التفكر فى الامر واللين فيه خلاف
الخرق فلهم الرفق يعنى الصاحب المعاون المواسى يستوى فيه الواحد و
الجمع على انه يصير كفى فيه المفرد ومن المرفق ولا يلزم اعتبار المطيع جميع
الفرق الاربع بل يحسب استعداده لرتبه كل فرقه يلحقه بهم نزلت فى بعض
من الصحابه حين قالوا لنحن نجل يا رسول الله ولا نصبر عنك وتحاف ان لا
نراك فى الجنه ثم بين انه ليس بالتمنى والكسب بل ذلك بالفضل وهو مبتدا اخبره
من الله وكفى فى استعدادهم له بالله عليما او ذلك مبتدا اخبره الفضل نبيها

على

مطلب فى تقدم الصديق الاكبر رضى الله عنه

على انحصار الفضل فيه وذلك اشاره الى المعيّه والرفاقه واعلم ان سياق
الكلام من قوله يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله الى ههنا في الدعوة الى طاعة
الله وطاعة رسوله وختمها بقوله ومن يطع الله ورسوله خلا حثهم اسقل
الى نمط اخر وهو الدعوه الى الجهاد بقوله يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم
ولانه شاق على النفس قدّم ذكر التاكيد في وجوب الطاعه والحذر والحذر
لغةً كالاثر والاثر يقال اخذ حِذرَه اذا تيقظ واحترز من المخوف كانه
جعل الحذر آلة التي يقي بها نفسه وروحه والمعنى ينبغي ان يكون معكم ما يدفع
عنكم العدوّ من التيقظ والشجاعة والاسلحة واذا كان ذلك معكم فانفروا
ثبات اوانفروا جميعًا يعني ان شئتم متفرقين جمعًا جمعًا ولن شئتم مجتمعين
مجموعًا والثبة الجماعه المنفردة والنفر الانزعاج اما عن الشيء واما اليه
والنفر جمع ينفرون الى حرب وفي البحر طالب الحق اذا اخذ في جهاد النفر
الحذر وهو الذكر لرشاسلكم منفردا وهو من العالم الحيواني الى الروحاني
ومن العالم الروحاني الى الوحدة الربانية ثم ذكر عصيان البعض
او مجتمعًا وهو من العالم الروحاني الى الوحدة الربانية ثم ذكر عصيان البعض
وحاله بقوله ولئن منكم ولام لمن للابتدا ولام ليبطئن جواب قسم تقديره وان
منكم لمن والله ليبطئن والقسم وجوابه صلة من وعائده فا استكن في ليبطئن
معناه ليثاقلن ويتخلفن عن الجهاد يقال بطأ وابطأ وطوّا بمعنى وهو
لازم وجعلناه ليجعل متعديا يعني ليبطئن غيره عن الغزو فان اصابتكم مصيبة
من قتل او هزيمة قال قد انعم الله عليّ اذ لم اكن معهم شهيدا حاضرًا او مقتولًا
وذكر لفظ ان الذي للشك وجزاؤه بلفظ الماضي ليدل على عدم تحقق وقوعه
وذكر لفظ ان الذي للشك وجزاؤه بلفظ الماضي ليدل على عدم تحقق وقوعه
وتقدير الوقوع كانه مضى ولا يعود وذكره ولئن اصابكم فضل من الله بلام التوطيه
ليدل على تحقق الحال ووقوع الفضل وكذا اورد لفظ المستقبل
ليدل على انه سيقع وسيقولون البتة من لن اللام في المضارع لتاكيد الحال
ودرج بضم اللام تعود ضمير الجمع الى معنى من كان لم تكن بينكم وبينه مودة يعني لن
المنافقين كانوا يوادّون المؤمنين ويواخونهم وهو اعتراض وقع بين الفعل
واعني لقولن ومفعوله اعني يا ليتني كنت معهم وهذا الاعتراض ينبغي لن يتفكر ويرجع

الى ما قبل فان موقعه ثم اولى ونصب فافوز فوزا اعظما لكن الفا للسببية
وما قبلها تمن ورفع عطفا على كنت كان المتمنى كلاهما ثم حرض على القتال
بقوله فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحيوة الدنيا بالاخرة اشترى
بمعنى لزعرى بالمعنى المشهور يعني يختارون الدنيا ويتركون الاخرة وهم المنا
فقون وعظوا بان يغيروا ما بهم من النفاق وجاهدوا في الله ولم يعني
اخذتهم واعطاهم يعني بيعوا الدنيا بالاخرة وهم المومنون حثوا على
الجهاد ولو قيل معناه لتشترون الحيوة الدنيا بسبب الاخرة لا بسبب المتاع
دنيوي لكان اولى واوضح بدليل ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل او يغلب
فسوف نؤتيه اجرا عظيما يعني حاله غرضه وهو السعادة الاخروية
سواء غلب او غلب ويمكن ان يجعل الباء للمصاحبة يعني فليقاتل من يريد
الدنيا مع الاخرة اما الاخرة فلقوله الجنة تحت ظلال السيوف واما
الدنيا فلقوله اعلى الممالك ما بني على الاسل ثم حرضهم على الجهاد وحثهم
بقوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين اي في سبيلهم و
خلاصهم ويجوز نصبه على الاختصاص يعني واختص خلاص المستضعفين
من الرجال والنساء والولدان من اسر الكفار وايديهم تقال لمستضعفة اذا
وجدته ضعيفا وهم الذين اسلموا بمكة وعجزوا عن الخروج الى مدينة وبقوا
بين ايدي المشركين فاذلهم يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية يعني
مكة الظالم اهلها ولو قيل الظالمة اهلها كما لتانيث الموصوف بل لان اللام اهل
يذكر ويونث لمجاز واجعل لنا من لدنك وليا وهو من يتولى حفظ الشيء في كل
حال واجعل لنا من لدنك نصيرا من يتولاه اذا اعتراه حاجة فلهذا فسر الولي
بالنبي والنصير بالملايكة فاستجاب الله دعاءهم يوم الفتح وبذل لهم النبي
الولاية والنصرة ثم ذكر خاصة كل من المومنين والكافرين بقوله الذين امنوا
يقاتلون في سبيل الله اي في الدعوة الى سبله والذين كفروا يقاتلون في
سبيل الطاغوت في طاعة الشيطان وتقوية طريقته وفيه تشجيع للمومنين
وتوهين للكافرين كما قال فقاتلوا اولياء الشيطان ليكيد الشيطان كان ضعيفا
يعني

يعنى ليس لهم الا كيده وكيده ضعيف فيلزم انه ليس لهم الا امر ضعيف
وحث بقى لتركهذا الموقع كمن لتعليل الكلام المذكور قبل سبيل الله
هو المشار اليه بقوله قل هذه سبيلى والمقاتلة تناول الرافع بالسيف
عن الدين والصبر عن الهوى والطاغوت عام فى كل صارف عن الله
والمستضعفين كالارواح المسخرة تحت تصرف النفوس الامارة
والنساء كالقلوب الضعيفة والولدان كالقوى المتولدة عنها والقرية
الظالم اهلها كالبدن والولى كالوارد الربانى المتنور على القلب والنصير
كالجذبة الالهية وكيد الشيطان كالتوهمات المناسبة للامر السفلى المبعدة
عن العالم العلوى وضعفها لاضمحلالها عند ظهور النور الالهى ثم ذكر
ما يدل على التعجب ممن رغب عن الجهاد بقوله الم تر الى الذين قيل لهم
كفوا ايديكم يعنى عن القتال ولكن اقيموا الصلوة واتوا الزكوة فلما
عبد الرحمن بن عوف ومن معه لو تركتنا يا رسول الله ياخذ كل منا سيفا فيقتل
مشركا فقال امرت بالعفو فلما كتب عليهم القتال وهو بالمدينة اذا الجماعة
فريق منهم يخشون الناس يخافون المشركين انما اورد بلفظ الناس ليعلم انهم
ليسوا ممن يخاف منهم وفى الكشاف كخشية الله حال من ضمير يخشون
اى يخشونهم مثل اهل خشية الله اى مشبهين بهم وانما لم يجعل صفة للمصدر
كان او اشد خشية عطف على ما فى حكم واحد ولو قلت يخشون الناس
اشد خشية لم يكن الا حالا اذ لو كان مصدرا لم يكن خشية الا مجرورا اللهم
الا ان يجعل الخشية ذات خشية وخاشية فزيد خشية الله او كخشية اشد
خشية منها قلت يجوز ان يكون التقدير يخشونهم كخشيتهم الله او كخشية
من كان اشد خشية لله منهم ثم بين انهم ج خشيتهم يعترضون على ما كتب
عليهم بقوله وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال وسمهلونا الى وقت آخر
بقوله لولا اخرتنا الى اجل قريب الى وقت آخر كان لولا و
هلا واما ولوما حروف التخضيض والمقدم يضمن التمنى والندم على ما دخل
عليه وكان الانكفاف من القتال امتثالا لاستيفا لذات نفاهذا الدنيا و اخاها

الى الاخره بقوله قل متاع الدنيا قليل والاخره خير لمن اتقى وانما استكثار
الاعمال الصالحة الموديه الى المقامات العاليه والمنع عنه بالعقاب بشبه الظلم
نفاه بقوله ولا تظلمون بالياء والتاء فتيلا لمعنى اجر العمال لا يكمن اقل من
اجر غيره من الاعمال ولن كانت كثيره وانما الخوف الموت نفى الخوف ببيان
ضرورته بقوله اينما تكونوا يدرككم الموت وقرى بالرفع على حذف الفاء كانه
قيل فيدركم نحو من يفعل الحسنات لله يشكرها او على تقدير انما كنتم
او على ابداله بتظلمون لمعنى لا يعصمكم شئ من اجالكم اينما تكونوا فكم
الوقف عليه وحتمل انما تكونوا كونوا ولو كنتم في بروج مشيده حال داله
على لزوم وقوع ذى الحال بلا هذا القيد اولى وقيل الاولى لم يكن عطفا
على لن يدرككم ذى الحال بلا هذا القيد اولى وقيل الاولى لم يكن عطفا
على محذوف وهو عدمه والبروج بيوت في قصور بها شبه بروج السماء
المشيده المرفعة والمعوله بالشيد وهو الجص وقرى مشيدة من شاد
القصر اذا رفعه او طلاه بالشيد وقيل المراد بها بروج السما كقوله ومن هاب
اسباب المنيه نالها ولو نال اسباب السما بسلم وقرى بكسر الياء مجازا لنحو
شاء او لانها تؤنث صاحبها ولن تصبهم عطف على قالوا او على ولو كنتم
حسنه نعمة وسعاة يقولوا هذه من عند الله ولن تصبهم سيئه بلية و
شعاوة يقولوا هذه من عندك كما في قوم موسى ولن تصبهم سيئه يتطيروا
بموسى وقوم صالح قالوا اطيرنا وروى لن اليهود قالوا منذ دخل المدينه
نقصت ثمارها وغلت اسعارها فرد الله عليهم بقوله قل كل من عند الله ثم
استبعد ذلك منهم بقوله فما الى شئ حدث ووقع لهؤلاء القوم لا
يكادون يفقهون حديثا اى لا يقربون من الفقه بل يبعدون منه ثم ذكر انه
ولن كان الكل من الله لكن ما اصابك من حسنه فمن فضل الله وجوده والذى
وما اصابك من سيئه فمن استحقاق نفسك لها وبالعرض وتعلم من هذا عدم
التناقض بين الآيتين كما ظنه بعض الملاحده على ان الاشعرى ذهب في
اللمع الى ان ههنا اضمارا يعنى فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا
اذ يقولون ما اصابك من حسنه فمن الله وما اصابك من سيئه فمن نفسك لانه
قال كل من عند الله ثم قال من اصحابنا من يقول الاشيا كلها لله على الجمله
ولا

ولا يفصل ان الشر من الله كما تقال الاشيا كلها لله ولا تفصل بان الولد لله
وتقال الخلا الله باطل ولا تقال دن الله باطل قال فاما انا أقول الشر
من الله تعالى خلقا لا امرا باكتسابه فالشر من الله بان خلقه شرا لغيره لا له
ليكون غيره به شريرا كما خلق الموت لغيره وكذى خلق الظلم والكفر لغيره
ليكون غيره به كافرا وظالما كما خلق الحركة والشهوة لغيره ليكون غيره بها
متحركا مشتهيا واقول لما كان معنى الاصابة هو اللحوق لا الصدور لم تصح الاية
لتمسك القدرية كما ظن بعضهم وانما قلنا لانا قص لجواز ان يكون للشي
مبادٍ متعددة باعتبارات مختلفة كقولك رايت الهلال من سطح من
الغيم من السما ومما يدل على ان اصابة السيئة انما هي باستحقاق العبد قوله
ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها وحتى انقطاع
شسع نعله الا بذنب وما يعفو الله اكثر ولهذا قال ما خشن الا ذنبك وهو
ترجح الارتكاب وانما جعل السيئة جزا الحسنة مع ان مقابل الحسنة هي القبيحة
ومقابل السيئة هي ما يضر بمعنى المسرة كما تقال ساءوسرّ لان كل فعل قبيح
يسوء صاحبه كما ان كل فعل حسن يسر فكل القبيح والسوء متلازمين
وكذى في الحسن والمسرة فصح اطلاق احدهما مقام الآخر ومخاطب اصابة
عام لعمى يا انسان وقيل هو النبي كما في وارسلناك للناس احمعين
رسولا وانما اورد هذا ليدل على ان اصابة الحسنة كمن بواسطة لا
اصابة السيئة ثم ذكر انه لا يحتاج في ذكر الى شهادتهم بقوله وكفى بالله
شهيدا في انه الرسول وهو النبي الذي جعله الله واسطة بينه وبين عباده
في تبليغ رسالته فكان اخص من النبي ثم ذكر بعض فضايله الموجب
لانقياد له بقوله من يطع الرسول فقد اطاع الله لما مر سابقا في اطيعوا
الله واطيعوا الرسول ولانه قد تقرب اليه حتى احبه وقال فاذا احببته
كنت سمعه وبصره ومن رسايل عين القضاة لان قلبه منقوش بكلام الله
ولسانه مسخر لقلبه ومن جعل اللسان شريكا للقلب فهو مشرك اقول
من عرف معنى ونحت فيه من روحي ومن عرف نفسه فقد وصل وعرف

ومن لم يعرف ادبر وتولى عن السعاة وليس من ادبارهم عليك شئ اذ ما
ارسلناك عليهم الا نذيرا لا حفيظا فليس عليك لن تحفظ عليهم اعمالهم و
تحاسبهم بها ومن جملة ادبارهم هو انك اذا امرتهم بشئ يسمعون لك و
يقولون طاعة بالرفع اى امرنا وشاننا طاعة ويجوز النصب اى اطيعوا طاعة
طاعة لكن الرفع يدل على الثبات والاستقرار فاذا برزوا من عندك يا محمد
بيت طائفة منهم فقال لكل فعل وقول دبر بالليل ام بيت من البيتوتة
لهذا قيل السعاوى الانسان بالليل لكن طلق عاما غير الذى تقول تلك
الطائفه عندك او غير ما تقول ايت قرا ابو عمرو وحمزة بادغام التاء في الطا
لانهما من مخرج واحد ومن بقى بالاظهار وفتح التا وذكر الفعل لان
التانيث غير حقيقى اى تعين الفريق ثم خوفهم بقوله والله يكتب ما يبيتون
اى يثبت افكارهم المموهة واقوالهم المزخرفة ولان الكتابة انما تكون بتقدير
فى النفس وتصوير فى الخارج بآلات معلومة على وجه يثبت ويدرك مضمونها
فكذى كتابة الله فى الازل بالتقدير ثم تصويرها فى لوح النفس بواسطة القوى
والجوارح الى كالآلات وقيل يكتب القوش فى الواح نفوسهم ويلقنهم ذلك
كما يقال كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا ولما لقنهم ذلك قال فاعرض عنهم
وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا اى حسبك الله لن يكون فانا متكفل فى تحصيل
غرضك واصلاح امرك ثم ذكر ما يدل على التعجب منهم فى قوله افلا يتدبرون
القرآن ام على ليعلموا انه من عند الله فلا يكون الا محض الصدق وخلوص الحق
ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا من التناقض فى المعنى و
التفاوت فى النظم والتعارض للعقل والتعاقد للفهم بحيث لو كان بعضه
بالغا حد الاعجاز لكن بعضه قاصرا عن الاصلاح ولو كان بعضه صادقا
كان بعضه كاذبا فالمراد بعدم الاختلاف ما ذكرناه لا الاختلاف الراجع
الى تصادم المحتملات الذى هو رحمته وسعه كما قال اختلاف امتى رحمة والتدبر
التفكر فى ادبار الامور ثم استعمل فى مطلق التفكر والتامل فى المعانى ثم ذكر
حال جمع من ضعفة المسلمين بقوله واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به
عوابه كانوا اذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله من ظفر او خلل اذاعوا به واعلنوه
فقال

فعال اذاع السر واذاع به وبجعل لكون معناه فعلوا به الاذاعة وهو
ابلغ من اذاعوه وقيل انه وصف لبعض المنافقين وفي سياق
الايات المذكورة ولو وردوه اى ذلك الامر يعني الخبر الى الرسول والى
اولى الامر منهم اى الذين جعلوهم امرآء لهم البصراء بالامور لعلم الذين
يستنبطونه منهم اى لعلم تدبير ذلك الامر الذين يخرجون تدبيره بتجاربهم
ومعارفهم بالامور وقيل كانوا يسمعون من المنافقين شيأ فيه مغوز و
يعودون به على المومنين فامرهم بالسكوت وتفويض الى الرسول و
كبار الصحابة حتى علموا صحته وفساد محتمله لولا والمصلحة في الاذاعة
لاذاعوه وبالعكس والاستنباط استخراج المعاني اللازمة والامر
التابعة من النشء مستقى من النبط وهو الماء الذي يخرج من البير اول
ما تحفر ثم ذكر ان طاعة الله لا تاتي الا امر بقوله ولولا فضل الله
عليكم ورحمته وكما قال ههنا لولا ايها لاتبعتم الشيطان قال في موضع اخر
لهمت طائفة منهم وفي موضع آخر ما زكى منكم من احد كان بها المنع
المعاصي والمضار وامتناع المعاصي انما تصور بامرين بالعلم والعمل
او بالفطنة والكسب وبالعقل والشرع وتفسير الفضل باحد هذين
الاقسام اولى لانها هي الفاضلة من الله تعالى اولى وعاما فلكم الوجه
باز اثواتهما فان في الفضل لا حتاج الى اعتبار جانب المفضول عليه
وفي الوجه لا بد من اعتبار جانب المرجوح في كونه ذا رجحان وضعف وكذلك
ويحتمل ههنا كون الفضل باعتبار الرد الى الرسول والوجه باعتبار
اولى الامر الا قليلا اى الا طائفة منكم قل هذا اضافضل فيلزم
على تقدير عدم الفضل وجوده قلت لعل فان الفضل زيادة
على العدل وحيث سقط الزمان لم يلزم اسقاط الاصل على انه يحتمل
ان يكون من باب قوله ولو كنتم في بيوتكم لبرز الذين فلا حاجة الى
تخصيص الفضل كما فعله الراغب ان المراد به بعض الفضل وهو النزع
واعلم ان للسالك في سلوكه بحسب امر من الامن والخوف ولورد الى الكلام

المسفاض من الرسول والمقام المسفاد من المشايخ اوالى وان الغب
وذكر الله الذى هو غالب على امره لعله فواه العارفه الدراكه وانه سكينة
تنزل على النفس المطمئنة وتنبيه ترسل على النفس اللوامه والى القلب
النفس الامارة وتمنع من السلوك الا لاهل الجذبه التى توازى اعمال الثقلين
ثم ذكر ما دل على ان الاصل والقصد من الخطاب هو النبى صلى الله عليه وسلم
وغيره بالعرض بقوله فقاتل فى سبيل الله لا تكلف الا نفسك غير
نفسك وروى لا تكلف بالجزم على النهى وبالنون والكسر اللام اى لا تكلف نحن
الا نفسك وحدها نزلت حين كرهوا الخروج الى بدر الصغرى فان للامام اذا
وجد المصلحة فى امر لا يجب ان نكلف عنه تبعا للغير ومنه تاييد الصديق رضى الله عنه
فى قلع الردة ولما صار اصلا وقدوة فى الخطاب والكمال امر الله تعالى
بالكمال بقوله وحرض المومنين والتحريض الحث على الشى بكثره التزين و
تسهيل الخطب فيه واصله ازاله الحرض وهو ما لا يعتد به ولا خير فيه كقوله حتى
تكون حرضا ولم يذكر موقع التحريض لكن عاما للقتال وغيره فلما ثاقل القوم
ركب عليه اللام فى سبعين راكبا وسار الى بدر الصغرى فانجز الله ما وعده
بقوله عسى الله ان يكف باس الذين كفروا اذ كفه بفتح مكه وقتل قريظة
واجلاء النضير بلغ وغيرها من التحريض ما قاله يوم احد لسعد بن وقاص ارم
فداك ابى وامى ولم يقلها لاحد قبله وبعده قال مجاهد عسى من الله واجب
اى الكريم القادر اذا وعد لا يمكن ان يخلف ولان ان للطمع واستبال
قرون بها دون اخواتها من افعال المقاربه والكف فى الاصل الجاره
المخصوصه يقال كففته كفه واصبته بالكف للدفع فتعرف
الكف بالدفع على اى وجه كان ومنه المكفوف لان دفع بصره
وقبض وقد عرفت ان الرجا فى مثل عسى ولعل راجع الى العباد
والباس والبوس والباساء بمعنى الشدة والمكروه الا ان البوس فى الفقر
اكثر استعمالا والمونث وصف امر الكافرين بقوله والله اشد باسا من المومنين
والكافرين ومن ادنى باس يدخل فى التصور بل من لن يقاس باسه الى باس
غيره

غر
وهلذى اشد نكيلا يقال نكل عن الشيء اذا ضعف وعجز ونكل زيد له
والنكل اثنان بنكال وعقوبة بمعنى الغرع العصيان ثم ذكر ما يدل
على ان للمحرض نصيبا مما حرض عليه بقوله من يشفع شفاعة حسنة
يكن له نصيب منها فان الشفاعة تحريض على امر لكن رعاية لحانب المشفو ع
له بالتصريح فلكون التحريض نوعا من الشفاعة واما وجب حصول النصيب
لانه داخل في افاضة الخير اذ الافاضة نوع من التكثير بواسطة او بغير
واسطة وهلذى من يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها والكفل ما
يقال الكفل في النصيب الردى ماخوذا من كفل الدابة وفي الحديث لزمن
افضل الشفاعة ان يشفع بين اثنين في نكاح حتى يجمع الله بينهما
ثم ذكر لزم فايدة التكليف يرجع الى المكلف بقوله وكان الله على كل
شيء مقيتا مقتدرا على ايجاد ما يريد واعدام ما يريد فلا حاجة الى
شفاعة غيره لكنه لما كان النصب يرجع الى الشافع امر به والمقت
في الاصل هو المعطى للقوت ولان حفظ الشيء يكون بقوته يقال بمعناه
الحافظ ولان بالقوت يحصل بقاء الشيء واحواله يقال بمعناه المقتدر
ثم ذكر ما ولى على مجازاة الاحسان بالاحسان بقوله واذا حييتم بتحية
اصلها من حيي الله فلانا اى جعل له حياة ثم جعل دعاء ويقال حيي فلان
فلانا اذا قال حياك الله وفي الاسلام ابدلوا التحية بالسلام لقوله
تحيتهم يوم يلقونه سلام ولان السلام مستلزمة للحيوة بدون العكس
ثم يقال لكل دعاء تحية لكون جميعها سببا للحيوة او مستلزمة لها واللام
افضل من تحيات سائر الملل قالوا تحية اليهود اشارة بالاصابع وتحية
النصارى وضع اليد على الفم وتحية المجوس الانحناء وتحية ابراهيم وضع احدى
اليدين على الاخرى ولفظ فحيوا يدل على وجوب الجواب على الكفاية
ولان تركه اهانة وضرر واللام سنة وقيل بوجوبه لقوله واذا
دخلتم بيوتا فسلموا والمراد باحسن منها ما روى ان رجلا قال السلام
عليك يا رسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وقال آخر السلام

ورحمة الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته والمراد بقوله اوردوها
هو انه قال آخر السلام عليك ورحمة الله وبركاته فاجاب بمثلها فقال الرجل ابن
الحسن قال ما ترك الاحسن وعرفنا الاول للسلم والثاني لاهل الكتاب
واخر اوردوها ليدل على انه اذا لم يرد باحسن فلا اقل من المثل ومن السنة
الافشاء بالسلام والتعميم والراكب على الماشي والقائم على القاعد والاقل
على الاكثر والاصغر على الاكبر والاحسن في الجواب لن يقول وعليكم السلام
لكون دالا على قبول السلام وعليه من ثم احتج اصحابنا بحنفه هذه الامة
على ان الهبة لا تثبت منها فللواهب الرجوع فيها اذ دخل في التحية انواع
التسليم والهبة خلافا للشافعي الا للوالد لقوله لا يحل لرجل ان يعطي
عطية فيرجع فيها الا الوالد قال ان الله كان على كل شيء حسيبا لعلمه
بعلم الاحسن وغيره ومجازي وهو الكافي في الجزاء والغرض لا يحسن
لن يراد غيره ولا يقصد الا وجهه لانه الله لا اله الا هو فمن طلب غيره
او طلبه لكن لغيره فقد جعل لنفسه الها اخر الله مبدأ ولا اله الا هو
اما خبر واما اعتراض والخبر لجمعنكم بمعنى الله بالله ليضمنكم الى يوم
القيامة اي يحشركم مجتمعين محه مقرونين به لا فرق قيل الى بمعنى في
والقيامة عبارة عن قيام الساعة المذكور بقوله وما اظن الساعة
قايمة ويوم يقوم الناس اذ خل الثاني في القيامة ليدل على مرة واحدة
والقيامة ينقسم الى صغرى ولتشار اليها بقوله من مات فقد قامت
قيامته والى كبرى وهي مجمع الكل وسميت تحقيقا وانه كائن البتة لا ريب
فيه وكيف يكون فيه ريب وقد اخبر الله تعالى بالكائن وحدثكم به ومن
اصدق من الله حديثا وهذا يضمن انه قد حدث بامتناعه احد وحدث
الله بوجوبه لكن لا حديث اصدق من حديث الله واعلم ان الحديث والقول
والكلام تتوارد على معنى واحد لكن الكلام يقال باعتبار ارادة التفهيم
والقول باعتبار تحصيل عبارة مؤدية للمعنى واذا دخلت العبارة
في الوجود سمي حديثا واذا ثبتت تلك العبارة حيث يطاع سمي كتابا قال
المعتزلة

المعتزله حديثه صدق لانه عالم بقبح الكذب غير محتاج اليه وقالت
الاشعريه لانه لو كان كاذبا لكان كلامه قديما فلا يصير صادقا قالت
المعتزله قوله حدثنا يدل على حدوثه قلنا لا نزاع في الحروف والاصوات
وانما العدم محاه وانتم لا تقولون به وعند الحنابله الحروف قديمه وانها
من قبيل الكلام المنسوب الى صفته وهو قادر لم يزل متكلما بالصفه ونعلم الحروف
من غير احتياج الى مخارج وآلات كما يرى ويسمع بغير آله ونحن انما
نحتاج الى آله لاحتجاب ارواحنا في ظلمات الاجسام وغواشيها
ولهذا كان بعض الرياضيين يعلمون من غير تلفظ ولما امر بالقتال و
حث على الحريض عليه نبه حال من لا طبعه بقوله فما لكم في المنافقين
يعني اي شيء لصابكم اذ صرتم فيهم فئتين فئة بحزم كفرهم وفئة لا يجزم
به قيلهم قوم من المنافقين لما ندبوا رسول الله في الخروج منعوهن
فلما خرجوا باعدوا حتى لحقوا بالمشركين وقيل هم قوم اسلموا وقعدوا
عن الهجرة والفئة الجماعة المتظاهرة التي يرجع بعضهم الى بعض في التعاضد
من الفيء وهو الرجوع والصيغة المذكورة تدل على التعجب ممن لا مثل القول
بكفرهم كيف لا والله اركسهم قلبهم على رؤوسهم وردهم الى ما كانوا من الحاله
الخسيسه ومنه يقال للروث الركس بما كسبوا بسبب ما عاملوا من السيئات
كما قال ما اصابك من سيئه فمن نفسك اتريدون ان تهدوا من
جعله الله من ضله الله من جعله الله من جمله الضلال وقالت المعتزله
من حكم عليه بالضلاله او خذله حتى ضل ولا ناقض في المذهبين على
الحقيقه فانه تعالى انما اضلهم بسبب كسبهم وانما كسبوا ذلك لخذلانه اياهم
فلو نسب الى المقدر والحاكم والمخلي منهم ومن اضلال فصواب وهو السبب
الاول ولو نسب الى الوسايط والمباشر فصواب فالمذهبان واحد عند
المحقق وفي هذه الايه دليل على الرضا بالقدر وكذا في قوله ومن يضلل الله
فلن تجد له سبلا اي الى الهدايه والاضلال يحدث سلوكا وتقابلون في سبيل الطاغوت
لكن اسم الجنس اذا اطلق انما يتناول الصحيح المعتبر كقوله لا صلوة الا بكذا

ثم ذكر نوعا اخر من قبائحهم بقوله ودّوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون
عطف على تكفرون ولو نصب على جواب التمنى لجاز وسوا نصب على خبر
كان اى ودّوا كفركم فتكونوا معهم مستوين فى الضلال والعصيان وهذا
يدل على عداوتهم اياكم فلا تتخذوا منهم اولياء حتى يهاجروا فى سبيل الله
ولا شك ان المهاجرة فى سبيله تستلزم الايمان والاسلام لكن المهاجرة لله
فلا حاجة الى تقدير حتى يسلموا ثم يهاجروا كما قال قوم كانت الهجرة واجبة
الى فتح مكة ثم قال لا هجرة بعد ذلك ولكن جهاد ونية فكم الجهاد اعم
من الانتقال من دار الى آخر ولهذا قال فى مجمع الحقائق حتى يهاجروا
اخلاق السوء ويفارقوا النفاق فان تولّوا اى اعرضوا عن الهجرة محذوفة
واقتلوهم حيث وجدتموهم فى الحلّ والحرم ولان قوله فلا تتخذوا منهم
اولياء يحتمل جواز اتخاذ ولىّ واحد نفاه بقوله فلا تتخذوا منهم وليّا
ولا نصيرا فان النصرة والولاية لا تتحقق من العدو ثم استثنى منه صنفين
واشار الى الاول بقوله الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق يعنى
الا من دخل فى عهد من كان داخلا فى عهدكم والقوم منهم اسلموا كان
النبىّ صلعم وادع وقت خروجه الى مكة هلال بن عويمر الاسلمى على ان لا يعينه ولا
يحث عليه ومن وصل اليه فهو فى حكمه وقد صار منهم نوكرين زيد وقد منهم خزاعة
وعلى هذا من وصل اليه ملتجيا فله مثل ما لهلال والى الثانى بقوله او جاءكم
وهو عطف اما على صفة قوم كانه قال الا الذين يصلون الى قوم معاهدين
او قوم جاءوكم ممسكين عن القتال واما على الصلة يعنى الا الذين يصلون بالمعاهدين
او الذين جاءوكم ممسكين عن القتال حصرت صدورهم فى موضع الحال باضمار
قد بدليل قراءة حصرة صدورهم وقيل انه دعا عليهم على وجه لا يكنهم الله
من القتال لا قتال المسلمين ولا قتال غيرهم وقيل هو بيان لجاءوكم وهم موصوفون
جاءوا غير مقاتلين ولن قاتلوكم او قاتلوا قومهم اى من اى قتالوكم فلا
يريدون قتالكم رعاية لحقوقكم ولا قتالهم رعاية لحقوقهم ولانهم من اقاربهم
فقد علم ان الصنف الكفار كانه قال اقتلوا جميعهم الا من اتصل باهل العهد
او جاءوكم

اوجاوكم تاركا للقتال والمعاهد في حكمهم بطريق الاولى فتكون الاية منسوخة
وعن ابي مسلم منهم بان الله تعالى لما اوجب الهجرة استثنى من هاجر
ولحق باهل العهد ولم يكن الهجرة الى المسلمين ومن لحق بالمسلمين لكن لا تقاتل
وانه يعيد بدليل قوله ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء
الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم احتج الاشعرية على انه لا يقبح من الله
تسليط الكافر على المومن اجاب الجبائي بان الذين استثناهم الله
مومنون والكلام بانه لو شاء لفعل وليس في الآية دلالة على انه شاء وفي الكشاف
بان معنى التسليط ازالة رعب قذفه الله في قلوبهم حتى انكفوا عن
القتال وهذا عدول عن حقيقة اللغة وقرئ فلقتلوكم بتخفيف وهو
جزاء المحذوف اي ولو سلطهم لقاتلوكم فان اعتزلوكم يعني لما اعتزلوكم
لعدم تسليطهم الله عليكم فلم يقاتلوكم والقوا اليكم السلم اي
بذلوا لكم الطاعة واظهروا الاستسلام فما جعل الله لكم ايها المومنون
عليهم على المعتزلين لقتالكم الملقين السلم سبيلا بوجه من الوجوه
يعني كما لم يجعل الله لهم عليكم تسلطا واستئصالا كذلك لم يجعل لكم عليهم وكان
الذين لا تتعرض لهم مقسمين الى فرقتين اهل العهد ومن يلحق
بهم واياهم عن بقوله الا الذين يصلون وبقوله والقوا اليكم السلم
ك المتلقين عن القتال والمخالفة بغير عهد واياهم عن بقوله او
جاؤكم وفان اعتزلوكم حج الطالبين للفتنة واياهم عن بقوله سيجدون
آخرين منهم قوم اسد وغطفان كانوا اذا اتوا المدينة اسلموا واذا رجعوا
الى قومهم كفروا وقيل هم بنو عبد الدار اسلموا ثم رجعوا الى قومهم و
كفروا والسين بدل على الوجدان في الاستقبال ويجوز ان تكونوا
كذلك في الحال يريدون ليومنوكم ايها المومنون ويامنوا قومهم كلما ردوا
الى الحالة التي كانوا عليها من الفتنة وهي الحالة التي بها عتق الشخص
من المعاداة والمخالفة اركسوا قلبوا فيها اقبح قلب فان لم يعتزلوكم
لا يجتنبوا قتالكم كالمعاهدين وهم الذين لا سلاح لهم ولم يلقوا اليكم السلم

حتى يدخلوا في الفرقة الأولى ولم تخفوا عنكم اهليكم ايديهم تحذوهم اخذ
القاهر المقهور واقتلوهم قتل الدافعين تراكظ الملن حيث ثقفتموهم
وجدتموهم بثقافة راى وحسن تدبر واولكم يعني هولاء الموصوفين
وذكر بلفظ اولك لبعدهم عن طريقة المحاطبين جعلنا لكم عليهم
سلطانا مبينا السلطان يعني السلاطة وهو التمكن من الغلبة و
القهر ولان التمكن تارة بالدلة وتارة بالقوة وتارة بالعدة والعدد
يطلق بازاكل يعني منها وطلق ايضا بازاصاحبها ولما اوجب قتلهم منع
قتل المؤمن بقوله وماكان لمؤمن ولان المنع العقلي الشرعي كالمنع
الغريزي الطبع ذكره على وجه يعني ليس للمؤمن ولا تقدر على
ان يقتل مؤمنا ابتداء غير قصاص حال من الاحوال الا خطاء اى
الا في حال الخطأ وجعل ان كون صفة للمصدر يعني الا قتلا خطاء
او مفعولا له يعني لا يحمله على قتله شيء الا الخطا وقيل الاستثناء منقطع
والخطا اما بلا قصد اصلا كسقوط شيء من يد زيد على راس عمرو او
مع قصد غير بان يقصد زيدا فاصاب عمرا او يقصد زيدا لكن لا
بسلاح قاتل او يقصده بسلاح قاتل لكن لم يرد قتله او يريد قتله لكن
لا يعلمه محظورا لكن رمى مسلما في صف المشركين او يعلمه محظورا لكن القاصد
غير مكلف كصبي وقرئ خطأ بوزن عصف الهمزة روى ان عياش ابن
ابي ربيعة وكان اخا ابي جهل لامه اسلم وهاجر قبل الهجرة الى المدينة
فحلفت امه لا ياكل ولا يشرب ولا يؤويها سقف حتى يرجع فخرج
ابو جهل بن الحارث بن زيد حتى لحقا به فقال ابو جهل اليس محمد على
صلة الرحم انصرف وبر امك وانت على دينك حتى وافقها فلما فعلوا
عن المدينة شدا كتافيه وجلده كل منهما مائة جلدة فقال للحارث لله
علي ان وجدتك خاليا ان اقتلك فلما قدما به على امه لا يحل كتافه او يرتد
ففعل ثم هاجر هو واسلم الحارث وهاجر فلقيه عياش غير عارف
باسلامه فقتله ثم اخبر باسلامه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم قتلته ولم اشعر
باسلامه

فنزلت ومن قتل مومنا خطا فحر ای فعلیه تحریر رقبة مومنة والتحریر جعل
الشخص حرا والرقبة اسم الجارحة المخصوصة ثم یعبر به عن الجملة وجعل
فی المعاروف للمملوک کما عبر بالراس وبالظهر عن المرکوب فیقال فلان یرکب
کذا راسا وکذا ظهرا والرقبة شامل للصغیر والکبیر وعند الحسن لا یجزی
الصغیرة لان الایمان لا یتحقق فیه وعلیه ابن عباس وکاتب رحمته کذا عب دیة
مسلمة مودّاة الی اهله اهل القتیل یقسمونها کما یقسمون المیراث واناجب
علی عاقلة القاتل لان امراة ضربت بطن اخری فالقت جنینا میتا فقضی
لمسئلة علی عاقلة الضاربة وهکذا قضی الصحابة وعن جمع من الائمة کالاصم
وجمهور الخوارج لزم الدیة انا یجب علی القاتل کالتحریر ولا فرق بینهما فی نظم
الآیة ولقوله لا تزر وازرة وزر اخری ولا تکسب کل نفس الا علیها ولان
النبی قال لرجل ولدک لا یجنی علیک ولا تجنی علیه وقال کل امری اخذ بکسبه
وحرمة مال المسلم کحرمة دمه وکما فی الزکوة والاولی لزم تکون الغرامات علی
اهل الجنایات ولان الضمان انما یجب علی المتلف ولانه یوجب الاحتیاط
وجمیع هذه الدلایل لا تسقط بخبر الواحد وکما یجب الدیة فی الخطا فکذلک فی
العمد طریق الاولی لان اثمه اکبر ولان الزجر ههنا اولی ولانه لا فرق بین
العامد والخاطی فی کفاره الضدین لان النص مخصوص بالعامد واما الخاطی
فقد الحق به ففی القتل الحاق العامد علی الخاطی اولی وعند ابی حنیفة
الخطا شرط لوجوبها علی وفق الآیة ثم الدیة مائة ابل اما فی الخطا فثلاثون
وبنات لبون وثلاثون بنو لبون وجذعة وحقة کل منها عشرون وفی غیره ثلثمائة
حقه وثلثون خلفه واربعون خلفه واما لم یوجد الابل یجب الف دینار او اثنا
عشر الف درهم ودیة المراة نصف دیة الرجل کما فی الشهادة والارث
وعند جمع دیتها کدیته اذ الآیة عامة ومحل الا ان یصدقوا نصب علی الظرف
وتعلقه بالوجوب او بالتسلیم ای یجب علی القاتل الدیة او تسلم الا حین
تصدق اهل المقتول بها علیه وجمع لان کل جزء من اجزاء اهله لعفی له ان یتصدق
واعلم ان المومن المقتول خطا اما ان یکون اهله مومنین وقد مر الکلام

فراولا لكن وحدانا من قوم عدو أو من قوم ذوى ميثاق فان كان من
قوم عدو لكم وهو مومن فتحرير رقبة مومنة ولا دية ههنا اذ لا حرمة لاهل
الحرب ولن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله وتحرير
رقبة مومنة هذا تقسيم صحيح لكن من العلماء من يجعل المقتول ههنا من
اهل الذمة اول العهد ومن ههنا قال ابو حنيفة دية الذمى كدية المسلم و
عند الشافعى دية ثلث دية وقدم ههنا الدية على التحرير بخلاف الاول
لمعلم لزالوا ولم يفد الترتيب من لطيفة وهى ان اهل القتيل ههنا لما لم
كونوا مومنين فربما كان نظرهم الى المال والفوائد الدنيوية اكثر من
نظرهم الى التحرير والتخليص بخلاف الاولين فلم يجد اى لم يملك رقبة ولا
ما توصل اليها فصام شهرين متتابعين ثم لو كان الصيام بدلا من الرقبة
فى تقديم الدية فايدة اخرى وقيل الصوم يقع بدلا عن مجموع الدية و
الكفارة معا ونصب توبة على انه مفعول لاجله والمعنى شرع الله
ذلك توبة من الله وقبولا منه من باب الله عليه اذا قبل توبته وكان الله
عليما بمصالح العباد حكيما فيما يامر وينهى ولما ذكر حال قاتل
خطا ذكر جزاء قاتل العمد بقوله ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاؤه جهنم وهذا
يدل بين على وجوب القصاص بقوله ولكم فى القصاص حيوة استدل ابو عبيدة
على القطع بوعيد القاتل وخلوده فى النار قيل لما نزل فى كافر قتل
مومنا فلم يلزم غيره وهو لن مقيس بن ضبابة وجد اخاه هشاما قتيلا
فى بنى النجار فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه فارسل النبى اليهم رجلا من فهر
وامر لزيد فعوا الى مقيس قاتل هشام لزعرفوه والا يدفعوا اليه دية
فقالوا ما نعرف قاتله لكنا نؤدى الدية فاعطوه مائة من الابل ثم انصرف راجعا
الى المدينة فعلى مقيس ذكر الرجل وساق الابل الى مكة مرتدا وقيل الخلف فى
الوعيد كرم وقيل انه لمن قتله مستحلا لدمه والاول ضعيف اذ العبرة
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وكذا الثانى لان الوعيد خبر والخلف
فيه بحتمل الخلف فى غيره وكذا الثالث لانه خارج عن مفهوم اللفظ فالاولى
لرتقال

لن يقال الآية مخصوصة عند القصاص وعند التوبة فكذى عند العفو لقوله
ويغفر ما دون ذلك وقال القفال الآية تدل على ان ذلك جزآء ولا تدل
على انه يوصله وكثيرا يقول السيد لعبده جزاك الله ان لم افعل كذا الا الى
افعله وعن ابن عباس توبته لا تقبل والجمهور بخلافه انه ليس اعظم من الكفر
ولقوله الا من تاب وروى انه قيل لابن عباس هل لقاتل المومن توبة
فقال لا وساله آخر فقال نعم فسئل عن الاخلاف قال لجاني ذلك
ومن يقتل مؤمن وجاني هذا وقد قتل والعمد قصد الشيء وقتل
العمد هو الذي يقصد الشخص بما يقتل غالبا وعند ابي حنيفة القتل
بالمثقل ليس بعمد محض لقوله الا ان قتيل الخطا قتيل السوط والعصا
فيه مايه ابل ولا فرق بين العصا الصغيرة والكبيرة والجواب ان من خنق
انسانا او ضرب راسه بحجر الرحا ثم قال ما كنت اقصد قتله يقال انه مجنون
وكان الغرض من القصاص صيانة الارواح فلا فرق بين المحدد والمثقل
وقد شنيع عليه في المخمصة حيث قال انه يروم خرم الشرع وقد قلت
الشريعة ظهير البطن وحمل بعض العلما خالدا فيها على طول المدة
لا على الدوام وغضب الله عليه قيل حال بتقدير قد ولو كان عطفا على
الجملة الاسمية ليدل تلك على ثبوت الجزآء وهذا على تجدد استحقاق الغضب
لم يكن بعيدا وقد عرفت ان الغضب من الله عبارة عن ارادة الاهلاك ولعنه
اى ابعده وطرده عن قبول الرحمة واعد له عذابا عظيما اعلم ان لمن
يتعارف الناس وانما كان القتل مستلزما لهذه الامور لانه مما لم يستحكم
سمرة الغضب لم يصدر منه ازهاق الروح وابطال الحيوة من بني نوع
الذي هو بنيان الله والغضب جمرة توقد في قلب ابن آدم فحيث استحكم
ادى الى خلود العذاب والنار وغضب الله ولعنه ثم امر بالاحتياط في امر
القتل بقوله يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله في الارض
السير فيها اعتبار الضرب بالرجل فتبينوا وروى فتثبتوا اي اطلبوا
بيان الامر وثباته ولا تقولوا لمن القى اليكم السلم الى الصلح كما قال ولن جنحوا السلم

وقرئ السلم بفتح اللام نحو القوا الى الله يومئذ السلم وقرئ بالف لمعناه
او لمعنى التحية لست مؤمنا وقرئ بفتح الميم لمعنى لست امنا كان مرداس
بن نهيك من اهل فدك اسلم فسلم من قومه غيره فغنتهم سرية للنبي
صلى الله عليه فهربوا وبقي مرداس وله غنم ساقها الى عاقول من الجبل
فلما رأى الاصحاب كبروا وكبر ونزل قائلا لا اله الا الله محمد رسول الله
السلام عليكم فقتله اسامة بن زيد واستاق غنمه فاخبروا النبي صلى
الله عليه فوجد وجدا شديدا فقال قتلتموه ارادة ما معه فنزلت فقال
لاسامة استغفر لي فقال كيف بلا اله الا الله ثم استغفر لي وقال اعتق
رقبة وروي ان اسامة قال انما قالها خوفا من السلاح فقال النبي افلا
شققت عن قلبه حتى تعلم واحتج ابو حنيفة بها على صحة اسلام الصبي
قال الشافعي لو صح اوجب ولا كان اذنا في الكفر ولم يجب اذ رفع
القلم عن ثلث ولا تحكم الفقها باسلام الذمي بالكلمة الا اذا اعترف لان دينه
كان باطلا تبتغون عرض الحيوة الدنيا ابتغاء الاجتهاد في الطلب و
العرض ما لا يكون له ثبات الا بوضع واستعير للمال والمتاع لعدم ثباته
ولهذا قال بازائه فعند الله مغانم كثيرة ولم تقل اعراض كثيرة كذلك من قبل
خير وانتم كذلك كنتم من قبل اول ما دخلتم في الاسلام انما حقنت دماؤكم
واموالكم بمجرد الكلمة دون الاطلاع على ما في القلوب فمن الله عليكم
باظهار دينكم اذ كما تبتغون المال في الحال كذلك كنتم تبتغونه قبل الاسلام
فمن الله عليكم بالاسلام ومعرفة الآخرة حتى تبتغون الآن متاع الاخرة
ثم اكد الامر بتكرير قوله فتبينوا ان الله كان بما تعملون خبيرا الى بصيرا بواطن
اعمالكم يقال فلان خبير بهذا الامر اي عالم بكنه حقيقته والمخبر بمعنى آخر
بمعنى المخبر كالبديع بمعنى المبدع قتل من عرف انه خبير كان بزمام النقود
مشدودا وعن طريق المنى مصدودا وكما قبح قتل المؤمن وامر بالاحتياط
حتى قال الكافر بقوله لا تستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي
الضرر الى ليس المؤمن القاعدون عن الجهاد بغير عذر والمجاهدون
في سبيل الله

في سبيل الله باموالهم وانفسهم سوآ وعرى غير مرفوعا صفة للقاعدون
ومنصوبا استثنآ منهم اوحال عنهم ومجرورا صفة للمومنين والضرر يلزم
المرض وعدم الاهبة ولا يلزم مساواة اولى الضرر والمجاهدين وقيل يلزم
لقوله لبز في المدينة اقواما ما سرتم من مسير ولا وطئتم من وادٍ الا كانوا معكم
وهم بالمدينة حبسهم العذر ولقوله نية المومن خير من عمله ولقوله اذا مرض
العبد قال الله تعالى اكتبوا لعبدي ما كان يعمله في الصحة الى ان يبرا او لانه
انه حيث استوت النية كمن العامل افضل منه كما قال فضل الله المجاهدين
باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة الى على القاعدين بعذر بدليل
قوله وكلا اى من المجاهدين والقاعدين وعد الله الحسنى فان لم يكن القعود
بعذر كمن الفضل اكثر من درجة كما قال وفضل الله المجاهدين على القاعدين
اجرا عظيما درجات منه وعن ابن عمر الدرجة اعتبار الدنيا والدرجات
باعتبار العقبى الدرجة المنزلة الرفيعة اعترف من درجة السطح و
السلم يقال فلان يتدرج في كذا اى يتصعد فيه درجة فدرجة وانتصب
درجة اما على انه مفعول مطلق اى وفضلهم تفضيلة كقولك ضربته
سوطا بمعنى ضربة وكذا اجرا بمعنى واجرهم اجرا ودرجات بدلا منه
او على حذف صربه اسواطا وبمغفرة عطف على درجات او نصبا باضمار
غفر لهم ورحمهم بمغفرة ورحمة ثم حقق واكد المغفرة والرحمة بقوله
وكان الله غفورا رحيما العفو مبالغة للغافر دون الغفار وهو الماحي
اثر السيئات في نحو الحسنات وقيل غفارا لانه يزيل بعصيتك من ديوانك
وغفورا لانه ينسيها الملائكة وغفارا لانه يُنسيك معصيتك قال عليه السلام
قولوا تخلقوا باخلاق الله يدل على ان لكل عبد حظا من اخلاقه فحظ من الغفور
ان يستر من غيره ما يحب ان يستر من نفسه وقال عبد الله بن المبارك
الرحمن هو الذي اذا سئل اعطى والرحيم الذي اذا لم يسئل غضب وقال
الحارث المحاسبي الرحمن بازالة الكروب والعيوب والرحيم بانارة
القلوب بالغيوب ولما امر بالجهاد امر بالهجرة بقوله ان الذين توفاهم

شكل

وهو لما مات لقراه بعضهم توفتهم او ضارع بمعنى يتوفاهم الملائكة
ولا ينافيه الله يتوفى الانفس ويتوفيكم ملك الموت لان الخالق الحقيقي
للموت هو الله والمفوض اليه بالواسطة ملك الموت والملائكة من اعوانه
ظالمي انفسهم حال عنهم قالوا الى قال الملائكة للمتوفين فيم كنتم في
اي شئ كنتم انتم في الهجرة ام في القعود قالوا كنا مستضعفين في الارض هذا
جوابهم للملائكة كانهم قالوا كنا في ضعف مانع عن الهجرة ثم وبخهم الملائكة
وبكتتهم قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك بمعنى
الظالمي انفسهم مأويهم جهنم وساءت مصيرا اي جهنم ثم استثنى منهم
قوما بقوله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ومحل
لا يستطيعون حيلة نصب على الحال او صفة كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني
فمر المراد بالولدان المراهقون البالغين والا لم يتوجه عليهم التكليف و
الحيلة ما يتوصل به الى حالة خفية واصلها بالواو لكن قلب لانكسار
ما قبله من رجل حوّل وقاوة ولا يهتدون سبيلا بمعنى او الى كما يجدون
نفقة وقلة على الخروج او يجدونها ولكن لا يعرفون طريقا الى
الخروج او طريق المدينة فاولئك بمعنى المعذورين عسى الله ان يعفو
عنهم اي كاد ان يعفو فان عسى من الله اطماع للعبد ووعد منه والكريم
لا يعد الا ما يفعله وكان الله ازلا وابدا عفوا غفورا والعفو ازالة آثار
الذنوب بالكلية وهو ابلغ من المغفرة قيل العفو من ازال عن النفوس
ظلمة الزلات رحمته وعن القلوب وحشة الغفلات بكرامته واعلم ان تعالى
حث في هاتين الآيتين على السفر ونواخفه قوله سافروا تصحوا وتغنموا
وسافر ففي الاسفار خمس فوايد فان السفر يسفر عن اخلاق الرجال
لكن الهجرة تنقسم الى ظاهر وباطن وكذا السفر فكما ان من اقام بموضع
واحد متوجه عليه العتاب وتفوته الفوايد فكذا من رضي بمقام واحد
بل ينبغي ان يسير في سعة الملكوت ويتسلق الى رتبة الجبروت فان المهاجر
من هاجر نفسه وهواه وتوجه بكليته لله معرضا عما سواه والا لاشك ان جهنم

لن جهنم مصيره وما واه ولا يتخلص عنها الا من لم يعط له استعداد ولا هداية
من هادٍ وهو المستضعف بالحقيقة اذ الحمد ادنى الى الخلاص من
فطانة بتر آوالدليل على ان السفر المامور به هو التوجيد الى الله قوله
ومن يهاجر في سبيل الله والمهاجرة في سبيله هو لن يقطع المسافه و
يجز الوساط حتى يصل اليه فحينئذ يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة
المراغم المهاجر الذي يكره مهاجره المهاجر يقال راغمته اذا فارقته
وهو كره المفارقة لمذلة يلحقه لمعنى فارقته رغم انفه اى لصوقه
بالرغام وهو التراب ورغم فلان رغاما وقع في التراب والمعنى بجد اشياء كثيرة
من حقها ان يفارقها وهو كاره لمفارقتها حتى يصل الى المطلوب الحق
فان السالك يصل الى مقامات كثيرة يجب ان لا يتوقف ولا يلتفت لفتها
بل يترقى عنها الى الرفيق الاعلى وكما يجدها سعة في العيش ونزهه
ومحل الخفض لكن لا يتخذها مقصدا ويحتمل ان يكون المراد بالسعة هو
المطلوب والمراغم هو كل مقام ومنزل دونه فان عاقه عن المقصد عائق
فهو معذور واليه اشار بقوله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله و
رسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله والوقوع بمعنى الثبوت
وسقوطه واستعماله ههنا للتاكيد لمعنى وجب نحو حقا علينا نصر المومنين
وقرى بدركه بنصب الكاف باضمار ان ورفعها على انه خبر مبتدا محذوف
ثم اكد وقوع الاجر بقوله وكان الله غفورا رحيما ولان المهاجر تتلزمه
مشاق كثيرة خفف بعض التكاليف بقوله واذا ضربتم في الارض فليس
عليكم جناح اى اثم وميل عن الوسط الحق الى جناح اى جانب يقال جنح
اى مال ان تقصروا من الصلوة بان يجعل الرباعية ثنائية وعند قوم التخفيف
في صفة الصلوة بان يكتفى بالايماء والاشارة بدل الركوع والسجود وبلفظ
الثبوت وتفويض القصر على العدد اولى لان القصر في الصفة يسمى
وقرى تقصروا من الاقصار وتقصروا من التقصير والقصر رخصة بجوز الاتمام
تماما كسائر الرخص وكذا رفع الجناح ليعلم ان النقصان الذي فيه

معفو وعندابی حنیفہ انہ واجب ولا فرق بین قلیل المسافہ وطویلہا
عند داود وکان عمر یقصر فی یوم وابن عباس فی یوم بلیلۃ وانس فی ثمنیہ
فرایخ والشافعی فی ستۃ عشر فرسخا والخوف شرط عند داود لمقتضی
ان خفتم ان یفتنکم الذین کفروا غیر شرط عند الجمہور لزوال الملزوم
اعم من الملزوم وانما قید بالخوف لکون سفر النبی لم یخل عن خوف غالبا ولیس
فی قراءۃ عبداللہ لفظۃ ان خفتم ثم بین احتمال الفتنۃ بقولہ ان الکافرین
کانوا لکم عدوا مبینا لم یقل اعداء لعدم اعتبارہم بخلاف الواحد والجمع
فہ یستویان ثم شرع فی بیان صلوۃ الخوف بقولہ واذا کنت فیہم وعند
ابی یوسف انہا مخصوصۃ بالنبی نظرا الی ظاہر اللفظ والجواب انہ یعم
لقولہ فاتبعوہ وکما قال خذ من اموالہم وبجواز اخذ غیرہ وعطف علی
کنت فاقمت لہم الصلوۃ وجواب اذا فلتقم طائفۃ منہم معک ولیاخذوا اسلحتہم
فاذا سجدوا فلیکونوا بعنی غیر المصلین من ورایکم یحرسونکم وفی کیفیۃ
صلوۃ الخوف مذاہب قال ابن عباس طائفۃ الاولی تصلی مع الامام رکعۃ اخری وتسلم وقال
الحسن الامام یصلی بکل طائفۃ رکعتین وقال ابو حنیفہ یصلی بطائفۃ
رکعۃ فینصرفون الی وجہ العدو وتاتی الاخری فیصلی بقیۃ الصلوۃ وینصرفون
الی العدو وتاتی الطائفۃ الاولی فتقضی بقیۃ صلوتہم لانہم قد ادرکوا اول
الصلوۃ فعلیہم الاتمام واما الثانیۃ فلم یدرکوہ فہم فی حکم المسبوق وقال
الشافعی یصلی بطائفۃ رکعۃ ثم تقوم حتی تتموں وتنصرفون فتاتی طائفۃ اخری
ویصلی بہم رکعۃ اخری وتبقی فی التشہد حتی تتموں ویسلم بہم لان قولہ
ولتات طائفۃ اخری صلوا بدل علی ان الاولی قد صلت وقولہ فلیصلوا
معک یدل علی ان جمیع صلوۃ الباقین مع الامام ولیاخذوا حذرہم
ای مما فیہ الحذر واسلحتہم یدل علی وجوب حمل السلاح لکن یختلف
رجوع الضمیر الی المصلین والی الحارسین وزاد فی الثانیۃ لفظ الحذر
لان فرصۃ العدو ہہنا اکثر وفسر بعضہم الحذر بالاحتراز والیقظۃ لایمانہ
الاحتراز

الاحتراز فجعل الاحتياط كآلة تستعملها الغازى ولا شك لزم الاحتياط
امل كقوله الرأى قبل شجاعة الشجعان ولا جناح عليكم ان كان بكم
اذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم رخصة فى وضع السلاح
حيث ثقل ذلك على الشخص لكن لا رخصة فى ترك الاحتياط ولهذا قال
وخذوا حذركم حيث رخص وضع السلاح وفى حكم وجوب الحذر
عن العدو وجوب الحذر عن سائر المضار فلهذا وجب العلاج والاحتراز
عن الوبا وكما وجب الاحتراز فى المحاربة الظاهرة كذا فى الجهاد الاعظم و
لهذا قال الوضوء سلاح المومن وقيل الذكر طرد الغفلة وتفكر ساعة خير
من عبادة سبعين سنة وقد سن قبل الفاتحة اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
فان النفس المطمئنة مومنة والامارة كافرة وشيطان ولى الله اعد للكافرين عذابا
مهينا والاهانة عذاب روحانى وقد يلزم عذابا بدنيا ثم امر بالذكر ليعلم ان الصلوة
لا تكفى بقوله فاذا قضيتم الصلوة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم
جنوبكم يعنى فاذكروه دائما فان الانسان لا يخلو عن هذه الاوضاع الثلث
ولما كان بذكره تطمئن القلوب قال فاذا اطمانتم فاقيموا الصلوة يعنى الصلوة
الحقيقية هى التى بعد الطمانينة فان المصلى يناجى ربه والمناجى انما يستحق
المناجاة بعد سكون قلبه وطمانينته واعراضه عن غير من ناجيه فان الطمانينة
سكون بعد انزعاج وقيل اذا اطمانتم بزوال السفر والخوف اقيموا الصلوة
المعهودة يعنى اتموها اربعا ان الصلوة كانت على المومنين كتابا موقوتا
فرضا موقتا ووقتها ههنا مجمل فصله فى حافظوا على الصلوات والصلوة
ولكن الصلوة موقوتا اوجبها الشافعى فى حال المعركة والمخافة واوجب
القضا بعد الاطمينان وعندنا حنيفة فهو معذور فى تركها الى ان يطمئن
وكما امر بدوام الذكر والصلوة عند وقتها نهى عن التوانى فى الجهاد وامر
بالجد فيه فقال ولا تهنوا فى ابتغا القوم اى لا تضعفوا فى طلب العدو
وقصدهم لما رجع ابو سفيان يوم احد بعث النبى صلى الله عليه طائفة فى
اثارهم فشكوا الم الجراحات فرات ان تكونوا تالمون فانهم يالمون كما تالمون

يعني الكل مشتركون في الالم والوجع لكن لكم قائدة اخرى وهو وترجون من
الله ما لا يرجون وهو السعادة الاخروية والنصة الدينوية وكان الله عليما
باعمالكم وبياتكم حكيما لا يأمر الا بالخير والمصلحة ولما تم الكلام في احكام القتل
والقتال ووجوب نصرة الاسلام واهله امر بالعدل بين المسلم وغيره فقال
انا انزلنا عليك الكتاب بالحق اي بالاستحقاق او بما يكون حقا وصدقا لتحكم بين
الناس بما اراك الله اي بالذي عرفك واوحى به اليك سرق طعمة ابن ابيرق
درع لعمة بن النعمان في جراب دقيق فانتثر الدقيق من خرق فيه ثم
خبأها عند يهودي فطولب طعمة بالدرع فحلف بانه ما اخذها فقال قتاده
اثر الدقيق ظاهر الى داره ثم الى دار اليهودي فطولب اليهودي بها فاعترف
وقال دفعها الي طعمة وشهد بذلك جمع من اليهود فجاء قوم طعمة الى النبي
صلى الله عليه وسلم وسألوه ان يجادل عنه فهم النبي ان يعاقب اليهودي فنزلت ولا
تكن للخائنين خصيما يعني بنبغي ان لا تتبع الا الحق سواء كان من عليه الحق
يهوديا او غيره والخصيم بناء مبالغة والخيانة تصرف باطل في حق غيره سرا
وهو نقيض الامانة واستغفر الله من خصامك عن طعمة ان الله كان غفورا رحيما
يغفر ما سمحت به ثم اكد ذلك المعنى بقوله ولا تجادل عن الذين يختانون انفسهم
يعني وخامة الخيانة ترجع الى الخائن ومن يضن بها في حق نفسه فلا يجوز
ان يخاصم لاجله احد بل يجب ان لا يحب عاقل خائنا ان الله لا يحب من كان
خوانا اثيما واعلم ان القوة الغضبية ايضا قد تسرق سلاح القوة
العقلية وتدفعه الى القوة الشهوية فعلى النفس الناطقة ان تحكم بالحق
وتمنع من غلبة احدهما على الاخرى ولا تميل الى جانب سخطا على
طلبا لاخفى من الناس ولا يستخفون من الله لان ما تواري خفي
حتى لم يعلمه الله فانه يعلم السر واخفى ولكن بان يحتنبوا من المعاصي
اصلا اذ لا يمكن اخفى شيء منكم وهو معهم الضمير يرجع الى قوم طعمة
ظاهرا ولكن في المعنى عام اذ يبيتون يدبرون بالليل ويقولون
ما لا يرضى الله من القول يعني قوم طعمة كانوا يقولون رفع الامر الى
النبي

النبي فانه يسمع قوله لانه عالم ولا يسمع قول اليهودي والله لا ارضى
بهذا ولا يخفى منه شيء كيف وكان الله بما يعلمون محيطا الاحاطة تستلزم
في الاجسام كواحيط بكان وفي العلم بان يعلم حقيقة ولوازمه اعراضه
وهذا من حيث الظاهر واما من حيث الحقيقة فلا يوجد شيء الا بايجاده
بعد ارادته بعد علمه بل كما نحن نبصر ونتكلم ونتحرك ونظن انها فعل الاعضاء
المخصوصة وليس في الحقيقة الا فعل النفس الناطقة فكذلك ما يدرك النفس
وما ليس فعلها بالحقيقة بل فعل من فعلها وهكذا في كل شيء وعمل فلا يخرج
شيء منه فصح انه محيط بكل شيء ثم بين انه لو اعان احدا خائنا في الدنيا لا ينفعه
في العقبى بقوله ها انتم هؤلاء ها للتنبيه في انتم واولاء بما مبتدا وخبر وجادلتم
دليهم عنهم صلة له ولاء اي هبوا انكم خاصمتم اليهودي عن طعمه وقومه
فمن يجادل الله عنهم يوم القيمة يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئا وحشر محمة
كل على حسب صفته ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ام من تكون عليهم
وكيلا حافظا ومحاميا من بأس الله وانتقامه يقال فلان وكيل لفلان وعلى
امره اي نائب عنه على امره ثم امر بالتوبة بقوله ومن يعمل سوأ اي قبيحا يتعدى
الى الغير او يظلم نفسه قبيحا لا تتعدى الى الغير كترك صلوة او ثم بسوء
ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما يعني من عمل سيئة فليستغفر ثم
بين ان كل عمل قبيح فهو عائد الى عامله بقوله ومن يكسب اثما فانما يكسبه
على نفسه اليكد عن الله ظلمه راجع فان تكرر الحركات تورث الملكات
والحسنة بعد الحسنة تولد الحسنة والسيئة بعد السيئة عقاب السيئة
وكان الله عليما بالضمائر والظواهر حكيما يجزي المحسنين عن احسانه
والمسيئ عن اساءته ورأيت في كتاب الايراده لزرد شت ان حد الحسنات
البر بالاخيار وعقوبة الاشرار وحد السيئات الضر بالاشرار وعقوبة
الاخيار ثم اكد بيان الآية المذكورة بقوله ومن يكسب خطيئة اي لغير
عمد او اثما اي بعمد ثم يرم به اي بما كسب مرتا عنه فقد احتمل بهتانا
واثما مبينا بلا شك ثم بين لئن الاحتراز من المعاصي ليس الا بتوفيقه

فقال ولولا فضل الله عليك اى العقل الغريزى او مقتضا القضا الاول
ورحمته اى العقل التجربى او مقتضا القبه لهمت طائفه منهم من قوم طعمه
ان يضلوك اى يليسوا عليك فى الحكم وما يضلون الا انفسهم حيث تصور البس
الحق بالباطل واراد وامنك ذلك وما يضرونك من شئ بل ضرر ضمايرهم يرجع
اليهم وانزل الله اليك الكتاب ظاهر الشرع والحكمة حقيقته وباطنه وعلمك
ما لم تكن تعلم وهو العلم اللدنى او الكتاب الشريعة والحكمة الطريقه والبالغ
الحقيقة وكان فضل الله عليك عظيما حيث جمع فيك الامور الثلث ثم من لذ
اكثر مناجاتهم فى السر ليس لصلاح وخير بقوله لا خير فى كثير من نجواهم
قوم طعمه او هو عام والنجوى حصله ما خوذ من النجاة بان يبتاور حتى
نجوا وهو نجوة الارض بان تخلو فى نجوة مع من يستعين بعقله ثم استثنى
منه الا من امر اى الا نجوى من امر بصدقة او بفعل معروف مثل الصلوة وصله
الرحم او اصلاح بين الناس ويجوز ان يكون الاستثنا منقطعا اى ولكن
من امر بصدقة ففى نجواه خير وعمل الخير اما ايصال منفعة جسمانية وهو
الصدقة او ايصال منفعة روحانية وهو المعروف او دفع مضرة وهو
الاصلاح ولان جمعها لا يفيد الا بالاخلاص قال ومن يفعل ذلك ابتغا
مرضات الله لا للرياء والسمعة فانه شرك خفى فسوف نوتيه اجرا عظيما
اعظم من ان يعرف وذلك اشارة الى الامر بالصدقة او المعروف او الاصلاح
على سبيل البدل او يجعلها امرا واحدا ثم وبخ قوم طعمة بقوله ومن
يشاقق الرسول يخالفه من بعد ما تبين له الهدى وتبع غير سبيل المومنين
بل تبع غيرهم او يختار طريقة خاصة نوله ما تولى اى نجعله وليا
ونرنا لما يتولاه ونقرب اليه نكله الى ما تقرب اليه واختاره ونخذله
عنه وهذا تهديد عظيم ولهذا ورد فى الدعا لا تكلنى الى نفسى طرفة
عين ومع ذلك ما اكتفاه بذلك بل قال ونصله جهنم وساءت مصيرا
وانما ذكر هنا التهديد لان مخالفة الحق والاعراض عنه بعد تبين
الهدى غاية الردى ويرد هذا ايضا فى حق من يعرض عن سائح الحق
ويتبع

معرفة الاجماع ودليله

وتتبع الهوى والنفس فانه وكله الى نفسه وحقيق قوته الغضبيه
الى حد نار تتقد فى قلب ابن ادم سئل الشافعى عن آية تدل على كون الاجماع
حجة فقرأ القرآن ثلثمائة مرة حتى وجد هذه وتقرير الاستدلال ان اتباع
غير سبيل المؤمنين حرام فوجب ان يكون اتباعهم واجبا وانما قلنا
انه حرام لان انضمامه الى مخالفة الرسول في الشرط يكون له تاثير
في الجزاء والا لا فائدة لهذا الانضمام ولقائل ان يقول لا يلزم من تحريم
اتباع غير سبيلهم وجوب اتباعهم اذ تبقى الكراهة والاباحة والندب
والوجوب ايضا فان من لم يدع طريقه غير مخالف للرسول ولا
متبع لاحد لم يصدق عليه ذلك ثم اكد معنى بعد الله غفورا رحيما
بقوله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يعني
الشرك لا يصير معفوا عنه لان من اعتقد الهية الغير لا ينمحي اثره
عن قلبه واما غير الشرك يتعلق بمشية الله وفي الخبر ان الله خلق
الجنة وخلق لها اهلا وخلق النار وخلق لها اهلا فمن خلقه اهلا للجنة
فلا يشرك ومن خلقه اهلا للنار فلا يكون موحدا كما قال ولو شئنا
لآتينا كل نفس هداها ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا غير قريب
الى الرشاد واستقامة الطريق قيل نزلت في طعمة فانه كان مشركا
وقيل في وحشي قاتل حمزة وقيل في رجل قال اني شخص منهمك في
الذنوب الا اني لم اشرك بالله شيئا ثم عير اهل الشرك بقوله لن
يدعو من دونه اي ما يعبدون من دون الله الا اناثا واورد
بلفظ يدعون لان من عبد شيئا يدعوه ويلوذ به دائما وسمى الاصنام
اناثا لان اللات تانيث الله والعزى تانيث العزيز ولان كان لكل
حي صنم يعبدونه ويسمونه انثى بني فلان اولانهم كانوا يقولون
هن بنات الله او المراد بهن الملائكة التي يعبدونها ولم يدعون الا
شيطانا مجردا لان كل من المراد بالشيطان والاناث واحد اولان كل من
اشرك خارجيا وداخليا ولان القوى الجسمانية بالنسبة الى الروحانية

معرفة الاجماع ودليله

لعله الجزء ٤

كالامارة بالسوء كالشيطان في شعبها لكن كلما بدا لوثن كما قال
من اتخذ الهه هواه ومريدا بالغة للمارد وهو العاتي الخارج عن الطاعة ومعناه
المتعري عن الخيرات من قولهم شجر امرد اذا تعرى من الورق ومنه الامرد
لتعريه من الشعر ولعنه الله وقال لاتخذن صفتان لمريدا جامعا من اللعنة
وهذا القول التشنيع وقال من عبادك نصيبا ازما من احد الا وقد كان له
خلسة للشيطان كما قال الفى الشيطان في امنيته وهذا لا ينافي لن عبادي
ليس لك عليهم سلطان لان نصيبا نكرة وارد في المقلل ونصب قليلا لا
يحصل له السلطنة نعم قد يكون على عباد غير منسوبين الى الله له انصبا وسلطنة
فان حزب الله هم الغالبون وقال الحسن من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون الى النار
مفروضا مقطوعا واجبا واصل الفرض القطع ومنه الفرضة في النهر وهي الثلمة
ولام لاتخذن توطيه للقسم وكذلك في ولاضلنهم اماديه التزيين كما قال لازينن لهم
في الارض قالت المعتزلة المضل هو الشيطان كما صرح ههنا اجيب بانه كلامه
فلا يكون حجة وطريقته الاضطراب والتشويش فتارة يذهب الى القدر وتارة
الى الجبر نحو رب بما اغويتني وتارة الى الامر نحو ليبين لكم من سلطان الا
لنزد عوتكم ولامنينهم اي القي في قلوبهم الاماني الباطلة من طول الاعمار و
بلوغ الامال وغيرها ولامرنهم فليبتكن آذان الانعام كانوا يشقون اذن
الناقة اذا ولدت خمسة ابطن والخامس ذكر وحرموا على انفسهم الانتفاع
بها وهي البحيرة ولامرنهم فليغيرن خلق الله قيل دين الله كقوله لا تبديل لخلق
الله وعكسه هو الخصاء فحمه بعضهم مطلقا وجوز بعضهم في البهائم دون
بني آدم وعند ابي حنيفة يكره شرى الخصيان وامساكهم وقيل هو الوشم وقيل
هو تغيير الروح عن مقتضاها الاصلي وهو التوجه الى كنه الحق وبحسبهم
بقوله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا وانما
كان خسرانه ظاهرا لانه خان وليا من دون الله ولو اتخذه وليا مع الله فهو خاسر
ايضا ولكن ليس في الظهور كهو ثم اكده بقوله يعدهم اي يعد اولياءه نيل
المطالب ومنيهم لكن وما يعدهم الشيطان الا غرورا اما لكن ظاهر محسوب
وباطن

وباطنه مكروه مردود ثم ذكر حال اولئك بقوله اولئك ماويهم جهنم ولا يجدون
عنها محيصا اى معدلا ومفرا من حاص يحيص اذا مال وتنحى وحاص عنه اذا
تنحى ولما ذكر احوال اولياء الشيطان ذكر احوال اوليائه بقوله والذين
امنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها
ابدا ولما قال وعد الشيطان غرورا ذكر ان وعد الله حقا وهما مصدران
الاول مؤكد لنفسه والثانى مؤكد لغيره لانه حقيقة بقوله ومن اصدق
من الله قيلا وهو ابلغ القول ثم بين لهم ان الكل بقدر فقال ليس اى الامر
او الوعد بامانيكم ايها المسلمون او المشركون ولا امانى اهل الكتاب تفاخر
المسلمون واهل الكتاب بينكم كما وكتابه فنزل من يعمل سوأ الجز به سواء كان
مسلما او لا فابطل قولهم لن تمسنا النار ولا يدخل الجنة الا من كان هودا او
نصارى قالت المعتزلة انه يدل على انه لا يغفر سيئة اجاب الاشعرية بانه
من عمومات الوعيد وهى مشروطة بعدم التوبة وعدم المكفرات ولهذا قال
محمد يوم كفارة سنة وقال فاقطعوا ايديهما جزآ بما كسبا نكالا من الله
ولما نزلت قالوا يا رسول الله وايتنا لم يعمل سوأ غيرك فكيف الجزآء قال منه
ما يكون فى الدنيا فمن يعمل حسنة فله عشر حسنات فمن جوزى بالسيئة
نقصت واحدة من عشره وبقيت له تسع حسنات فويل لمن غلبت آحاده
اعشاره واما ما كان جزآء فى الاخرة فمقابل بين حسناته وسيئاته فلعل
سكان كل سيئة حسنة ونظر فى الفضل فمعطى الجزآء منع لن يكون الشيطان
وليا بقوله ولا يجدون من دون الله وليا ولا نصيرا ولما ذكر جزآء الصالح بقوله ومن
يعمل من الصالحات من ذكر او انثى وهو مؤمن فاولئك يدخلون الجنة
من الاولى للتبعيض والثانية للتبيين ثم بين انهم مع ادخالهم الجنة يجزون
مايه حسنة عملوها بقوله ولا يظلمون نقيرا وهو النقرة فى ظهر النواة
وضمير لا يظلمون راجع الى عمال السوء وعمال الصالحات جميعا او ذكر
عند احد الفريقين يدل على ذكره عند الآخر ونفيد عامل الصالح
بالايمان يدل على ان غير المؤمن لا يدخل الجنة مع كون عمله صالحا ثم رجع

فائده

حانب المسلمين مع ان الامر ليس بامانيهم في قوله ومن احسن دينا ممن
اسلم اخلص وجهه لله وتوجه بكليته اليه وهو محسن بان كان في اسلامه
وعبادته كانه يراه واتبع ملة ابرهيم حنيفا في الفروع او اسلم وجهه في
معاملة الله وهو محسن في معاملة بني نوعه واتبع في معاملاته وله الاول
لشاره الى الحقيقة والثاني الى الطريقة والثالث الى الشريعة واتخذ الله
ابرهيم خليلا جملة اعترضيه لا محل لها من الاعراب لتاكيد وجوب اتباعه لان
من بلغ هذه الرتبة فهو جدير بان يتبع والخليل من يوافقك في خلالك
وقد خللك وقل من يدخل خلال اسرارك واسرارك وقل من يدخل خلتك
الى صداقة خلالك قلبك لقوله قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل
خليلا وقد عرفت ان محبة الله للعبد عبارة عن ايصال الخير اليه فلذا خلته
ثم بين ان اتخاذه خليلا ليس لحاجة بقوله ولله ما في السموات وما في الارض وليس
لقائل ان يقول لا يلزم من ان يكون السموات والارض له ان يحب ان اجزاءهما
المادية والصورية فيها فكونه له فيلزم ان يحب كلامها بل لا خارج عنه شيء
كما قال وكان الله بكل شيء محيطا اذ ليس في الوجود الا الله فانك اذا تفكرت
في اي شيء كان ينتهي الاخرة اليه تعالى كمال جميع قواك الملكية والملكية
وغيرها من القوى الطبيعية والحيوانية ليست بالحقيقة الا نفسك واما
اعضاؤك فهي كسوة لنفسك وحقيقتك نكون نفسك محيطة بجميعها
ويدل قوله من عرف نفسه فقد عرف ربه ان نسبة نفسك الى الله
نسبة قواك الى نفسك فيكون كل شيء منتهيا اليه تعالى وهو حقيقة الحقايق
في الحقيقة فاذن صح انه بكل شيء محيط ولما تم الكلام في العقلاء والجماد
وما تناسبهما عاد الى ذكر بعض احوال النساء اذ اصل السورة فيهن فقال
ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فهي الفتوى والفتيا هو الجواب
عما كان مشكلا واصله من الفتى كان المفتي يعد المستفتي فتيا شابا بالجواب
الشافي وما يتلى محله الرفع عطفا على الله اي الله يفتيكم والمتلو في القرآن
يفتيكم ايضا وفي تنامي النساء صلة اي يتلى عليكم في احوالهن ويجوز ان يكون

حاشية
مطلب

فائدة

عليكم

بدلا

هالا لضمير فيهن ويحتمل ان يكون وما يتلى مبتدا خبره فى الكتاب على انها اعتراض
والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ تعظيما لحقوق اليتامى ويحتمل ان يكون مجرورا
بالقسم اى قل الله يفتيكم واقسم بما يتلى عليكم وفى الوجهين الاخرين يكون
فى يتامى بدلا للضمير لا غير واضافة اليتامى الى النساء لتعينهن عند صاحب الكشاف
وفى نظر والى الكتاب اليتامى من النساء فلا يصح اطلاق اليتامى عليهن وقال
غيره المراد بالنساء الامهات فيكون بمعنى اللام قالوا لانها نزلت فى قصة ام
كحة وكانت لها يتامى وعند الكوفيين فى النساء اليتامى كما فى جرد قطيفة اللاتى
لا تؤتونهن ما كتب لهن من الصداق او ما فرض الله لهن من الميراث
لانهم يمنعونهن من اخذ الميراث ويرغبون فى ان ينكحوهن حتى ياخذوا مالهن
او عن ان ينكحوهن فانهم كانوا يضمون اليتيمة الى انفسهم فان كانت موسرة
جميلة يتزوجونها والا فيمنعونها عن التزوج حتى يموت فيرثوها والمستضعفين
اى ويفتيكم ايضا فى الصغار من الولدان اذ كانوا يورثون الرجال دون الاطفال
والنساء يقوموا واحتج ابو حنيفة بها على جواز تزويج الصغيرة غير الاب و
الجد ولا يجبن لقوله فى صغيرة زوجها عمه من عبد الله بن عمر انها صغيرة ولا
تزوج الا باذنها ففرق بينهما ولن يقوموا اى ويفتيكم فى وجوب ما لهم للتامى
بالقسط بالعدل والنصفة فى حقوقهن ومراثهن وما تفعلوا من خير فان
الله كان به عليما وعلمه كاف فى جزاء الخير كما تقول عالم السلطان غايته غرضى
ان يعلم اجتهادى واخلاصى فى خدمتك ولن امراة رفعها بفعله خافت
لان الشرط توجه الى الاحداث منا الى الذوات من بعلها نشوزا وهو اظهار
الخشونة قولا او فعلا او اعراضا وهو ترك القول والفعل مع اظهار كراهة
وعند المجمهور النشوز والاعراض من جانب الزوج والخوف منهما واقول
يجوز ان يكون من جهة الزوجة وخوفها من ضرب او طلاق او غيرهما فلا جناح
عليهما فى ان يصالحا تصالحا وعند الكوفيين ان يصلحا بينهما من الاصلاح
والصلح ازالة تقارب بين اشخاص صلحا حسنا لا من باب ه والصلح بان ترك احدهما

بعض حقه او تحمل فيه كلفة والصلح خير من الفرقة او النشوز وسوء العشرة
او من الخصومة ولام الصلح لمعنى الطبيعة ومنهم من حملها على المعهود اى بين
الزوجين وابو حنيفة يجريها على الاستغراق فيجوز الصلح على الانكار وهذه
الجملة اعتراض وكذلك واحضرت الانفس الشح كأن سائلا يقول لما كان الصلح
خيرا فلم لا اختار على الخصومة فاجيب بان الصلح يترك حقا وتحمل وانه عسير
على النفس اذ الشح حاضر للانفس غير مفارق اياها ثم حرض بترك بعض الحقوق
بقوله ولن تحسنوا وبترك طلب الزيادة بقوله وتتقوا فان الله كان بما تعملون
خبيرا وعلمه باطن امركم كافٍ في الجزاء وكان عمر بن الخارجي من آدم الناس
وامرأته من اجملهم فطرقت اليه يوما فقال الحمد لله فقال لها كثر قالت حمدت
الله على انى واياك من اهل الجنة لانك رزقت مثلي فشكرت ورزقت مثلك فصبرت
وقد وعد الله الجنة عباده الصابرين والشاكرين ثم نهى عن الميل بالكلية الى جانب
احدى الزوجين بقوله ولن تستطيعوا الى ان تقدروا البتة لان
تقيموا العدل والتسوية بين النساء ولو حرصتم على العدل والتسوية واذا لم
تقدروا عليه فلا تميلوا الى جانب كل الميل كان النبي صلى الله عليه يقسم بين نسائه ويقول
هذه قسمتي فيما املك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا املك يعني المحبة لان عائشة
كانت احب اليه والمفهوم منه لن يعفو الميل جائر كان التسوية من جميع الوجوه
تكليف مالا يطاق وقال في الكشاف تكليف مالا يستطاع داخل في حد الظلم
وجوابه تكليف ابي جهل الايمان مع العلم بانه لا يؤمن وقد عوتب انه فيما لا
استعداد غير جائز ومع الاستعداد له جائز ولكن العدالة الخصلة غير
مستطاعة الا نادرا فسبيل ان يحفظ السوية بين القول والفعال الى جانب فالله
وقع خلف عظيم لا يمكن مراعاته فتذروها اى الاخرى كالمعلقة مثل المنوطة
لا ايما ولا ذات بعل وفي قراءة ابي كالمسجونة وفي الحديث من كانت له امرأتان
يميل مع احديهما جاء يوم القيمة واحد شقيه مائل كما قال لواجب احدكم
حجر الحشرجة ولن تصلحوا وتتقوا عن الميل الجور فان الله كان غفورا رحيما لما ذكر
لان الصلح

لز الصلح خيرا جاز التفرقة بقوله ولن يتفرقا يغن الله كلا اى كل واحد
من الزوجين عن الآخر و يرزقه زوجا اوفق وعيشا اهنأ وانما يغنيه الله
من سعته من كمال قدرته وجوده وغناه فان السعة كما تستعمل في المكان
فقد تستعمل في الاحوال والبسط وكان الله واسعا حكيما يسع جميع
المخلوقات والمقدورات كما يسع نور الشمس جميع ما يقابله ويحاذيه فلا
يعزب عن علمه مثقال ذرة ولا يشغله شان عن شان بل وجوده سواه نوره
وشعاعه ولا شك ان منبع النور يسع نوره ولو لم يكن واسعا لما كان محيطا كل
شيء وقد عرفت تحقيقه من قبل وانكاد اتاملك اى شيء كان حصفه راجعة
اليه ولا يكون خارجا عنه قيل الواسع الذي لا نهاية لبرهانه ولا غاية لسلطانه
وقيل الذي لا حد غناه ولا يحد عطاياه وحظ العبد منه لن يكون في طريقه
البسط وينظر الى سر الله في القدر فلا يضيق صدره بشيء بل يكون منشرحا دائما ثم
ذكر بيان سعته بقوله ولله ما في السموات وما في الارض وبين لزام الحجج له بامر
بالتقوى فقال ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله
ونفعه عائد الى المامورين به ولهذا قال وان تكفروا فان لله ما في السموات
وما في الارض فلا يحتاج الى طاعة احد ولا تضره معصية عبد وكان الله
غنيا لا يحتاج في ذاته وصفاته وافعاله الى احد حميدا مبالغة في كونه
محمود الكل لسان وانما قلنا انه لا يحتاج الى احد لانه لو كان محتاجا لم يكن
واجبا وانه واجب الوجود وغير ممكن والممكن محتاج اليه وكل ليزكو
الحميد مبالغة للحامد كما قال انت كما اثنيت على نفسك قيل الحميد الذي يوفقك
للخير لك ويحمدك عليها ويمحو عنك السيئات ولا نجد له ذكرها وحمد العامة
على اللذات الجسمانية وحمد الخاصة على اللذات الروحانية وحمد خاص الخواص
لاستحقاقه كمال الثنا لذاته ثم كرر ولله ما في السموات والارض ثالثا فذكره
اولا ليقبل امره ووصيته وثانيا ليعلم ان غاية الطاعة ترجع الى المطيع
لا اليه وثالثا للتوكل عليه وتفويض الامر كله اليه كما قال وكفى بالله وكيلا
والوكالة من الوكيل قبوله الامر الموكول اليه وقيامه مقام الموكل فيها

فانه فعيل بمعنى مفعول اى موكول اليه ولان التوكيل انما يلتئم عند عجز الموكل
عن الشروع فيما ينفعه وعند كون الوكيل اشد تدبيرا فى تحصيله ولا شك
ان جميع الخلق عاجزون عن تتميم غرضهم والله اعلم واقدر بل لا قدرة
لغيره قال غير القدرة القديمة غير مؤثرة فلا جرم فهو الوكيل الحق ومن
يكن هو وكيله فليكن فى سعة عيش وانشراح صدر فى شأنه ادومن يتوكل
على الله فهو حسبه وقال لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق
الطير تغدو خماصا وتروح بطانا ثم ذكر بيان غناه بقوله ان يشأ يذهبكم
ويأت بآخرين من الناس او من نوع آخر وروى
انه لما نزلت ضرب النبى صلى الله عليه بيده على ظهر سلمان وقال انهم قوم هذا
يعنى الفرس وآخر يعنى غير باعتبار يعنى التأخير ثم ازال وهم متوهم انه كف
يقدر بقوله وكان الله على ذلك قديرا القدير هو الفاعل لما يشاء على قدر
ما تقتضى الحكمة لا زائدا ولا ناقصا ولذلك لا يصح ان يوصف به غيره والمقتدر
يقاربه لكن قد يوصف به غيره يعنى المخلوق المكتسب للقدرة واذا وصف الله
بالقدرة فمعناها هيئة بها يتمكن من فعل شىء ما وانها بايجاد الله تعالى عند المحققين
ازلا توثر الا القدرة القديمة ثم امر ان لا يعكفوا على الدنيا بل يتوجهوا الى ما هو
خير منها بقوله من كان يريد ثواب الدنيا والجزاء محذوف وهو فعليه ان يطلب
الله فعند الله ثواب الدنيا والآخرة كما قيل من طلب الدنيا ليس له العقبى و
من طلب العقبى ليس له المولى ومن طلب المولى فله الدنيا والعقبى ومن هذا
وصى حكيم فقال ينبغى ان يملك القلوب فان المال وسعادة الدنيا تتبعه وقال
من كان لله كان الله له ومن كان لله له فلا شك ان جميع ملكه له والثواب
من الثوب وهو رجوع الشىء الى حالته الاولى كان الثواب يرد ما عمل كما قال
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره جعل الجزاء نفس العمل وهو هو فى الحقيقة
ولان الاراءة فعل القلب وهو مخفى عن الخلق قال وكان الله سميعا بصيرا
ليعلم انه يتولى السرائر ويخفى عليه الضمائر وسمعه عند المعتزلة والحكماء
عبارة عن علمه بالمسموعات وبصره علمه بالمبصرات واعلم ان سمعنا طاعة ايه
على

على العلم وهو مزيد انكشاف وظهور قال الامام السمعي في اللغة موضوع
لهذا الانكشاف والتجلي فلما ورد في حقه تعالى اعتقدنا ثبوت هذا الجنس
من الانكشاف لا ثبوت نوعه لان الانكشاف لله بالنسبة الى الانكشاف للعبد
كنسبة ذاته الى ذات العبد ووجوده الى وجوده ولما لم يكن بينهما مشاركة
الا في الاسم تكذى الانكشاف ان وجلت صفاته عن صفات غيره واعلم ان
العبد لا تشبه في حق الله الا اله شبه به والا سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وقيل السميع الذي اجاب دعوتك عند الاضطرار وكشف محنتك عند
الافتقار وغفر ذنبك عند الاستغفار وقبل عذرك عند الاعتذار ورحم
ضعفك عند الذلة والانكسار وقس البصر على السمع ولما امر باحكام وكاليف
وجميعها تحتاج الى العدل والصدق امر بهما في قوله يا ايها الذين آمنوا
كونوا قوامين بالقسط وهو النصب بالعدل كالنصفة اي لا تنقصوا حق
غيره ولا تستزيدوا حقكم شهداء لله حال عن المخاطبين اي تقومون شهاداتكم
لوجه الله لا ارضاء غرض ولو كانت تلك الشهادة على انفسكم او الوالدين
والاقربين والشهادة على النفس ان يلتزم حقا لغيره وتعترف به وبجمع الزم
تكون على تقدير ولو كانت الشهادة وبالا على انفسكم بان يضر بها
من المشهود عليه او يتوقع ضرره ثم امر ان لا يراعى جانب الغني لغناه
وطلب رضاه ولا جانب الفقير رافة به ورحمة عليه بقوله ان يكن المشهود
عليه غنيا او فقيرا فالله اولى بهما من الشهيد ولا فرق بين الغني والفقير
عنده فكذى ينبغي عند الشاهد وقرئ فالله اولى بهم اي بالاغنياء والفقراء
قدم الامر بالعدل على الشهادة لان العدل لشد ولانه ينبغي ان طلب الحق
من نفسه ثم من غيره كما يحب ان استويت انت حتى تأمر الناس بالاستواء
وان القيام بالقسط دفع العقاب عن نفسه والشهادة دفعه عن
غيره ونفسه اقدم وكما امر بالعدل نهى عن ضده بقوله ولا تتبعوا
الهوى ان تعدلوا اصله ان تعدلوا والعدل والعدول الى كراهتهم ان تعدلوا الناس
الناس او تعدلوا عن الحق ويحتمل ان يكون المعنى لتعدلوا اي لكونوا

فاسيله
نكتة ٥

عادلين كما قال لا تتبع الهوى ليرضى ربك ويفهم منه لن من اتبع هواه لا يمكن
ان يعدل فان العدالة بان تحكم القوة الغضبية والشهوية مطيعة للقوة
الملكية مسخرة لها ثم هذا هلك الجور والميل بعوله وان تلووا استنكم عن حكومة
العدل او تعرضوا عن الحق او تعرضوا عن الحق والعدل فان الله كان بما تعملون
خبيرا او لما بين بعض الاحكام امر بكمال الايمان بقوله يا ايها الذين آمنوا
تقليدا او باللسان او ببعض دون بعض او ايمانا ناقصا آمنوا تحقيقا
وبالقلب وبجميع الانبياء وايمانا كاملا فلان للايمان مراتب الاولى
الاولى لفظي فقط نحو قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم
ثم تقليدي نحو قولوا آمنا بالله وبرهاني نحو آمنا برب العالمين رب
موسى وهرون وذوقي كشفي نحو انهم فتية آمنوا بربهم وزدناهم هدى
ولو لم يكن له مراتب لما قال وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون
ومن قال الايمان لا يقبل الزيادة والنقصان فهو في الحقيقة رجع الى
انه عبارة عن التصديق بكل ما علم قطعا انه جاء به الرسول ومعرفة الرسول
لا تنفك عن معرفة خالق قادر عالم متكلم ومعرفة واسطة بين الخالق وبينه يودي
اليه امره وكلامه ومعرفة معاد منتهى الكل بالآخرة الى خالقه فهذا لا يقبل
زيادة ولا نقصانا ومن اراد غيره فلا يصح قوله وقد عرفت ان الايمان
لا ينفك عن الايمان بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله يعني القرآن
والكتاب الذي انزل من قبل على سائر الانبياء واما معرفة الواسطة والمعاد
فقد ذكر في جانب ضد الايمان بقوله ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا ان من آمن بالملل المذكورة
من قبل ومعرفة الملائكة واليوم الآخر لا ينفك منها فقد تم ايمانه ومن كفر
باحد هذه الخمس فلم يكن مؤمنا فلذلك اكتفى في الاول بذكر الملل واورد
في جانب ضده ذكر الخمس وقال في القرآن نزل وفي غيره انزل لان القرآن ينزل
منجما مفرقا بخلاف سائر الكتب ثم ذكر لرجال المتراقبة واشتغل حال
الكافر الاصلي بقوله ان الذين آمنوا بموسى ثم كفروا العباد ثم
العجل

العجل ثم آمنوا بعد لن نرجع موسى ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا
لمحمد وقلبهم قوم مرتدون آمنوا ثم ارتدوا ثم ماتوا على الكفر والله لو تابوا
لما قال لم يكن الله ليغفر لهم فان التوبة عن الكفر مقبولة ولو كان قد لزمه
مرارا ويجوز ان يريد قوما معينا علم الله انهم يموتون على الكفر ولا
ليهديهم اى ولم يكن ليهديهم سبيلا الى الرشاد والحق وهذا يوافق
مذهبنا وقالت المعتزلة انه محمول على المنع من باب اللطف يا محمد
المنافقين يعنى اخبرهم واير اده ليعلم بان لهم عذابا اليما يقوم مقام
البشارة بالنسبة الى ما يستحقونه نحو تحيتهم بينهم ضرب وجيع الذين
يتخذون الكافرين اولياء من دون المؤمنين نصب بتقدير اعنى او رفع بتقدير
هم
اولانه مبتدا خبره أيبتغون عندهم عند الكافرين العزة وهى حالة مانعة
للانسان من ان يغلب ومع ذلك يكون ذا جاه وحشمة فان العزة
الحقيقية لله جمعا فان غيره مفتقر محتاج مغلوب تحت امره وقلته
اذ الامر كله له نعم قد يعز من شاء من عباده بالنسبة الى آخر كما قال
ولله العزة ولرسوله ثم زجر عن اشتغال اهل النفاق باستماع كلامه
واجتماع المؤمنين بهم بقوله وقد نزل قرئ بفتح النون والزاى
عليكم فى الكتاب لنزا اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها لنزيه
المخففة من المثقلة وفيه ضمير الشان مقدرا والشائع ما افاده الجملة الشرطية
والمنزل عليهم فى الكتاب هو قوله واذا رايت الذين يخوضون فى
آياتنا فاعرض عنهم ثم نهى عن مجالستهم بقوله فلا تقعدوا معهم حتى
يخوضوا فى حديث غيره فان الطبع يسرق عن طبع الجليس ولهذا
مثل الجليس الصالح بالعطار والجليس السيئ بالحداد واكده بقوله
انكم اذن يعنى لو قعدتم معهم على ذلك المقدر راضين به فانتم كفار
مثلهم اذ الرضا بالفسق فسق ثم بين ان من لم يكن منافقا لاجتمع
بهم بقوله ان الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا والمودى الى
جهنم جهنم الذين يرصدون اما بدل من الذين يحدون او صفة للمنافقين

قوله غير ضمير الشان مقدرا تعد
يره انه اذا سمعتم آيات الله
فضمير الشان اسم ان فتامل وحاشيه
الغير عبد عثمان بن مزيد عفى الله عنه امين

او نصب على الذم والاولى ان يقال مبتدا خبره قالوا تربصن اى ننتظرون
بكم حصول نصرة او زوال دولة فان كان لكم فتح من الله غنيمة وظفر قالوا
الم نكن معكم فى الدين والجهاد فاجعلوا لنا قسما من الغنيمة ولئن كان للكافر
نصيب من ملكم قالوا للكافر الم نستحوذ عليكم من حاذ الابل اى ساقها
سوقا عنيفا واستحوذ الغير على الايمان اى استولى على حاذيها اى
جانبى ظهرها ويقال استحاذ وهو القياس والمعنى الم نستول عليكم و
نتمكن من قتلكم واسركم فابقينا عليكم ومنعكم من المومنين بان خوفناهم
وخيلنا لهم ما وهنوا به فهاتوا لنا نصيبا مما اصبتم وقرئ ونمنعكم
بنصب العين على اضمار ان وحتى ظفر المسلم فتحا لان به سفح كل مغلق
وزول كل مشكل وظفر الكافر نصيبا لانه لا اعتداد به بالاعتبار امر
دنيوى خسيس ثم هتك المنافقين بقوله فالله يحكم بينكم بين المومنين والمنافقين يحكم ص
يوم القيمة لانه يوم تبلى السرائر فلا تخفى الضمائر ولا حكم فى الدنيا على المنافق
بالقتل والاسر لاظهاره موافقة المسلمين ولا يمكن له ذلك فى القيمة اذ كل
يحشر على صورة صفته ثم بين ان الغلبة والامر للمسلمين بقوله ولن يجعل
الله للكافرين على المومنين سبيلا طريقا سهلا حتى يستاصل الكافرون منهم
مقصدهم كما قال ما على المحسنين من سبيل اى ما عليهم غلبة وحجة ومنه
لا يقتل الشافعى المسلم بالذمى ولا الحر بمن فيه رق مسلم عبد الكافر
ثم ذكر بعض قبائح المنافقين بقوله ان المنافقين يخادعون الله باظهارهم
الاسلام وابطانهم الكفر وهو اى الله بالحقيقة خادعهم لان ضرر
نفاقهم انما يرجع اليهم فما يتصورون منفعة يصير مضرة فى حقهم وهذا
حاصل الخداع وقد مر تفسيره واذا قاموا اى حين نفاقهم اذا قاموا
الى الصلوة قاموا كسالى والكسل التثاقل عما ينبغى لان المتثاقل عنه
وهو جمع كسلان وقرئ بضم الكاف وفتحها كسكارى يراؤن الناس يقصدون
بها الرياء ولا يذكرون الله الا قليلا اى صلوتهم لرياء وذكرهم للسمعة لكن لما لم
يتمكنوا من ترك الصلوة الخمس يقومون اليها ضرورة اما الذكر فغير فريضة
كانوا

كانوا يتكلمون من تركهما فتركوه الا قليلا وذلك للشعة مذبذبين حال
عن ضمير يذكرون اى مضطربين من الذبذبة وهو حكاية صوت الشئ المعلق
من الذب وهو الدفع فالمذبذب هو الذى يدفع ويذب عن كل جانب يميل
اليه فلا يقر فى جانب وقرأ ابن عباس بكسر الذال بمعنى مذبذبين قلوبهم او
دينهم وفى مصحف عبد الله متذبذبين بين ذلك اى بين ما ذكر من الايمان و
النفاق لا الى هؤلاء المؤمنين يصلون بالكلية ولا الى هؤلاء الكافرين ثم اشار
الى ان الكل بقدر بقوله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا طريقا مستقيما
سهلا ثم نهى عن موالاتهم بقوله يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا الكافرين اولياء
من دون المؤمنين ثم هددهم بقوله اتريدون ان تجعلوا لله عليكم
عذابكم سلطانا حجة مبينا ثم ذكر مآل المنافقين بقوله ان المنافقين فى
الدرك الاسفل من النار الدرك كالدرج الا ان الدرج باعتبار الصعود
والدرك باعتبار الحدور وقد تصور الحدور فى النار رسمية حاوية وسمى
اقصر العذاب درگا والتبعية لكل شئ درگا كما فى البيع من ادرك ان ابلغ
اقصى الشئ وانما كان عذابه اشد من عذاب الكافر لانه مع كفره يضم اليه
استهزاء وسخرية ومكر وخداع ويجتمع فى قلبه آلام روحانية كثيرة مثل
الخوف من انكشاف حاله والخيانة والمخادعة والحقد المخفى والاضطراب
واسرار حاله واظهار خلاف ما يروم ويعتقد وكل واحد منها يوقد نارا
فوق النار الجسمانية فلا جرم يكونون فى الدرك الاسفل ولن تجد لهم
ما ينجيه من العذاب لان النفاق لا ينحسر اثره فانه عقد عقده عقله ثم
استثنى منهم التائبون بقوله الا الذين تابوا من ذيلة النفاق واصلحوا
انفسهم بفضيلة الايمان واعتصموا بالله متوكلين عليه فى جميع امورهم و
اخلصوا دينهم لله غير ملتفتين الى غيره فاولئك يجمع المؤمنين لهم
فى الثبات والاعمال وسوف يؤتى الله المؤمنين اجرا عظيما وهم معهم
ومنهم فكونوا مشاركين فيه ويعلم من هذه الاية ان المفسد لا يصير مصلحا

الاربع شرائط التوبة والعمل الصالح والتوجه الى الله المشار اليه بقوله
واعتصموا والاعراض عما سواه المشار اليه بقوله واخلصوا فان الفاء
يستلزم اربعة امور الذنب العظيم وبازائه التوبة والعمل السيئ وبازائه
العمل الصالح والتوجه الى الخلق وبازائه التوجه الى الحق والاعراض
عن الحق وبازائه الاعراض عن الخلق ممتاز عن رذيلة اتصف بفضيلة
بين لن العذاب انما هو من لوازم افعالهم بقوله ما يفعل الله بعذابكم ان
لا يستجلب به نفعا ولا يستدفع به ضرا بل هو غني عن العالمين وقدم لن
شكرتم على وآمنتم لان كل احد يعرف بادنى تأمل ان عليه نعمة الحيوة
ونعمة الصحة وانما هي من منعم متفضل والايمان لا يتم الا بعد تأمل كثير وتدبر
تام ثم بين لن الشكر فضلة بقوله وكان الله شاكرا عليما وقد عرفت ان الشكر
عبارة عن اظهار نعمة وزيادة وينقسم الى عملي وهو صرف النعمة في رضى المنعم
ولفظي وهو الثناء على المنعم بذكر كمال النعمة واعلم ان شكر نعمة الله بكماله غير
مقدور للعبد لان نعمة الله لا تحصوها وكما لا مدخل في الحصر لا يمكن القيام
بمقابلته ولان الشكر ايضا نعمة منه ولا يمكن شكر نعمة المنعم بغير نعمته ولان
الله يعطي على الشكر بيانه لقوله لئن شكرتم لازيدنكم والشكر ان يبقى لا يكون
مقابلا للنعمة الباقية واللاحقة معا ولانه يعطي مع استغنائه وانت
تشكره مع افتقارك ومع ذلك اذا اظهر نعمته سمي شاكرا ولهذا قيل حمد
الشكر الغيبة عن شهود النعمة شهود المنعم واذا كان الشكر كمالا غير
مقدور للعبد فلا جرم كان الشاكر والمشكور هو الله فقط لانه يعطي
ومتى قال حجة الاسلام لو كان الذي اخذ فاثنى شكورا فالذي اعطى
واثنى اولى ان يكون شكورا فانه ولو كان الشكر في الاصل ثناء على المنعم
بازاء نعمة واصلة الى الشاكر وذلك في حق الله محال لكن بقي اصل الثناء وانه
واقع كما قال نعم العبد وقال فنعما هي ومن ههنا قيل الشكور هو الذي يقبل
القليل ويعطي الجزيل ثم نهى عن بعض مساوي الاخلاق بقوله لا يحب الله
الجهر بالسوء من القول ولا غير الجهر ايضا ولكن لما كان الكلام في ظلم الظالم
واظهاره

واظهاره جايز لقوله اذكروا الفاسق بما فيه كي يحذره الناس ولكن بغير
الجهر اولى والاكثر على ان قوله الا من ظلم استثناء متصل اى الا جهر من ظلم
ولو جعل منفصلا بمعنى لكن من ظلم فان الله يحب ليكون تسلية للمظلوم مشتركة
لترك الجهر بالسوء لكان اولى وقرئ الا من ظلم بفتح الظاء على الانقطاع
اى لكن الظالم يكتب الله يحبه فيجهر بالسوء حتى انه لا حاجة الى الجهر بقوله
وكان الله سميعا عليما ثم حث على بعض مكارم الاخلاق فقال ان تبدوا
خيرا او تخفوه وهو اشارة الى ايصال النفع او يعفو عن سوء وهو اشاره
الى دفع الضر وتاكيد للمنع عن الجهر بالسوء وجزاه محذوف وهو فيجيكم
الله خيرا وعفوا فان الله كان عفوا قديرا على العفو وايصال الخير
ثم امر بكمال الايمان بقوله ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون ان
يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون
ان يتخذوا بين ذلك سبيلا يجمع ان يكون هذه الاوصاف الاربعة لطائفة خاصة
ويجمع ان يكون كل ربع طوائف كان من الكفار من لا يؤمن اصلا بالله
ولا برسله كالدهرية ومنهم من يؤمن بالله ويكفر برسله كاليهود ومنهم
من يؤمن بالله ويبعض رسله ويكفر ببعض كاهل الكتاب ومنهم من لم
يتبع ملة مخصوصة بل يتخذ سبلا وطريقا خاصا كالمنافقين وجزاوه اولئك
هم الكافرون حقا هو مصدر مؤكد لغيره اى حق ذلك حقا ويجمع ان يكون
حالا مؤكدة وايراده بلفظة اولئك وتوسيط الفصل وتعريف الخبر وحقا
كل واحد منها تاكيد يعني لا شك في كمال كفرهم حيث كان الكفر محصورا
فيهم غير متجاوز عنهم اذ الفريق المستحق للعذاب لم تخل عنه هذه الاربع
ثم بين معنى قوله الشقي شقي في الازل بقوله واعتدنا للكافرين عذابا مهينا
يعني فرغنا من تسمية عذابه اذ فرغ ربكم من الخلق والرزق والاجل ثم مدح
المؤمنين بقوله والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين احد منهم اى بين احد
ومن آخر اولئك سوف نؤتيهم اجورهم وكان الله غفورا رحيما يعفو عنهم
ويرحم عليهم ثم ذكر مذمة اهل الكتاب فقال يسالك اهل الكتاب ان تنزل

عليهم كتابا من السماء كما سئل كعب بن الاشرف وفنحاص قالوا ان كنت نبيا
فأتنا بكتاب دفعة واحدة كما اتى به موسى فبين الله لنبيه ﷺ ان سؤالهم ليس للاسترشاد
بل للتعنت والعناد بقوله فقد سألوا موسى اكبر من ذلك فقالوا ارنا الله
جهرة فعوقبوا لان الجهر عبارة عن ظهور تام اما لحاسة السمع او لحاسة
البصر فاخذتهم الصاعقة كما يعرض للخفاش عند طلوع ابان يرى قرص
الشمس جهرة واخذهم الصاعقة بسبب ظلمهم لانهم طلبوا ما لا يمكن
لهم نيله فوضعوا الشيء غير موضعه ثم اتخذوا العجل من بعد ما
جاءتهم البينات هذا بيان كمال غباوتهم ونهاية شقاوتهم اذ بعد
حصول الحجج توجهوا الى العجل فاتخذوه الها ثم بين كمال عفوه وعلم
النبي لان العفو من سننه فقال فعفونا عن ذلك ولم نستأصلهم واتينا
موسى سلطانا مبينا حجة ظاهرة وهي الآيات التسع وقد مر تفسيره
ورفعنا فوقهم الطور لميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم
لا تعدوا في السبت واخذنا منهم ميثاقا غليظا ثم ذكر لن غوايتهم انما هي
بسبب نقضهم الميثاق بقوله فبما نقضهم ميثاقهم فما زايدة للتوكيد لمعنى ان شقاوتهم
نتيجة لاعمالهم من حيث التحقيق والباء متعلقة بقوله فلا يؤمنون في الكلام
اما تتعلق بمحذوف وهو فعلنا بهم ما فعلنا او بقوله حرمنا عليهم طيبات
وما ذكرناه اظهر واولى لان لا حاجة الى اضمار وتعلق الباء بمر بعيد مع انه جعل
سبب التحريم فيظلم من الذين وقال المحققون السيئة عقب السيئة جزاء
السيئة وكذى في الحسنة وعطف على نقضهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير
وقولهم قلوبنا غلف قيل هو جمع اغلف من قولهم سيف اغلف اى في غلاف وقيل
جمع غلاف اى قلوبنا اوعية للعلم بل طبع الله عليها بكفرهم وهو مثل ختم الله
الطبع اكد لان تلك الصور كانها صارت طبيعة فلا يؤمنون الا قليلا منهم
ثم عطف ايضا وبكفرهم وقولهم على مريم والكفر الاول لموسى وهذا بعيسى فيجوز
ان يعطف بعض الكفر على بعض ويجوز ان يكون قد عطف مجموع المعطوف على مجموع
المعطوف عليه كانه قال فبجمعهم بين الكفر بالآيات والنقض والقتل وقولهم قلوبنا غلف والكفر

بالزنا وبهتهم مريم لا يومنون وقولهم بهتانا عظيما ونسبتهما الى الزنا وعطف
ايضا وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله والحال انهم ما قتلوه وما
صلبوه ولكن شبه لهم يعني القى الله شبه عيسى على الذي دل عليه وقدر ولكن شبه
مسند الى الجار والمجرور كانه قيل ولكن وقع لهم الاشتباه ولن الذين اختلفوا
فيه اى في قتله بحيث لم يتيقنوا انهم ما قتلوه لفي شك منه اى من امر عيسى كما قيل الى وجه
وجه عيسى والجسد لبس جسد عيسى وعلى هذا والمختلفون هم النصارى واليهود
اما النصارى فانهم اتفقوا على ان اليهود قتلوه الا ان النسطورية زعموا ان
القتل انما وقع على ناسوته لا على لاهوته اى على جسده لا على روحه وزعمت اليعقوبية
انه وصل الى اللاهوت بالاحساس والشعور دون المباشرة وزعمت اليعقوبية
انه وصل الى المسيح الذي هو جوهر متولد من جوهرين ناسوتي ولاهوتي
واما اليهود فقد اختلفوا ان المقتول هل هو عيسى او صاحبهم كما قال بعضهم
ان كان هذا عيسى فاين صاحبنا وان كان صاحبنا فاين عيسى ثم نفى علمهم
بقوله ما لهم به من علم اى شيء من علم الا اتباع الظن الذي يتبعون امارة
وآثارا فان قلت كيف اجتمع الشك وهو تساوي الطرفين مع الظن وهو
ترجح طرف المظنون قلت تجمز لرؤية من ذاك القوم وهذا القوم او
تارة يكونون شاكين وتارة ظانين اخرج نفاة القياس به اذ العمل
بالقياس اتباع الظن اجيب بان الدليل القاطع لما دل على العمل بالقياس
كان الحكم المستفاد منه مقطوعا به مظنونا وما قتلوه يقينا اى قتلا
يقينا او متيقنين وهو تاكيد اى ما قتلوه حقا ويحتمل عدم يقين القتل
ونفى علمه واحتج المشبهة بقوله بل رفعه الله اليه اجيب بان معنى
الرفعة وكان الله عزيزا حكيما مما يرفع ويضع والعزيز جاء بمعنى الغالب
الذي لا يغلب وبمعنى الذي تعذر وجدانه عند الطلب وبمعنى الشديد
القوي وقال محجة الاسلام العزيز هو الذي يقل وجوده ويشتد الحاجة اليه
ويعسر الوصول اليه فالم يجتمع في هذه الامور الثلث لم يتم عزيزا وقد
العبد منه لن يحتاج اليه في امر الامور ولا التجاء الاخرة ولا يفعل

ع الطوارق ثم عظم شأن عيسى واهان اليهود بقوله ولن من اهل الكتاب
الا ليؤمنن به اى والله ما احد من اهل الكتاب الا ليؤمنن قبل موته بعيسى سوف اعرف
او احترق حين لا ينفعه ايمانه ويدل عليه قراءة ابى ليومنن به قبل موتهم بضم
النون وفيه تقبيح لشانهم وايعاد مهول يلزم لهم ولذلك اكد بقوله ويوم
القيمة يكون عليهم شهيدا يشهد على اليهود بانهم كذبوه وعلى النصارى بانهم
اخذوه ابن الله وقيل الضمير رجع الى عيسى اى قبل موت عيسى والمراد
من كان منهم فى زمان نزوله اذ روى انه ينزل اخر الزمان فيؤمن به جميع اهل
الكتاب حتى يصير الملة واحدة وهى ملة الاسلام ويهلك الله الدجال فى زمانه
وتصفو الارض حتى ترتع الاسود مع الابل والذئاب مع الغنم ويلعب الصبيان
بالحيات ويلبث فى الارض اربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفنونه
وقيل الضمير رجع الى الله وقيل الى محمد واعلم ان القوى النفسانية الدراكة
يعرفون قبل مفارقة الروح الجسد ان الروح لطيف ربانى غير جسم ولا
جسمانى بل نور من الله به كان يضئ الجسد ويدبره ويتحرك ويقبل مواهب الله و
عطاياه ثم ذكر لليهود بعض القبايح الاخرى بقوله فبظلم من الذين هادوا حرمنا
عليهم طيبات احلت لهم وهى ما فى قوله وعلى الذين حرمنا كل ذى ظفر و
بصدهم عن سبيل الله ناسا كثيرا او صدا كثيرا وبسبب اخذهم الربوا وقد
نهوا عنه وبسبب اكلهم اموال الناس بالباطل العدوان اما تعلق بالمال او
بغيره والثانى اما فى امور الدنيا واشار اليه بقوله فبظلم واما فى امور
الاخرة واشار اليه وبصدهم والاول اما بعوض وفايدة ولشار اليه
بقوله واخذهم الربوا اولا بعوض واشار اليه بقوله واكلهم والا
العدوان على من العدو ولزحصول طيب العيش اما فى الدنيا فنفى عنهم بقوله
حرمنا عليهم طيبات او فى العقبى ونفى عنهم بقوله واعتدنا للكافرين منهم
عذابا اليما لعلم لزوم خامة العدوان راجعة الى المتعدى ولا يحصل له
الا خلاف المتوقع ثم ذكر لزجميعهم ليسوا سواء بل منهم من رجع الباطل
بقوله لكن الراسخون فى العلم منهم كعبد الله بن سلام والمؤمنون منهم كانوا
راسخين فى العلم اولا يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك والمقيمين الصلوة

نصب على المدح وقال الكسائى المدح انما يكون بعد تمام الكلام فيكون عطفا
على ما الى يومنون بما انزل اليك وبالمقيمين الصلوة وقد يقدره لكن الراسخون
فى العلم منهم ومن المقيمين اى وبما انزل اليك والى المقيمين فى مصحف ابن مسعود
والمقيمون وروى عن عائشة ان الكاتب غلط وسيغ ان يكتب بالواو وكذى فى الدر
هاد واو الصابئون وان هذا لساحران وعن عثمان انه قال ان فى المصحف لحنا
وستقيمه العرب لحنا وستقنمه العرب بالسنتها لكن دعوه فانه لا يحل
حراما ولا يحرم حلالا وهذه الرواية غير معتبرة فان الصحابة كانوا اعلم
شانا من ان يتركوا فى كتاب الله شيئا موجبا للطعن ليبتدعها غيرهم
والمؤتون الزكوة عطف على المومنون بالله واليوم الاخر كرر الموصوف
لان الاول مطلق والثانى مقيد اولئك سنوتيهم وقرى بالياء للغائب اجرا عظيما
ثم ذكر ما يلزم قبول نبوة نبينا وهو قياس احواله بالنسبة الى احوال غيره
من الانبياء فقال انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح وقدم ذكر نوح لكونه
اول نبى شرع الاحكام ثم خص بعض الانبياء بالذكر تفضيلا لهم على غيرهم
والنبيين من بعده واوحينا الى ابرهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط
هم اولاد يعقوب اثنا عشر رجلا والاسباط فى بنى اسحق كالقبائل فى بنى
اسمعيل وعيسى وايوب ويونس وهرون وسليمن واتينا داود زبورا
وقرى بضم الزاى جمع زبر وهو الكتاب وقصب ورسلا اى اوحينا فسرهم قد قصصناهم
عليك او نضمر بعضهم ورسلنا رسلا وقيل بنزع الخافض اى وكما اوحينا الى رسل
كانوا من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما وقرى نصب الله
وكلم الله البتر عند المعتزلة بان خلق الكلام فى جسم خارجى يسمعه البتر وعند
الاشعرية بان يخلق كلاما فى القوة السامعة والمفكرة وعند الحكماء بان تتصل
النفس بالعقل الفعال فتعقل منه امورا ثم تركب القوة المتخيلة صورة
مناسبة لها تنحدر تلك الصور الى الحس المشترك فصارت محسوسة اما
صوتا او سماع وكلام او غيرها وعند اهل العيان بان لا موثر الا الله
فلا يكون بالحقيقة متكلم غيره ثم ذكر فائدة الرسل بقوله رسلا مبشرين

بالثواب ومنذرين بالعقاب لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل احتجت
الاشعريه بها على ان وجوب معرفة الله لا تثبت الا بالسمع لانه يدل على ان للناس
حجة في ترك الطاعة لولاهم كما قال وما كنا معذبين حتى نبعث واحتج المعتزله
بها على ان العبد قد يحتج على الله اجاب الاشعريه بان المراد لئلا يكون لهم شبه
حجة وهكذا من لم يطاله العقل فله حجة في ترك الطاعه وكان الله عزيزا
حكيما ثم بين ان علمه تعالى كاف بصدق النبي فقال لكن الله يشهد بما انزل اليك
قرئ بتشديد نون لكن انزله بعلمه بكونه مستحقا للنبوة او هو متضمن لعلمه
لانه لا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين والملايكه ايضا يشهدون له وكفى بالله
شهيدا الحاجه الى شهاده الملايكه ايضا والاستدراك عن جمله محذوفه وهو انه
لما نزلت انا اوحينا اليك قال اليهود ما نشهد لك بهذا فنزل لكن الله يشهد ثم
ذكر بعض قبائحهم بقوله ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا
قلما يقرنون الكفر بالصد كان الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم
طريقا الى مقصد الا طريق جهنم خالدين فيها ابدا في الايه الاولى بين اجتماع
الضلال والاضلال فيهم وههنا ذكر لفظة الظلم وهو اعم منهما ثم بين
سهوله جزائهم بقوله وكان ذلك على الله يسيرا فان قلت كيف يكون قول المدعي
الله يشهد دعوى حجة على الخصم وهو منكر وينكر ما ادعاه قلت هذا عند
من عرف انه رسول مقبول لانه معترف بانه مخبر صادق وعند المنكرين يكون
من اقسام نفث الكلام على محض الظاهر كانه لا التفات الى المنكرين
ولا عبائهم كما يقال الله يعلم ان الامر كذلك فلو لم تعرفوا انتم فلا باس وهذا
وارد ايضا في شهد الله انه لا اله الا هو وامثاله ثم دعاهم الى الايمان بقوله يا ايها
الناس قد جاءكم الرسول بالحق بحجته التي يحق معناه جامع للزلز والصدق
وجاء بالاسحاق والصواب فآمنوا خيرا لكم انتصابه بمضمر كامر في انتهوا خيرا لكم اي
ايتوا خيرا او يكن خيرا ولن يكفروا فان لله ما في السموات والارض وكان الله عليما
ثم منعهم عن الغلو في دينهم بقوله يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم اي لا تفرطوا
في اطراء المسيح ايها النصارى ولا في تهجينه ايها اليهود اذ كل اطراء قصد به
ذميم

ذميم ولا تقولوا على الله الا الحق فلا تقولوا ان المسيح هو ابن وكذلك غير
والملائكة بنا نه انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته القيها الى مريم
قبل انا سمى كلمة لكونه موجدًا بكلمة كن كقوله ان مثل عيسى عند الله او
لهدى الناس به كاهدائهم بكلمة الله اولانه كلم في المهد ومن المعلوم انه
ليس من جملة البشرية بل من جملة القوة القدسية الالهية فكان بعضه كلمة الله
وسمى هو كلمة الله وموسى كليم الله ونبينا كلام الله حيث قال ذكر ارسوله
وفي الحقيقة ان وجود الانسان وحقيقته وجوده العلمي فلولا علمه بذاته
لذاته لم يكن انسانا وحقيقة وجوده العلمي هو العقل كما ان حقيقة قواه هي هو
وهذا العقل لا ينقسم في الاشخاص ولا حال في جسم ولا ذو كم ولا مدبر للجسم بذاته
بل هو نور قائم بنفسه الانوار مبدعه القيوم عز اسمه فحيث تلألأ واشرق
اعطى ضوءا منورا فيصير ملكا وقد يكون مدركا كان استعد له ولما بين ان
حقيقة الانسان حقيقة علمية والعلم باعتبار يصير كلمة تارة وذكرا تارة
فلا حاجة الى تأويل ولكونه نورا قائما بنفسه قال وروح منه اذ لو لم يكن
منه لما كان حيا ملكا عالما قادرا ناطقا فان قيل فعلى ما قلتم لم الا حصار
وان الترجيح ملك نور الشمس قد يقع في جرم صقيل صاف فيكسبه اشد
اضاءة مما يقع في ضده ولهذا قال خلقكم من نفس واحدة ولكمال نورانيته
يجوز ان ينسب هو ظ صفة اليه دون غيره كما قال رب العرش ولو كان
رب غيره وبيت الله وناقة الله ثم قال لما كان الامر كذلك فآمنوا بالله
ورسله ولا تقولوا ثلثة فانه ليس في الوجود الحقيقي الا الله وحده ولا تقولوا
خبر مبتدا محذوف اى لا تقولوا الهنا ثلثة كما قال أأنت قلت للناس اتخذوني
وامي الهين ولا تقولوا الاقانيم ثلثة اقنوم الاب وهو الذات واقنوم الابن
وهو العلم واقنوم روح القدس وهو الحيوة واعلم ان النصارى مختلفون
فيه فانهم ولن يبلغوا اثنى وسبعين فرقة الا ان فرقتهم الكبار تلك الملكانية والنسطورية
والمعقوبية فالملكانية قالوا ان الله اقانيم ثلثة اى صفات ثلث الوجود والحيوة
والعلم وعبروا عن العلم بالكلمة وقالوا ان الكلمة اتحدت بجسد عيسى وتلألأت ناسوتية

مازجة الماء اللبن فالمسيح ناسوت كلي قديم ازلي والصلب وقع على اللاهوت والناسوت
معا واطلقوا له لفظة الابن لما وجدوا في الانجيل انك انت الابن الوحيد وقال المسيح
احبوني واحسنوا الي وصلوا علي لكي تكونوا ابنا ابيكم الذي في السماء وتكونوا تامين كما ان
اباكم تام وقال حين الصلب اذهب الى ابيكم وهذا مجاز كما يقال ابنا السبيل واما النسطورية
قالوا ان الله واخذوا قائم ثم لبس زايده على الزان والاهي هو واتحد الكلمة بجسد عيسى
كاشراق الشمس في كوة او على بلور وزعموا ان الابن متولد من الاب والحدوث راجع الى الجسد
ولم يبطل الاتحاد قدم القديم ولا حدوث المحدث ولكنهما صارا مسيحا واحدا والفعل
على ناسوته ومنهم من قال انه عبد مخلوق شرفه الله وكرمه فسماه ابنا على التبني كما على
الولاية واذا اجتهد الرجل في الزكية صفى جوهره حتى يرى الله جهرة فلا يخفى عليه
شئ في الارض ولا في السما ويعلم الغيب واما المعقوبية قالوا بالاقانيم الثلثة الا انهم قالوا
بقلب الكلمة لحما ودما صار الاله هو المسيح وفيهم قال لقد كفر الذين قالوا ان الله
هو المسيح ومنهم من قال ظهرت اللاهوت بالناسوت ظهور ملك بصورة انسان نحو
فتمثل لها بشرا واكثرهم على ان المسيح جوهر واحد من جوهر الاله القديم وجوهر
الانسان المحدث وهو انسان كله واله كله ومن عرف ما ذكرناه في آل عمران من
تطبيق الاقانيم بالنفس عمل عليه تطبيقها ههنا ثم امر بالرجوع عن معتقدهم بقوله
انتهوا ايكن خيرا لكم وانتهاء خيرا لكم وانتهوا خير لكم انما الله اله واحد من حيث الوجوه سبحانه
ان يكون له ولد فان الولد لبقا النوع والمعاونة وهو القيوم الباقي الذي له ما في السموات وما
ولا احتياج له الى وزير ووكيل بل وكفى بالله وكيلا توكل عليه في كل الامور ثم لو انهم
تتنكفوا ان يكون المسيح عبدا لربا لن يستنكف المسيح ان يكون عبدا لله
بل عبوديته غاية مباهاة المقربين ونهاية مفاخرة الاكرمين كما قال لن يستنكف
عبدا ولكفى عز ان يكون لي ربا ومن ان يكون لصولن لا يكون متابعا مسخ المضيئة يصنعه
يقال نكفت من كذا اي انفت من نكفت الدمع اذا نحيته عن الخد بالاصبع وكما لا
يستنكف المسيح لا يستنكف غيره ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عباد الله فحذف ايجازا
او التقدير ولا كل واحد من الملائكة واحتج بها العالمي بفضيل الملائكة على الناس
هذا المستكفين بقوله ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم بضم الشين وكسرها
وبالنون

وابليس اليه جميعا وجزآئم لم يضمنه فسيحشرهم اى فيندم على ترك الحشر عند جزآ
اعمالهم ثم ذكر جزآء من يخالفهم واكد بيان جزائهم بقوله فاما الذين آمنوا وعملوا
الصالحات فيوفيهم اجورهم ويزيدهم اجرا من فضله واما الذين استنكفوا
واستكبروا عن عبادته فيعذبهم عذابا اليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا
ولا نصيرا لهم ولعنهم ولما كان الاستنكاف من عبادته والتوجه الى غيره لحصول
ثواب نفاه بقوله فيعذبهم او للنجاه والنصرة نفاه بقوله ولا يجدون ثم ذكر ما يدل
على الاستبعاد من الاستنكاف بقوله يا ايها الناس قد جاءكم برهان اى محمد والقرآن
وانزلنا اليكم نورا مبينا اى العقل او الشرع ثم ذكر جزآء المؤمنين خاصا كما ذكر
جزاء الكافرين في الآية المتقدمة خاصا فقال فاما الذين آمنوا بالله واعتصموا به
فسيدخلهم في رحمة منه هي ما مر الشرع وفضل هو مقتضيات العقل ويهديهم اليه
صراطا مستقيما هو مقتضيات العلم اللدني او الاول الشريعة والثاني الطريقة
والثالث الحقيقة فان قيل كيف فسر البرهان بمحمد والبرهان هو حجة قاطعة
من قولهم ره وهبر اذا قطع والحجة لا تكون بنفس شخص اقول كما انه جعل نفس الذكر
وعيسى عين الكلمة وابن نوح عمل غير صالح اذ الشخص اذا بلغ من خاصية غايتها
يسمى باسمها ولا شك في ان محمدا صار غاية في الحجة والدلالة كما قال من رآني فقد
ما زاغ البصر وما طغى من آيات ربه واني اراكم من خلفي كما اراكم من امامي ومن جملة
انفه اني لاجد نفس الرحمن ومن جملة لسانه ما ينطق عن الهوى ومن جملة بيانه
اوتيت جوامع الكلم ومن جملة شرفه كنت نبيا وآدم بين الماء والطين ومن جملة سلطنته
آدم ومن دونه تحت لوائي ومن جملة قلبه ينام عيناه ولا ينام قلبه ومن جملة علمه
وعلمك ما لم تكن تعلم ومن جملة صدره الم نشرح لك صدرك وكان يصلي وبصلاته
ازيركان زير الرجل ومن معالي همته كان يعطي عطآء من لا يخشى الفقر ومن اصابعه
ينبوع الماء حتى روى خلق كثير ومن نصاقه انه بصق يوم الخندق في العين البئر
فبورك فيها كبئر او من جملة يده وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى فوق ايديهم ومن كليته
وجوده سبحان الذي اسرى فجعل تسعة برهانا والقرآن نورا واتبع ذكر الحشر
والجزاء مسلة الميراث المناسبة بين الموت والحشر فقال يستفتونك قل الله يفتيكم

ليس مع

جابر بن عبد الله قال ان لي اخت لم آخذ من ميراثها الا لم مات وقبل كان مريضا فقال
اني كلاله فكيف اصنع في مالي فنزلت ان امرؤ هلك ليس له ولد وهلك صفة امرولها
اخت فلها نصف ما ترك ولم يكن له ولد فان كان ذكرا اسقطها ولم يكن بنتا او
بنت ابن تعصبها وهو يرجع الى اخواتها ان لم يكن لها ولد ولم يكن لها
ولد فان كان ذكرا يسقطه والا فما بقي من فرضها كي له ولم يكن نساء الى فان كان
من ورث كلاله اكثر من اثنين فصاعدا فلهما الثلثان مما ترك فانه ولم يتقدم ذكر
اختين ولكل طا ولكل المعنى بعضي ذكرهما فيجوز اضمارهما وكذى في ولم يكن اوا
اخوة رجالا ونساء كما قيل من جانب امه فللذكر مثل حظ الانثيين ولما لم يفسر
الكلاله في اول السورة اقتصرنا هيهنا بين الله لكم ان تضلوا قيل ان لا تضلوا
او كراهة ان تضلوا او لئلا تضلوا ولو وضع ان وما بعده لمفعول المصدر ليصير
تقديره بين الله لكم ضلالكم ليحترزوا عنه لما كان بعيدا فمن عرفه الله ضلاله
يلزمه ان يعرف ضلاله وهنا ابلغ من تلك التقديرات اذ في معرفة الشر معرفة الخير
بعكس العكس وكما قيل عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه والله بكل شيء عليم والعليم
الكامل يجب ان يعلم غيره روي ان آخر سورة نزلت كاملة سورة براءة وقيل اذا
جاء نصر الله وآخرانه نزلت هذه الآية وقيل واتقوا يوما ترجعون فيه سورة المايدة
سورة المايدة مائة وثلث وعشرون آية مدنية

بسم الله الرحمن الرحيم يا ايها الذين امنوا اوفوا

بالعقود هذه هي الخامسة من السور وكانت فاتحة الاولى في التحميد والثانية
في بيان الكتاب وفائدته واصول ما تبتنى عليها والثالثة في التحميد والوحدانية والرابعة
في الدعوة العامة حيث قال يا ايها الناس وهذه في دعوة الخاصة دعوة المؤمنين
فلهذا طلب منهم الوفا بالعقود والعقد في الاصل وصل الشيء بالشيء وصلا محكما ثم
في الاجسام نحو عقد الحبل والبناء استعمل للمعاني نحو عقد البيع والعهد وهذا
هو المراد ولان الايمان يستلزم اخلاقا واقوالا وافعالا حسنة تفصل عند فكانها
متواصلة وصلا محكما فسميت عقودا فكانه قال اوفوا الاشيا المتصلة بالايمان
بيان اللازمة له قال ابو حنيفة من نذر صوم يوم العيد ذبح الولد فعليه الصوم و
وقال

وقال الشافعي انه معصيه وقال النبي لا نذر في معصيه انه قال ابو حنيفه خيار المجلس
غير ثابت لقوله او يقول احدهما لصاحبه اختر وقال الشافعي ثابت لقوله المتبايعان بالخيار مالم يتفرقا قال
ابو حنيفه الجمع بين الطلقات حرام لانه نقض الوفا ترك العمل به في طلقه واحده
اجماعا فيجب فيما عداها وقال الشافعي لو كان حراما لما كان نافذا ولما امر
بوجوب الوفا بجميع التكاليف جملا شرع في بعضها مفصلا فقال احلت لكم وكذا في
بلا عقل يميزه من اسبابهم الامر اذا اشكل وباب فيهم مسدود طريقه لكن خص
في العرف بما عدا السباع من الحيوان عن الناطق واضافتها الى الانعام لمعنى
من اي البهيمه من الانعام نحو خاتم فضه لزج من العموم الى الخصوص
والانعام يقال للابل خاصه لكن ضم اليه البقر والغنم ولهذا لا يقال للبقر و
الغنم انعام حتى تكون في جملتها الابل ثم خصصها بقوله الا ما اي الا الذي
تتلى عليكم بانه حرام وهو مضمون قوله حرمت عليكم الميته وكذا في سايير
الآيات وبقوله غير محلي الصيد اي احلت لكم المذكورات غير محلين الصيد
فغير حال عن ضمير لكم وانتم حرم عن محلي الصيد اي انتم في الاحرام او في
الحرم فان احرم كما يدل على انه دخل في الاحرام يدل على دخل في الحرم و
يقال رجل حرم ومحرم ورجال حرم محرمون كجنب للواحد والجمع ظاهر
الآيه يقتضي تحريم صيد البر والبحر الا ان احل لكم صيد البحر خصص لان الله
يحكم ما يريد جواب لسوال لتعلله وهذا مذهب الاشعري ان نقول على احسن
التعليل العبوديه والربوبيه لرعاية المصالح واعلم ان العقود اما عقلي
واما شرعي وجب الوفا بهما واما الرامي وينقسم الى واجب ومندوب
وهما داخلان في عموم الآيه والى مباح كمن نذر ان ياكل طعاما معينا
والاعتدادي والى حرام كمن نذر قتل معصوم والى مكروه ولحسن عنه
كما قال اذا حلف احدكم على شي فراى غيره خيرا منه فليات بالذي هو خير
وليكفر عن يمينه ثم بين بعض المحرمات قوله ايها الذين امنوا لا تحلوا شعاير الله
جمع شعيره وهو اسم ما جعل شعارا وعلما للنسك من مواقف الحج والعلامات
الاخر التي هي للحاج وكل شي جعل له علامه جاز ان يسمى شعيرة وقال الحسن

شعائر الله دين الله وشرايعه واضاوله لا تحلوا الشهر الحرام بان تقاتلوا فيه
اما المراد ما في قوله اربعة حرم وهو رجب وذوالقعده وذوالحجه ومحرم
لان اسم الجنس يجوز اطلاقه على الجمع او المراد رجب لانه اكملها واضاوله لا تحلوا
الهدى وهو ما اهدى الى بيت الله من ناقة او بقرة او شاه جمع هدية بسكون الدال
ولا تحلوا القلايد ايضا جمع القلاده اى لا تحلوا قلائد الهدى فضلا لم تحلوا
نفسها ولا آمين لى ولا تحلوا قاصدين البيت الحرام في حاله كونهم يبتغون
فضلا من ربهم ثوابا او ربح تجارة ورضوانا رضاء الله وربح الاخره
ولا الشهر الحرام منسوخ بما قتلوا المشركين ولا امين ملا تقربوا المسجد
الحرام وقيل لا نسخ قال ابو مسلم المراد به الكفار الذين كانوا في عهد النبى
فلما نزلت براءة من الله زال العهد ولزم من قضى قوله بعد عامهم هذا ثم
حظر الصيد في غير الاحرام بقوله واذا حللتم فاصطادوا امر للاباحه
ولا يجرمنكم اى لا يحملنكم شنآن قوم لاجل ان صدوكم عن المسجد الحرام على ان
تعتدوا على الآخرين وقرى ان صدوكم بان الشرطيه والجزم في الاصل قطع
الثم عن الشجر واستعير ذلك لكل اكتساب مكروه والشنآن بحريك
النون البغض وبتسكينها البغض وقرى بالتسكين ثم امرهم بالاخذ في
بقوله وتعاونوا على البر وهو الايمان بالخير والتقوى وهو الاجتناب
عن الشر ونهى عن المساوى بقوله ولا تعاونوا على الاثم وهو الجريمة
التى بين العبد وبين الله والعدوان وهو الجريمة المتعدية الى الغير
ثم اكد ذلك بقوله واتقوا الله في ترك الاوامر وارتكاب النواهى
ان الله شديد العقاب لمن ترتكب نهيه ولا يقبل امره ثم فصل
بعض المحرمات بقوله حرمت عليكم الميتة اذ فيها مضرة من جمله مرضه
وزوال حرارته الغريزية وفساد دمه المحتقن المنحبس والدم لاختلاط
لاختلاط سائر الاخلاط المضرة التى من شانها ان تنفرغ به ولحم
الخنزير لانه جعل خلق مغتذيه كخلقه وهو مطبوع على الحرص بالقاذورات
والبلاد

والبلاذ وما اهل به لغير الله لانه مقرون بالشرك فيحرمت الاعراض عن الله
والخنقة كانوا يخنقون الشاة حتى تموت وهي كالميتة وكذى
والموقوذة وهي المضروبة الى ان ماتت وكذى المتردية وهي التي سقطت
من جبل او الى بئر مثلا فماتت من وقذها اذا اثخنها ضربا وكذى
النطيحة وهي التي نطحتها اخرى الى ان ماتت وكذى ما اكل السبع
بعضه الا ما ذكيتم ادركتم ذكاته وذلك مثل شده حركه وانفجار
دم والسبع مالذ ناب يعدو على الصيد لانه اذا اكل السبع بعضه
بحيث قد مات لا بد ان ينبث في بدنه بعض من لعاب السبع و
نفسه ان لم يحكمه حكم الميتة وكذى حرم وما ذبح على النصب
وهو حجارة يعبدونها ويذبح عليها ويتقربون به اليها وحكمه
حكم ما اهل به لغير الله وروى السبع والنصب بسكون
الباء والصاد وروى والمنطوحة واكيل السبع ولن يستقسموا الى و
حرم الاستقسام بالازلام الى طلب معرفة قسمه له قيام يقسم له
بالقداح وهي مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الاخر نهاني
ربي والثالث غفل فاذا اراد احدهم امرا كسفر او نكاح ضربوا
بها فان خرج الامر شرعوا فيه وان خرج النهي امسكوا وان خرج
الغفل اجالوها ثانيا وقيل الازلام حصى بيض كانوا يضربون بها وانما حرم
لانه طلب معرفة الغيب ولا يعلمه الا الله ولانهم يعتمدون عليه وليس شيء
وقولهم امرني ربي ونهاني افتراء على الله وانه اعدل من النجوم والكهانة
لانه ليس مبنيا على اصل وقيل هي الشطرنج وقيل سهام الخزور وهي
عشرة ذلكم فسق اشاره الى الاستقسام او الى ارتكاب محرم منها
اليوم يئس الذين كفروا من دينكم اي من ان يغلبوا على دينكم او من ان يتبعوا
دينهم فتحللوا هذه المحرمات واما يئسوا ان لن يغلبوا فلا تخشوهم بعد
ظهور الدين وذوال الخوف واخشوني واخلصوا الى الخشية وبحذر ان
يريد اليوم على الوقت كما قال انا بالامس كنت شابا والوم انا شيخ

استظهر
السيد في تحريم ذلك

صاحب الاستقسام الا
بالازلام

ولن يريد اليوم الذى نزلت هذه الآية فيه وكان يوم الجمعة يوم عرفة بعد العصر في
حجة الوداع ثم ذكر بيان ما سهم بقوله اليوم اكملت لكم دينكم وهو لشاره الى الكمال
في الدين واتممت عليكم نعمتى لشارة الى الكمال في الدنيا ورضيت لكم الاسلام دينا
لشاره الفوز في العقبى او الاول شريعته والثانى طريقه والثالث حقيقه
وليس اليوم اكملت دلالة على ان قبله كان ناقصا بل مرتبة النبى وظهور دينه كان يتزايد
يوما بعد يوم فاذا انتهى الى ذلك الوقت صار في غاية الكمال وقال القفال انه
كان كاملا في كل وقت بحسب ذلك الوقت لكن قد ينقض وقت بعده امر آخر.
ولهذا كان ينسخ بعض الاحكام وفى ذكر اليوم صار بحيث لا يلحق نسخ حكم
اذ التجاوز عن الكمال نقص فبقى ذلك الكمال الى يوم القيمة بحيث لا يحتاج
الى نسخ ولهذا لم يبق بعده الا احدا وثمانين يوما ولم يحصل نسخ وكان ذلك اخبارا
عن الغيب معجزا ولما نزل فرحت الصحابة جميعا الا الصديق فانه بكى وقال
يدل على قرب الوفاة احتج بها نفاة القياس على جميع الاحكام كانت منسوخة فلم يبق
الا قياس حرام بعضها منصوص عليه وبعضها بكن استنباطه منه بواسطة القياس
واكملت يدل على ان الدين مخلوق لله كما ان كماله كذلك والمعتزلة يحملونه على اكمال
الدين وانه عدول ثم رخص تناول المحرم بقوله فمن اضطر في مخمصة مجاعة
تعرف خمص البطن وهو ضمره ومنه اخمص القدم غير متجانف لاثم اى في حاله
كونه غير مائل الى اثم بغفر الله له فان الله غفور رحيم فكون في اضطر متصلا بذكر
المحرمات وذلك فسى اعتراض مؤكد للتحريم وكذى ما بعده لما بين المحرمات شرع في ذكر
غيرها بقوله يسئلونك ماذا احل لهم اى من المطاعم انما اورد لهم بلفظ الغيبة
بيانا لكيفية الواقعة ولو كان حكاية لكلامهم لقال احل لنا والسؤال
يتضمن معنى القول فلذلك قال قل احل لكم الطيبات هى ما لذت بحيث
كانت العرب تحرم لذيذا غير خبيثة كالبحيرة والوصيلة والسائبة
والحام بشبهات ضعيفة مع اعترافهم بانها لذيذة غير خبيثة فذكر
ان كل ما يستلذه الطبع فهو

فهو حلال والعبرة في الاصطياد بحال المرة والاطلاق الحل ملكون لحم الحل
ومتروك التسمية مستلذاً مستطاباً فهو حلال خلافاً لابي حنيفة قيل الطيب ما لا ينقطع
طريق الوصول الى الله او لا يدعى الى التوجه الى الغير فان الشرك خبيث اذ المشركون
نجس وما علمتم عطف على الطيبات اى احل لكم صيد ما علمتم من الجوارح فحذف
المضاف او ما شرطيه حمايه فكلوا مما امسكن وابحار الجوارح الكواسب من البهائم
والطير كالفهد والعقاب من جرح اذا اكتسب اولانها تجرح الصيد والكلب
معلم الجوارح ومعلمها واشتق من الكلب لان تاديب الكلب غالب ونظر عبد الله
بن عمر الى ظاهره فقال صيد غير الكلب حرام ويقتل كل سبع يسمى كلبا لقوله اللهم سلط
عليه كلبا من كلابك فاكله الاسد وفائدة معلمين ما يراد ما علمتم هو ان المعلم المعتبر
من يكون عالما بتعليمه بحيث اذا دعى تاديبه فرجت عالم لا يكون له اهلية التعليم ولا ان
المعلم المعتبر انما يكون من اعلم موهوب من الله مع علم المكتب قال تعلمونهن
مما علمكم الله وتعليمه بان يزجر بالزجر ويسترسل بالارسال ولا ياكل منه مرارا وعن ابي
حنيفة مرتان وعن الحسن مرة فان اكل منه فيكون حراما على اصح القولين لان خوف
حرمة ما اكل السبع وخلاف قوله فكلوا مما امسكن عليكم وقول العلماء من شرط
ان اكل منه فلا ياكل اما امسك على نفسه ويدل بجواز اكله من المعلم من شرط
توكل الاكل في سباع البهائم دون الطيور لان البهائم دون الطيور ولان البهائم
تؤدب بالضرب دون الطيور وقتلها وموته بغم وانصدام ما رضي في حكم
الامساك واذكروا اسم الله عليه اى على الصيد اذا ادركتم ذكوته او على اكله او
على ارساله انه قد تقدم ذكر كل منها من حيث المعنى واتقوا الله فلا تخالفوه اما
امر بان الله سريع الحساب اذ صفات الشخص عنده كصورته عندنا
وصورته طاهرة بالنسبة الينا مذكر كله سريعا فكل صفاته بالنسبة اليه وقيل
ان الله حاسب العبد على عمله قبل ان يفرغ منه ويجازيه في الحال بل قد فرغ
من الحساب بالجزاء قد يكنى بالجزاء الكامل فعل ذلك الفعل ولهذا قيل الحمد لله

باحسانه قال المسي يكفيه اساءته ثم بين تمام النعمه والكمال بقوله اليوم احل لكم الطيبات
والطيب بالحصفه ما لا يكون مشوبا بخط نفس ولا يحق خلق وطعام الذين اوتوا
الكتاب حل لكم قيل المراد بطعامهم ذبائحهم وقيل جميع المطعومات وعند الشافعي
انه حلال ذبائح مزنا بحي كما قال المحصنات من المومنات والمحصنات من الذين
اوتوا الكتاب من قبلكم من تهودا وتنصر بعد نزول القرآن لا حل نكاحها والاصح
عند السنعوبه ان هذا الحكم مخصوص بالاسرائيليه وغيرها انما الحل نكاح من لم تمن
اول آبائها قبل التحريف ومن بعث عيسى والحصيص عند ابي حنيفه واما الصابيه
والسامريه فان خالفت في الاصول فلا يجوز والا يجوز واما المجوس فقد سنت
بهم سنه اهل الكتاب في اخذ الجزيه منهم دون النكاح واكل ذبيحتهم ولان
المحصنات تتناول بالحرائر والعفائف لا يجوز نكاح اماء الكتابيه وعند ابي حنيفه
يجوز وانما حل اذا اسلمن اجورهن في حالة كونكم محصنين غير مسافحين ولا متخذي
اخدان يعني لا جورهن ولم تكونوا بشرائط الاحصان كما امر في النكاح لم يكن حلالا
ثم زجر عن رفض التكاليف المذكوره لقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله و
قال العمل بالايمان لمقتضى اهل الكتاب كيف ما كان واحتج اهل الاجماع
بها على ان عقاب الكفر يزيل ثواب الايمان وقال مخالفوهم انما ضاع عمله
لاعتقاده ان ايمانه كان باطلا فكذا ما يترتب عليه وان اشتبهت الافاق بالانفس
فاعلم ان لكل عقود عقليه فالوفاء بها ما عهد به ومن جملتها تسخير القوة الشهويه
التي كالبهيمه الا اذا اطمانت النفس فلا حاجة في ذبحها وكذي الحل اقتناص للمنافع
الدينيه اذا كف النفس الطاعه محرما عن المتعات ولا حل اظهار معارف
الله التي هي شعائره ولا حل تصيح الشهر الحرام الذي هو زمان لا يسع فيه ملك
ولا نبي مرسل بالهداه كالهدي والمقلدين للهداه والدين كالهدي يطلبون الهدايه
كالآمين والنزول الى عالم المعاش كالمحلل وتحصيل مصالح كالاصطياد و
النفس الاماره كالصيد عن التقرب الى الله الذي كالمسجد الحرام وقهرها

دفعه

دفعه لانه درج كالاعداء والدنيا كالميتة اذ الدنيا جيفة ومال الغير كالدم
اذ حرمة مال المسلم كحرمة دمه واكل الكبير كلحم الخنزير لانها البلادة والحرص
وسنتي المشرك اهل به لغير الله وما كول السبع كالحظ واللذات الروحانية كالطيبات
والقوة الغضبية كالكلب وتسخيرها كالتعليم وانما يجوز التمتع بعضاها اذا كان
ما يتعلق به ويحفظ مؤديا الى الكمال وحصول الملكات بصدور الارادات
والحركات مؤدية الى سرعة الحساب فاذا بلغت النفس الى الكمال الحقيقي
حلت لها جميع الطيبات بل هي تصير متصرفة في الاحوال والاوقات ومعارف
المشاعر كطعام الذين اوتوا الكتاب ومعارف العقول الروحانية كطعام
المؤمنين وعند الوصول يحل لها العفو بالآخرة والسوانح القدسية الروحانية
كالمحصنات من المؤمنات والجسمانية كالمحصنات من الذين اوتوا الكتاب
ومن لم يكن غرضه التوجه بالكلية الى قدس الجبروت فعد حبط عمله وهو
في الآخرة من الخاسرين ولما كانت العقود متعلقة اما بامر الدنيا واما
بامر الآخرة والاول اصل الطعام لبقاء الشخص ثم النكاح لبقاء النوع
قدم ذكر الطعام ثم ذكر النكاح والثاني اصل الصلوة لانها هي سائر العبادات
ومن شرايطها اللازمة الوضوء فبدأ بذكره وقال يا ايها الذين آمنوا اذا
قمتم الى الصلوة اي اذا اردتم الاشتغال بها كما يقال فلان يقوم بهذا
الامر وانه من باب المجاز لانه اطلق المسبب واراد السبب كما في قولك
واذا قرأت القرآن وعدل بان عبر عن الفعل المبتدأ بلفظ جزائيه
قيل الوضوء ليس تكليفا مستقلا لانه جعل الصلوة شرطا وطاهرا وقيل بل مستقل
لقوله ثم لتسئلن يومئذ عن النظافة وعند داود يجب الوضوء لكل صلوة بظاهر
الآية ولا يعتبر التراة الثلاثة وهي اذا قمتم الى الصلوة وانتم محدثون
والاخبار الواحد وهو ان النبي كان يتوضأ لكل صلوة الا يوم الفتح فانه
صلى الصلوات الخمس بوضوء واحد فقال عمر صنعت شيئا لم تكن تصنعه

مالك عدا معلنة والجمهور كالغوية بدليل انه لو وجب لكان الموجب هو
التمام اليها دون ما عداها لكن قولها وجاء احدكم من الغايط ولا ستم
يدل على ان غيره موجب والسنة شرط لانه المامور به والمامور به ان يكون
منويا لقوله وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين والاخلاص عبارة عن النية
الخالصة وليست بشرط عند ابي حنيفة لان الله انما اوجب غسل الاعضاء
الاربعة فقط وان زادة بخبر الواحد نسخ وانه غير جايز والترتيب شرط لان
قاء فاغسلوا وجوهكم بعيض وجوب الابتداء بغسل الوجه واذا وجب
الابتداء به وجب الترتيب بغير اذ لا قايل بالفرق ولقوله ابدا وابما بدأ
الله به خلافا لمالك وابي حنيفة لان الواو لا توجب الترتيب والولاء ليس بشرط
عند ابي حنيفة وفي القول الجديد خلافا لمالك والسواك سنة خلافا لداود
وكذا التسمية خلافا لاحمد واسحق وحد الوجه من مبداء منابت
الشعر ومن الاذن الى الاذن لاد اخل العينين خلافا لابن عباس ولا
يجب المضمضة والاستنشاق وعند ابي حنيفة واجبان في الغسل دون
الوضوء وعند احمد واسحق واجبان في كليهما ويجب ايصال الماء الى ما تحت
اللحية الكثة خلافا لابي حنيفة والى ظاهر اللحية الخفيفة خلافا لمالك وابي حنيفة
والمرفق واحد قولي الشافعي ولا يرفع المراة من اللحية الكثيفة واللطيفة
وايديكم الى المرافق المرفق هو المفصل بين الساعد والعضد وسمي به لانه يرتفق
ويتكاء به وهو داخل في الحكم على خلاف اتموا الصيام الى الليل لانه
لا يمكن ادخال الليل في ذلك الحكم بل كما قولك قرات القران من اوله الى
آخره فوجب ههنا فلكنه لك في المرفق والكعبة كعب ما كان فالاحتياط
اصوب فمن قطع يده من المرفق وجب غسل طرف عظم العضد و
لا يجب تقديم اليمنى خلافا لاحمد وصب الماء من الكف الى المرفق سنة
فان النبي كان يدير الماء على عند بعضهم واجب وامسحوا الى

الكعبين

امسحوا المسح برؤسكم وقد اخذ مالك بالاحتياط فاوجب الاستيعاب
واخذ ابو حنيفة بفعل الرسول فاوجب مسح الربع ويكفي المسح بالعمامة عند الاوزاعي
والتوري واحمد بحجر بفعل النبي وصلى وارجلكم فيكون صريحا في وجوب
الغسل ويكره بالجاورة كما في جحر ضب خرب والواجب عند ابن عباس
والباقر المسح ويوجب الامامية وعند فتح اللام يقولون انه عطف برؤسكم
ولكنه منصوب تقديرا لانه معمول فيكون كقوله علفتها تبنا وماء باردا
وحجة غيرهم كثيرة الاخبار الواردة وفعل النبي ولان كان الغسل مشتملا
على المسح فكان الاقرب الى الاحتياط والكعبان هما العظمان الناتيان
من جانبي القدم من يلتحم فيكون طرف من عظم الكعب في هذا السمو
طرف في ذلك الشيء فيكون كالمرفق وقد شرحناه في كتاب المرايس ولا
شك ان مذهب الشافعي اقرب لقوله صلى الله عليه وسلم الكعاب
بالكعاب ولان معنى الكعب ملحوظ من النتوء اليه على جانبي القدم اظهر
ولانه لو كان كما ذكروه لما ارجلكم الى الكعاب كالمرافق اذ حينئذ يكون
لكل رجل كعب فقط ولا يجوز المسح على الخفين عند الشيعة والخوارج و
جوزه الشافعي وابو حنيفة للمسافر ثلثة ايام مزاول حدث بعد اللبس
وعند الحسن مزوقت اللبس وقال صح سبعون رجلا من الصحابة ان الرسول
مسح عليها وعند مالك لا تقدير فيه وللمقيم يوم وليلة ولما ذكر الطهارة الصغرى والكبرى
بقوله وان كنتم جنبا فاطهروا امر بالطهارة مطلقا لاطهارة عضو مخصوص فوجب
غسل الجميع بلا ترتيب والكعب الملك خلافا لمالك والواجب تقديم الوضوء عليه خلافا لداود
وان كنتم مرضى سافر جميع انواع المرض عند مالك وداود والاكثر على انه انما جاز التيمم لو خاف
التلف او ضر باطها او بطوا او نقاشين فاحتيج في اعضاء الطاهرة
او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء قد مر تفسيره وان لم يجدوا
ماء لا تعلق بالمرضى والتيمم شرط لقوله فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم و

وايديكم منه اى صرن ذلك الصعيد الطيب فيجب ان يكون عالقا بشئ من الغبار وعندنا حسنه
جاز تأتى فى المدقوق والرمل والنورة واشباهها ولا يجوز خلافا لابى حنيفة لان اذا
لم تدل على ان العام انما يكون بعد دخول وقتها فلم تحد وايد لعلى الترتيب تقدم
الطلب شرط ويجوز التيمم بدلا عن الغسل للجنب خلافا لعمر وابن مسعود اذا لم يستم
الماء محدث بالجماع او يزيد الجماع والمتيمم جميعا ولا يجوز ان يجمع بتيمم واحد بين صلوتى
فرض اذ ذكر العلل يقتضى اذا تيمم لفعل التى يسعى فى التيمم وقال ابو حنيفة انه كالوضوء
وجوزا احد بين الفوائت فقط واذا وجد قبل الشروع فى الصلوة فبطل التيمم خلافا
للشعبى وابى موسى الاشعرى ولو وجد فى اثنائها لا يلزم الخروج خلافا لابى حنيفة
والنخعى ثم علل جواز التيمم بقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج اصل الحرج
مجتمع الشئ مصور حسنه ضيق ماسنها فقيل للضيق حرج وللاثم حرج ولكن يريد
ليطهركم وهو التزكية وليتم نعمته عليكم وهو التخلية قال المعتزلة بتكليف ما لا يطاق
حرج فلم يكن واقعا ولجيب خلاف المعلوم محال الوقوع مع انه يأمره فقد لزم عليكم
ما الزم متموه عليها فهذه الآية دالة على ان المضارع غير مشروعة قال ابو حنيفة غسل الاعضاء
بالحدث نجاسة حكمية فالمقصود من هذا التطهير التام وهذا بعيد لقوله المؤمن
لا ينجس حيا وميتا وانا المشركون نجس لانه لو اصاب ثوب بدن المحدث وانه رطب
لم ينجس ولو حمل المصلى لم تفسد صلوته فالوجه حمله على الطهارة من الذنوب كما قال اذا غسل
المؤمن وجهه خرجت خطاياه من وجهه الحدث هذه الآية مشتملة على سبعة احكام مشتوية
طهارتين الوضوء والغسل وطهورين الماء والتراب وحكمين الغسل والمسح وموجبين
الحدث والجنابة ومحرم المرض والسفر وكاسنى الغائط والملامسة وكرامتين
التطهير واتمام النعمة وجميعها راجعة الى منفعة العباد والى ان يعرف نعم الله كما
قال لعلكم تشكرون ثم اردف ملاحظة الربوبية والعبودية بقوله واذكروا نعمة الله
عليكم وهى مقام الربوبية وميثاقه الذى واثقكم به مقام العبودية حيث قال الست
بربكم قالوا بلى وعند اكثر المتكلمين المراد من الدلائل العقلية والشرعية التى نصبها

الله

الله على الوحدانية وقال ابو مسلم المسلمُ مفسرٌ بقوله اذ قلتم سمعنا يعني امرك واطعنا
حكمك واتقوا الله في مسافة وبعضه بان لا تكون في صدوركم منه شئ ان الله عليم بذات
الصدور وذات الصدور هو حقيقته وهو القلب والروح ثم امر بالصدق والاخلاص
بقوله يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين لله اي يجب ان يكون قيامكم بل قوام وجودكم
لله خالصة فلا تكون حسبتكم لغير ه ان الله اشهد من المومن انفسهم شهد آبالقسط
وهو الحق والعدل ولا يجرمنكم شنآن قوم على ان لا تعدلوا اي على ان لا تعدلوا فكونوا قوامين
اشارة الى المعظيم لامر الله واعدلوا اشاره الى الشفقة على خلق الله هو اي العدل هو
اقرب للتقوى من الجور ثم امر بالتقوى بقوله واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون
ثم ذكر جزاء العدل بقوله وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات وبيان الوعد
لهم مغفرة واجر عظيم فكانه قيل وعدهم الله جزاء فعلهم ماذا فعال لهم مغفرة او على
ارادة القول اي قال لهم مغفرة وقيل بقدره ان لهم ثم اوعد الكافرين بقوله
والذين كفروا وكذبوا بآياتنا اولئك اصحاب الجحيم ثم اذكر ان النعم بقوله يا ايها الذين
آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ نزلت في الذين صدوه عن الحج وهموا بالغدر
له منعهم الله عن ذلك وقيل ان المشركين هموا بان يقتلوه بعسفان فنزل جبرئيل
بصلوة الخوف وقيل ان النبي اتى بني قريظة لاستقراض دية مسلمين قتلهما عمرو بن
عمية خطأ فاجلسوه في صفة وهموا بالفتك به فعدا عمرو بن جحاش الى رحى ليطرحها
عليه فاخبر الله بيده فوقف ثم قال نزل الذي منزلا فسل سيفه اعرابي وقال يا محمد من منعني
منك فعال الله وقتي الله السيف من يده واخذه الذي قد ذكر تفسيره بقوله اذ هم قوم ان
يبسطوا اليكم ايديهم فكف ايديهم عنكم فاتقوا الله وعلى الله فليتوكل المتوكلون لانه الكافي
النافع والدافع ولما ذكر بعض احكام المومنين وما هموا به شرع في ذكر اهل الكتاب
بعض احكامهم فعال ولقد اخذ ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا
وهو الذي ينقب عن احوال القوم ويفتش عنها كما فعال له عريف فما المراد بالبعث
الارسال وكانوا اسباطا وما المراد به الولاية والامارة دعاهم لنزاله تعالى وعد موسى وقومه

ان بعد تهم الشام وكان سكنى الكنعانيين والجبارين فاسرهم الله بعد هلاك فرعون
بالمسير الى اريحا وقال يا موسى انى معكم كتبتها لكم دارا وقرارا فاخرج اليها وجاهد من فيها
فانى ناصركم عليه وخذ من قومك اثنى عشر نقيبا يكون كفيلا على قومه بامرهم فاختار
النقباء واخذ الميثاق عليهم الوفاء فلما علم النقباء شدة بأس الاعداء توافقوا على ان
لا يخبروا بنى اسرائيل بشوكتهم فنكثوا الميثاق الا اثنين منهم ثم ذكر جملة شرطية الشرط
معدوم من خمسة امور ومعنى لئن اقمتم الصلوة وآتيتم الزكوة وآمنتم برسلى وعزرتموهم
التعزير هو النصرة مع التعظيم ومنه التعزير الذى هو دون الحد لانه تأديب يرجع الى
التعظيم واقرضتم الله قرضا حسنا هو الصدقة وانه مجاز وعند اهل العرفان بالحق
حسنة وانما اخذ الايمان عن الصلوة والزكوة لانهم مأتون بها لانهم لم يؤمنوا
بجميع الرسل فامر به ولام لئن اقمتم توطئة للقسم وجواب القسم والشرط لاكفرن
عنكم سيئاتكم ولادخلنكم جنات تجرى من تحتها الانهار فمن كفر بعد ذلك الميثاق
منكم فقد ضل سواء السبيل اى وجد الصراط المستقيم فضل واما من كفر قبل فقد ضل
لكن لم يجد استقامة الطريق فبما نقضهم ما زايدة موكدة اى بسبب نقضهم العهد
الغليظ الشأن كانقال لامر ما يسود من يسود لعناهم بالجزية والمسخ والبعد
من الرحمة وجعلنا قلوبهم قاسية قبول الحق لاين فيها لحيث لا تقبل لا تقبل تنشرح الموعظة
والرحمة بل كل موعظة وعلم ملقى اليهم يغيرونه ويحرفون الكلم عن مواضعه وتركوا
حظا مما ذكروا به اى اعرضوا عن سعادة حاصلة من اتباع الحق ذكرها امة
موعودة من اتبع الحق فلا تزال يا محمد او يا مخاطب تطلع على خائنة منهم هذه عادتهم
وعادة اسلافهم كانوا يخونون الرسل فالخائنة قيل مصدر كالعافية وقيل بمعنى خائنين
والهاء للمبالغة كراوية وداهية اوصفة على جماعة خائنة واستثنى عنه الاقليلا
منهم كعبد الله بن سلام وقيل الاقليل من جعلها قلوبهم ولما ذكر ان الخيانة سجية اكثرهم
وفيه تسلية للنبى امره بالعفو فقال فاعف عنهم واصفح قيل بعد اعطاء الجزية
وقيل منسوخ بآية السيف او بقوله فاما تخافن من قوم خيانة ان الله يحب المحسنين دل

على

على انه من عنى وصفح فهو محسن واذا اقتدر من عفى وصفح فهو محسن وكل محسن فالله
محبه ليلزم ان من عفى وصفح فالله يحبه وهكذا فى كل موضع يجئ مثل هذا وبما ذكر
حال اليهود وميثاقهم شرع فى ذكر النصارى فقال ومن الذين قالوا انا نصارى
اخذنا ميثاقهم وهذه الصيغة دالة على انهم ليسوا بنصارى فان النصرانى الحق من
يدخل فى قول عيسى من انصارى الى الله فيكون متابعا له وموافقا للحق وهؤلاء
القوم ليسوا كذلك ومن متصل باخذنا وقيل بعد ره قوم اخذنا منهم ميثاقهم
فنسوا حظا نصيبا مفيدا مما ذكروا به يذلك الميثاق فاغرينا الى يوم القيامة عداوة
من الفرق وهو ما يلصق به بينهم من اليهود والنصارى او من فرق النصارى
لتحلين العداوة والبغضاء العداوة ما خوذة من التجاوز ومناقاه الالتئام
والبغضاء من نفار النفس عن الشئ فلذلك تتعلق بالظاهر وهذه بالباطن
لا يزول بل يمتد الى يوم القيمة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون والنبأ
خبر عظيم يحصل به يقين او غلبة ظن فلا يقال للخبر نبأ الا اذا كان متضمنا للامور
الثلثة ثم خاطب اليهود والنصارى كليهما ويدعوهم الى الاسلام يقول يا اهل
الكتاب قد جاءكم رسولنا محمد يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب مثل آية الرجم و
نعت محمد وبشارة عيسى به ويعفوا عن كثير اى مما تخفونه فلا يبين له ويعفو
عن كثير منكم لا يواخذه قد جاءكم من الله اما بدل من الجملة الاولى فيكون
نورا اشارة الى النبى وكتاب مبين اشارة الى القران واما بدل الاشتمال
فيكون النور العقل والكتاب الشرع وهما فى الحقيقة واحد اذ العقل
شرع باطن والشرع عقل ظاهر فلهذا وصف الضمير فى قوله يهدى به الله
من اتبع رضوانه سبل السلام فاما من لم يكن راضيا بقضاء الله ورضاه
لم يهده طرق السلامة بل زاده رجسا على رجسه فمن يكذا فمن مرض بحد
قرأ به الآية الزاهد وقيل السلام هو الله وقيل الجنة ويخرجهم من الظلمات
الى النور باذنه من ظلمات الكفر والشبهة الى نور الايمان واليقين و

والاذن في الشئ اعلام باجازته والرخصة فيه ومشيته فاستعمل بمعنى
الاجازة تارة ويهديهم الى صراط مستقيم سبدا باللام متعلق بالامور الدينوية والاخراج
من الظلمات بالامور العلمية والصراط المستقيم بالامور الاخروية وقد مر تفسير لقد كفر
الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم ثم كذبهم بقوله قل فمن يملك من الله شيئا ان اراد ان
يهلك المسيح بن مريم وامه ومن في الارض جميعا اى من يملك ارادته او قدرته او غيرهما من الله
حتى يمنع مشيئته ومراده وكيف يملك احد منه شيئا ولله ملك السموات والارض وما بينهما
لخلق ما يشآء من ارادة غيره وقدرته وفعله فلا يكون لاحد قدرة عليه والله على كل
شئ اى كل ما شآء قدير ولما ابطل قولهم باتحاد سبطل قولهم بالبوة والبنوة بقوله
وقالت اليهود والنصارى نحن ابنآء الله واحبآؤه قل فلم يعذبكم الله بذنوبكم ولا يعذب
الاب والحبيب ابنه وحبيبه ولعل المراد بالعذاب مذلتهم المضروبة عليهم و
تغلبهم الجزئية ادسار العذاب الدنيوى عام وهم لا يعترفون بالعذاب الاخروى
ولهذا قالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى هم معترفون بالعذاب الاخروى
على تقدير وجود الذنب وانه وان قالوا ايام معدودة لكن الاب لا يعذب الابن
اصلا بالنار ثم امر بلفظ الاعراض وقال بل انتم بشر ممن خلق اى انتم خلق كسائر الخلائق
لا مزية لكم يغفر لمن يشآء ويعذب من يشآء لا بارادة غيره وكيف لا يحد خلائق المغفرة
والتعذيب ولله ملك السموات والارض وما بينهما واليه المصير كان منه المبدا واليه
المعاد ثم خاطب الفريقين جميعا بقوله يا اهل الكتاب قد جآءكم رسولنا يبين لكم المعارف
على فترة انقطاع من الرسل سميت المدة التى بين الانبيآء فترة لفتور الدواعى
فى العمل الصالح من فتر الشئ اذا انقطع حدته كان بينه وبين عيسى خمسمائة سنة تقريبا
ولم يكن منهم نبى الا اربعة ثلثة من بنى اسرائيل وواحد من العرب خالد بن سنان وكان
بين عيسى وموسى الف وسبعمائة سنة لكن كان منها الف نبى فيكون الاحتياج
الى النبى فى الزمان الاخير اكثر لان كل قرن تقتضى احكاما خاصة واناطكم الرسول
كراهة ان تقولوا اولا ان لا تقولوا ما جآءنا من بشير ولا نذير فقد جآءكم بشير لاهل الايمان

ونذير

وبدء بالمنزل الاول من وفنه امتنان عليهم ببعث الرسل واز احة عذر بعدم المعرفة ثم ذكر
ما يدل على انه يستبعد عدم ارسال الرسل مع الاحتياج والمصلحة بقوله والله على كل
شئ قدير ثم خاطب الذين بقوله واذ قال اى واذكرهم زمان قول موسى لقومه يا قوم
اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم انبيا كثيرين لم يبعث فى غيرهم ما بعث فيهم وجعلكم
اى جعل منكم ملوكا اذ فيكم كداود وسليمان او ملكتم انفسكم من استعباد القبط وقيل
كان من لكفاف كانوا يسمونه ملكا وآتاكم ما لم يؤت احدا من العالمين من فلق البحر
وانزال المن والسلوى وغيره من الآيات وقتل عالمى زمانهم ولما ذكر موسى لقومه
تلك النعم سهل عليهم ادخلوا الارض من الاردن او الطور وما حوله او اريحا وهى ارض بيت المقدس التى كتب الله لكم فى اللوح المحفوظ او وهبها الله لكم ولا ترتدوا على
ادباركم اى لا ترجعوا عن دخولها خوفا ممن فيها ولا ترجعوا عن الدين الحق بمخالفة
ما امره الله فانكم ان ترتدوا فتنقلبوا خاسرين ربح الدنيا والآخرة وراس
مال الحيوة قالوا يا موسى ان فيها قوما جبارين نعالا من جبره على الامر وهو العاتى
الذى يجبر الناس على ما يريد قيل هو من اجر كان الدراك من ادرك ولم يجئ فعال
من افعل الا ايامى والجبار فى الاصل من جبر منقصته بادعاء فضل غير حاصل.
لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون قال رجلان مما يوشعون يوشع
وكالب بن يوفنى من الذين يخافون الله ويخشونه ومحل انعم الله عليهما مرفوع
وصفا رجلان او مفعول الاول لمحل ادخلوا عليهم الباب باب القرية فاذا دخلتموه
واصدمتم عليهم الباب فانكم غالبون قيل المراد بالباب ابوابها التى تتوصل بها
الى المقصد كما يقال ائت هذا الامر من بابه ثم امرهم بتفويض الامر الى الله والتسليم
لحكمه وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين فان من توكل على غيره فهو مشرك
قالوا يا موسى انا لن ندخلها ابدا ما داموا فى مدة كونهم فيها فاذهب انت وربك
فقاتلا انا ههنا قاعدون لعلمهم كانوا مجسمة يجوزون الذهاب على الله او قالوا ذلك
سبيل الاستهزاء او هو على معنى اذهب انت وربك يعينك ويقاتل معك وقيل المراد

بالربت مرون لانه كان اكبر سنا منه قال موسى رب اني لا املك الا نفسي واخي
فافرق اي فافصل بيننا او باعد وبين القوم الفاسقين ولم يقل بينهم ليعلم فسقهم
وان سبب سوال ذلك قال انها اي الارض المقدسة محرمة عليهم فلا يحرم
العقد وقيل بل صار واعاجزين ممنوعين عن دخولها فلا محرمة عليهم ابدا وارجعن
سنة نصب بيتيهون وقال الزاجل الامر بمعالناه في الارض اذا تحير متردد
فيها والتيه المفازة قيل مات داخلها احد منهم حتى مات الباقون ونشا اولادهم و
قيل نجا منهم الحلاب اللذان انعم الله عليهما ندخلها بعد الاربعين مع اولاد الفاسقين
وقيل دخلها موسى وهرون كالنار لابراهيم وقيل لم يكونا في التيه والارض التي
تاهوا فيها ستة فراسخ وكانوا ستمائة الف فان كان التحريم ابدا فعزه متبعد
والا وكان من المعجزات لانهم كانوا يمسون حيث اصبحوا ويصبحون حيث امسوا
وطعامهم المن والسلوى فلا يأس الخطاب لموسى او لمحمد على القوم الفاسقين
اذ لو شاء الله لسهل الثار وحبب الاخلاف في امر التيه يفتش قوله
كتب الله لكم لانه لو كان انا دخلا دميم فكون المقدر كتبها الله لاولادكم وان
كانوا قد دخلوها بعد اربعين فظاهر وعلى هذا واعلم ان القوة النظرية
والقوة العلمية كموسى وهرون والقوة المفكرة والمدبرة كيوشع وكالب
اللذين انعم الله عليهما وسايرة المدبرة كانت كقوم موسى وشعب القوة الغضبية
والشهوية كالجبارين وحرم القلب كالارض المقدسة والزمان فيه كقوى
القوى الجسمانية اربعون سنة وعليك بالتركيب المودي الى التحقيق ولما ذكر بعد
ذكر الاحكام المذكورة قصصا دالة على ان قبول الاوامر يفيد دينا ودنيا ولم يكتب
الناهي يضر دينا ودنيا وملك قصة النبا وميثاقهم وميثاق اليهود ونقضهم ثم شدة
اصرار النصارى على كفرهم ثم قصة موسى مع الجبارين اراد ان يذكر قصة ابني آدم
ليدل على ان الطاعة والمعصية من لوازم وجود بني آدم وكذلك الحسد والمكر
ليتسلى النبي فيما يجد من ابنا زمانه فعال واتل عليهم نبا ابني آدم ما قابيل وهابيل

انا آدم لصلبه اوحى الله الى آدم ان يزوج كلا منهما توأمة الآخر وكانت توأمة قابيل
اجمل واسمها اقليما فحسد قابيل وسخط فقال لهما آدم قربا قربانا فايكما تقبل قربانه
زوجتها منه كما قال اذ قربا قربانا اى كان قرب كل منهما قربانا فكان قربان
قابيل مرتعى ارداء ما عنده لانه كان صاحب زرع وقربان هابيل جمل سمين او بقرة
اذ كان صاحب ضرع فوضعا قربانهما على الجبل ودعا آدم فنزلت نار من السماء
بيضاء فرفعت قربان هابيل فتقبل من اصبها وهو هابيل ولم تتقبل من الآخر
الذى هو قابيل قال قابيل لاقتلنك يا هابيل قال هابيل ولم تقتلنى لما تقبل الله
الطاعات من المتقين الذين يجتنبون المعاصى والشرك كما قال لكنها لم
المتقى وقال هابيل لئن بسطت يا هابيل الى يدك لتقتلنى ما انا بباسط يدى
اليك لاقتلك ذكر الشرط بلفظ الماضى واجرا باسم الفاعل ليفيد انه لا يقتل اخاه ابتداء ولهذا
اكده بالباء الموكدة للنفى لان مثل هذا الشيء لا يصدر ممن له ادنى مسكة من العقل فى
المجازاة مكلف فى الابتداء والغرض انى جازاخيه عما هم به ولعله دفع القابيل لم يكن مباحا
حينئذ او كان رحمة لاخوه تمنعه عنه او الخوف من الله يمنعه كما قال انى اخاف الله
رب العالمين ثم شئ ما حمل على الوجه والتهديد بقوله انى اريد ان تبوأ باثمى واثمك
اى باثم قتلى وباثمك الذى من اجله لم تتقبل قربانك او بكل اثم صلح عنى اذ روى ان سيئات
المظلوم تنتقل الى ديوان الظالم وتحقيقه ان المظلوم يتوجه الى الله ويتضرع اليه
فيتنور قلبه وتجلى آثار ظلمات سيئاته والظالم يتراكم ظلم سيئاته وتزول نور
رحمته فيبقى ضوء حسناته وكل نفس باءت باثمين فتكون من اصحاب النار وذلك
اى كون الرجل من اصحاب النار جزاء الظالمين وفيه اشارة الى ان قتل ظلم وانه
انما اراد تعذيب اخيه وسماه ظلما لانه ظلم فطوعت اى سهلت له نفسه قتل
اخيه وقيل شجعته او اعانته او سولت فقتله فاصبح من الخاسرين دينا ودنيا
وقرى فطاوعت ثم لم يكن يدرى كيف يواري اخاه لانه اول قتيل وادم
ميت من بنى آدم كان يحمل وجرات على عاتقه سنة فبعث الله غرابا يبحث فى الارض

لیریه الله اوالغراب کیف یواری سوءة اخیه ای نفسه وقیل وجه اوفضیحة
قال ابو مسلم کان الغراب یواری شیئا رمیطعوه وقیل بعث الله غرابین فاقتتلا
فقتل احدهما الآخر فحفر له بمقاره ورجله ثم القاه فی الحفرة قال قابیل یاویلتی اعجزت
ان اکون مثل هذا الغراب فاواری سوءة اخی یاویلتی کلمة تستعمل عند التحسر و
للغط النداء بمعنی ایتها الویل احضر فهذا اوان حضورک فاصبح قابیل من النادمین
علی فعله والندم والمنادمة التحسر علی امر فائت وقیل فاواری بالسکون علی لغة
فاما اولاهما وفی بحر الحقائق آدم هو الروح وحواء هی القوة وقابیل هو القلب
وتوأمته هو دامی العقل وقابیل هو النفس وتوأمته اقلیما هی الهوی قال النفس الی الهوی
اذیه بتمامها ومال القلب الیه ایضا اذیه بکمال العشق ولولا الهوی ما عرفناکم وکان
الروح ازلیا ازدوج بالهوی لتعطل غایته وغرضه ولو لم یزدوج القلب به بکمل النفس حم
العشق فاواد هذا دون ذاک وکان قربان القلب المعرفة وقربان النفس
الطبیعة والاولی هی المقبولة دون الثانیة ونزول النار امداد من نور العقل
الفعال والتقبل وقوع المعرفة بها ومن الحکمة الالهیة بحیث غلب القلب وصار
قواما علی الهوی حصل الفوز وحیث انعکس الامر انعکس والحصل الا الندامة
والخسران وانما اخر الندامة عن الخسران لان الندم انما یکون بعد العلم
بفوات امر قیل من اجل ذلک متصلا بالنادمین وقیل بتقدیره بسبب ذلک
القتل وتفظیع شانه کتبنا علی بنی اسرائیل اوحینا علیهم وقیل اصل اجل من اجل
شرا اذا جنی ای من جنایته ذلک کتبنا ولو قیل اصلا من الاجل الذی هو المدة
المضروبة للشیء کان اولی فان من لابتداء الغایة مکانیة قال من الزمان الماضی وقع
ذلک القتل فیه کتبنا علیهم انه من قتل نفسا بغیر نفس ای بغیر قصاص وبغیر فساد
صلة عنه یبیح الارض کالشرک وقطع الطریق فکانما قتل الناس جمیعا ومن نظر الی ایجابه
علی بنی اسرائیل قال انها لم تکن من صلب آدم الذی هو الاب الاول بل کانت
من بنی اسرائیل ولو کان کذلک لما احتاج القائل الی بحث الغراب للموارات

ومن

ومن احياها اى من استنقذها من بعض اسباب الهلاك وكانما احيا الناس جميعا
وانما جعل حكم الواحد حكم الجميع لما هذا تفظيع شان القتل وتعظيم التحليص او لان
اليهود هموا بقتل النبى ولا شكانه هو الغاية والغرض من الانسان فكون
قتل كقتل الجميع وتخليصه كتخليص الجميع وانما قال لبنى اسرائيل زجرا
لهم عن هذا القصد او لكون الجميع فى الدفع والتخليص متعاضدين كما اذا قال
قصد واحد جميعهم وقيل انه كتب عليهم طلب ثاره فهم كلهم خصوم له ولو قتل الان
كل شخص منهم آدم وبينه يمكن ان يتولد منه خلق كثير فمن هلك فلا شك كانه هلك
جميعهم لما كان بعيدا ومن انفتح عليه باب التوحيد الذى هو المقصد الاقصى سهل
عليه معرفة ان نسبة الجميع الى محييها وحقوقها نسبة جميع قوى بدن كل
نفس الناطقة ولا يخرم هذه القاعدة بعتقد ان هذه المعرفة فان القوى
الطبيعية والحيوانية قبل ان تعرف نفس ما هى لا غير ولهذا قال اذا احببته
كنت سمعه وبصره ويده ورجله اللهم يا من مواقف الينا من حبل الوريد ومن
بحنا اينما كنا عرجنا الى قدس الموتك ولا شغلنا بغير جبروتك والتجيب رجاؤنا
فى حبك انك على ذلك قدير ثم بين ان بنى اسرائيل لم تتعظوا بذلك الكتاب بقوله
ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك ما كتب او بعد المجئ بالآيات
فى الارض لمسرفون بالقتل والظلم والشرك وقيل هذا عام فى جميع الكفار و
ينبغى ان يطابع عاملا فى تفسير قتل الجميع واحيائهم بقتل واحد واحيائه من
قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله وفى الحديث من عاد الى وليا فقد
بارزنى فى الحرب واهل الظاهر يقولون يخالفونها او يحاربون اولياء الله
والا اجتمع الحقيقة والمجاز معا اذ يكون محاربة الله مجازا ومحاربة رسوله حقيقة
ويسعون فى الارض فسادا اى يفسدون فسادا فكانهم ليس لهم سعى الا
الفساد ومعقول اى يسعون للفساد نزلت فى قوم هلال بن عويمر وكان
بينه وبين النبى عهد وقد مر بهم قوم يريدون رسول الله فقطعوا عليهم وقتل

رهط ملوا داعی رسول الله واستاقوا الذود فسمعت علیه السلام فی آثارهم فجئ بهم
فقطع ایدیهم وارجلهم وسمل اعینهم وترکهم فی الحرة حتی ماتوا والجمهور انه فی
قطاع الطریق وهم قوم ذو شوکة قصدوا المسلمین فی ارواحهم ودمائهم سواء کان
فی بلد او صحراء لعموم النص وقال ابو حنیفة اذا فعل ذلک فی البلد فلا یقام
علیه هذا الحد ثم بین جزاءهم بقوله (ان یقتلوا او یصلبوا او تقطع ایدیهم وارجلهم
من خلاف او ینفوا من الارض) والتخییر عند ابن عباس والحسن والاکثرین انه ان
اقتصر علی القتل قتل وان قتل واخذ المال قتل وصلب علیه ثم صلب وان اقتصر
علی اخذ المال قطع یده ورجله الیسری ومن خوف بغیر قتل واخذ شیء من الارض
بان الامام اذا وجده فعل به ذلک والا یطلبه حتی یجده وعلیه الشافعی واحمد واسحق
ان کونه حاویا من موضع الی موضع کالنفی من الارض وقال ابو حنیفة النفی هو
الحبس اذ النفی من جمیع الارض غیر ممکن وطرده الی بلد آخر ذلک البلد فلهم جزاء
فی الدنیا وهو هذا الخزی لهم عذاب عظیم فی الدنیا والعقبی ثم استثنی منه
التائب بقوله (الا الذین تابوا من قبل ان تقدروا علیهم فاعلم ان التائب ان کان کافرا
فتوبته الاسلام وان کان مسلما یسقط من احد ما کان حق الله کالقتل والخروج
واخذ المال فالاول الا ان شاؤوا عفوا وان شاؤوا استوفوا ولیالی سقوط
حق الله مال فاعلموا ان الله غفور رحیم ثم خاطب اهل الایمان وامرهم بالاستکمال
وایاه وبالتزکیه بقوله (یا ایها الذین آمنوا اتقوا الله وبالتحلیه بقوله (وابتغوا الیه
الوسیلة وبالاکمال بقوله (وجاهدوا فی سبیله حتی دخلوا الاقصین لعلکم تفلحون
یعنی بالکمال والتجمل تحصل رجاء الفلاح مطلقا والوسیلة التوصل الی الشیء
برغبة وهو اخص من الوصیلة لتضمنها معنی الرغبة ثم ذکر حال الکافرین بقوله
ان الذین کفروا لو ان لهم ما فی الارض جمیعا من صنوف الاموال والمتاعات
ومثله معه ومثل ما فی الارض مع ما فیها لتقدوا به ای لیجعلوه فدیة لانفسهم من
عذاب یوم القیمة ما تقبل منهم فان عذابهم فی طلال وجودهم غیر مفارق

اما

ايا هم كما قال الرمناه طائره وكنى بتفكر اليوم عليك حسيبا ولهذا قال ولهم عذاب
اليم وحينيذ يرجع وهو ما في الارض ومثله ويجوز ان يكون واو ومثلها بمعنى مع فيكون منصوبا
معه ثم اكد البيان لئلا يوهم العذاب بقوله يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها
ولهم عذاب مقيم فكان المعنى لا تدل ما لم يزل سببه فكذى العذاب لكن سبب عذابهم
وهو الاعتقاد الباطل والاخلاق الخبيثة اللازم من الاخلاق السيئة والاعمال القبيحة لا تزول
فكذى عذابهم ولما بين حكم قاطع الطريق بين حكم السارق بقوله والسارق والسارقة
وهو من اخذ مال غيره خفية بلا استحقاق قيل رفعهما بالابتداء والخبر محذوف كانه
قيل فيما فرض عليكم السارق والسارقة اى حكمهما والخبر فاقطعوا والفاء لتضمنها معنى الشرط
اذا المعنى الذى سرق والتى سرقت وقرأ على بن عيسى منصوبا وفضلها سيبويه على قراءة
الجمهور لان في قولك زيدا فاضربه تحذير التعجب ولو قيل بتقديره فاما السارق والسارقة
ليكون تفصيلا لمضمون الذين يحاربون الله وقاطع الطريق فسالم لكن بعيد اقول هذه
الآية مجملة لانه لابد في السرقة الموجبة للقطع من قدر مخصوص وايضا الايدى تتناول اليمين
والشمال والاصابع والكف والساعد والعضد والاقطع فاقطعوا خطاب يحتمل ان يكون مع
مجموع الامة او مع طايفة مخصوصة او مع شخص معين وقال الامام الاولى ان يقال
انها ليست بمجملة بل عامة صارت مخصوصة بدلايل منفصلة في بعض الصور فبقى
فيما عداها واجب القطع الآية بقدر النصاب وكونه من الحرز خلافا لابن عباس
وابن الزبير والحسن متمسكين بظاهر الآية ورد الجمهور ان اهل اللغة لا يطلقون اسم
السرقة على اخذ حبة من الخنطة واما لها بل لما يكون في محل الشح والضنة قال
نحن لا نوجب القطع فيها بل في اقل شيء يسمى مالا اذ لا يجوز تخصيص القرآن بخبر الواحد
وان القائلين بالتخصيص مختلفون فعند مالك واحمد بثلثة دراهم وعند
ابي حنيفة بعشرة دراهم لقوله لا تقطع الا في ثمن مجن وعند الشافعي بربع دينار لقوله
لا تقطع الا في ربع دينار فوجب المصير الى الاقل وفي الاول قطعت يده اليمنى وفي
الثانية رجله اليسرى وفي الثالثة يده اليسرى وفي الرابعة رجله اليمنى لوجود علة

القطع وعند ای حنیفه والثوری لاقطع فی الثالثه والرابعه وطعن بعض الملاحده علی
قطع بید بربع دینار مع ان دیتها خمسمائه وجوابه انه دفع للخشیه وزجر للغیر ولانه مدعو الی
الفتنه والقتل وسرقه الاموال الکثیره وهی لنقصان الاعضاء حیث یجوز علی نفسه
المظلمه والمقطع الوسخ وعند الخوارج المنکب والکنی تثنیه المضاف الیه عن تثنیه المضاف
جزآ بما کسبا نکالا من الله مامصدران علی انهما مفعول لهما والله عزیز حکیم فیما هو المصلحه
والصواب وروی انه قد قرأ الاصمعی سمیعا والله غفور رحیم بطرح الغلط فعال
اعرابی هذا لیس من القرآن لان المغفره لاتتبع القطع ثم حث علی التوبه بقوله فمن
تاب من بعد ظلمه ای سرقته واصلح بود المظلم فان الله یتوب علیه ان الله غفور
رحیم ثم ذکر نفاذ امره بقوله الم یعلم ان الله له ملک السموات والارض یعذب من یشاء
وقدمه علی قوله ویغفر لمن یشاء لان القطع مقدم علی التوبه فی الاسر الاولین والله
والله علی کل شئ قدیر ثم ذکر ما هو تسلیه للنبی بقوله یا ایها الرسول لایحزنک وقری بضم
الیاء وکسر الزاء الذین یسارعون وقری من الاسراع فی الکفر من الذین قالوا آمنا
بافواههم فبافواههم متعلق بقالوا ولم تؤمن قلوبهم ومنهم المنافقون ومن الذین هادوا
اما عطف علی الذین قالوا او رتفع سماعون علی هم سماعون والضمیر للفریقین او لیهود
واما خبر لسماعون ای ومن الیهود قوم سماعون للکذب ای یسمعون منک لاجل
ان یکذبوا او قائلون للکذب سماعون ذلک لقوم لاجل قوم آخرین لم یاتوک یعنی
الیهود الذین لم یصلوا الی مجلس النبی وهم الساعون بنو قریظه والقوم الآخر
یهود خیبر وقیل معناه یسمعون الکذب من اخبارهم ولا یسمعون الصدق من رسول
الله یحرفون الکلم من بعد مواضعه ای یغیرونها من بعد ان وضعها الله یقولون
ان اوتیتم هذا المحرف فخذوه واعملوا به ان الحق وان لم تؤتوه بل
افتاکم محمد بخلافه فاحذروا ولا تقبلوا فانه الباطل والضلال روی ان شریفا من
خیبر زنی بشریفه وهما محصنان وحدهما فی التوریه الرجم فکرهوا ان رجما فبعثوا
رهطا منهم الی نبی قریظه لیسألوا النبی عن ذلک وقالوا ان امرکم بالجلد والتحمیم فاقبلوا

وان

وان امرهم بالرجم لا تقبلوا وارسلوا معهم الزانی والزانیة فامر بهم بالرجم فلم یقبلوا فعال
لجبریل اجعل بینک وبینهم ابن صوریا فقال هل تعرفون شابا امرد اعور یسکن فدک یقال
له ابن صوریا قالوا انعم وما علم الیهود وروضوا به فعال للنبی انشدک الله هل تجد فی
التوریة الرجم علی من احصن قال نعم فوثب علیه سفلة الیهود فقال خفت ان کذبته
ان ینزل علینا العذاب ثم سأل رسول الله عن اشیاء کانت مزبوغة فاجابه فعال اشهد
ان لا اله الا الله وانک رسول الله وادنی بالزانیین فرجما عند باب المسجد ومن یرد
الله فتنته الفتنة تشمل جمیع انواع البلایا التی یمتحن به الشخص ویدل علی ان الکفر بارادة
الله فلن تملک لهم من الله شیئا ملیک ان یدفع مشته فان المخلوقات تابعة لارادته ومنی بابعة
لعلمه ومولاته اولئک الذین لم یرد الله ان یطهر قلوبهم وعند المعتزلة لم یرد الله ان
یمنحهم من الطافه ما یطهر به قلوبهم وهذا عدول عن الظاهر لهم فی الدنا خزی یعبول
الخزیة والمذلة لهم فی الآخرة عذاب عظیم ثم اکد ساعون للکذب تاکیدا اکالون
للسحت من السحت وهو العطاء الذی یستاصل ویستاصل صحته اذا استاصله وفکت
یحصف الحاء وهو الحرام لانه یسحت دین آکله ویستاصل مروءته وقیل هو الرشوة
فی الحکم وقال النبی کل لحم انبته السحت فالنار اولی به ثم خیر النبی یقول فان جاءوک فاحکم
بینهم او اعرض عنهم فله الخیر فی زنا المحصن او فی میل وقیل ای حکم کان وعن
الشافعی انه فی المعاهدین اما فی الذمی اذا تحاکم الینا فیجب لزم حکم وقیل منسوخ وان احکم
بینهم بما انزل الله وان تعرض عنهم فلن یضروک شیئا لان الله یعصمک من الناس
وهو الضار النافع وان حکمت فاحکم بینهم بالقسط دون ان تمیل الی جانب مسلم
او غیره ان الله یحب المقسطین من یحکم بالعدل کما قال خلقوا باخلاق الله ثم بین
ان تحکیمهم ایاه امر عجیب لانهم لا یومنون به ولا بالقران واحکامهم ظاهرة فی
التوریة ولا یعملوا فیها بقوله وکیف یحکمونک وعندهم التوریة فیها حکم الله ثم یتولون
لا یعملون من بعد ذلک التحکیم حکمک الموافق لما فی کتابهم وما اولئک بالمومنین بک وبکتابک
وبکتابهم ثم بین ان تلک الاحکام مذکورة فی التوریة بقوله انا انزلنا التوریة فیها هدی

الى صراط مستقيم ونور به يتبين غيره او الهدى العلوم الشرعية وبيان التكاليف
والنور العلوم العقلية وبيان التوحيد احيى بها بعض من اخفيه على الترتيب مر ملها
لا زمة علينا فالم ينسخ وموضعيف والالزم ما مل التوراة وقد نهى عنه يحكم بها النبيون
الذين اسلموا انقادوا لحكم التوراة ومم الف نبي فان جمهور النبيين الذين كانوا بعد موسى
كانوا متبعونه في الاحكام واما بنينا فكان صاحب شرع مستقل كامل وقيل اسلموا وصف
لهم بالاسلام على سبيل المدح وفي لام للذين هادوا الله اقوال آنه متعلق بالحكم اي
يحكمون لليهود بآنه معلق بانزلنا فيه تقدم وما حشراي فيه هدى ونور للذين
هادوا والربانيون والاحبار عطف على النبيون والاحبار جمع حبر وهو العالم و
اصله من الحبر وهو الاثر المستحسن كان العالم يضع في القلوب اثارا حسنة وبآثار
استحفظوا من كتاب الله يتعلق بالحكم اي يحكمون بسبب ما امرهم الله حفظ كتابه و
بسبب ما كانوا عليه كتابه شهداء وهل يتعلق بالاحبار اي العلماء بما استحفظهم انبياؤهم
من الكتاب فلا تخشوا الناس في الحكم فتحكموا بغير حق واخشوني في مخالفة امري
ولا تحرفوا تغيير ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم
الكافرون هذا مذهب الخوارج وجوابهم انه نزل في اليهود فهو مختص و
لقائل ان يقول العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالمراد من لم يحكم بما انزل
الله بل يحكم بضده على اعتقاد ان ذلك باطل فهو كافر وكتبنا اي قضينا وفرضنا
عليهم في التوراة ان النفس مقابلة بالنفس فمن قتل نفسا فليقتل به والعين
مفقوءة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مصلومة بالاذن والسن
مقلوعة بالسن وكانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة فنزلت والجروح قصاص اي
ذات قصاص وانه فيما لم يضبط ويعرف مساواته والا ففيه ارش والمعطوف قوله
كلها قرئ مرفوعة عطفا على محل ان النفس فمن تصدق به اي بالقصاص وعفا
عنه فهو اي تصدقه كفارة له للولي لكفر الله من سيئاته ما يعضيه الموازنة وقيل
كفارة للمقتول وقيل للقاتل اذا عفا عنه صاحب الحق سقط عنه ما لزمه ومن

اي على حر

لم

لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون لم يكن في دينهم الدية بل القصاص والعفو وقفينا
اى اتبعنا يقال قفيته اذا جعلته خلفه وقفاه على آثارهم آثار النبيين او الذين ذكر
عليهم الحكم بعيسى بن مريم هو مفعول ثان لقفينا والمفعول الاول محذوف على آثارهم
ساد مسده اى قفينا اياهم على اثارهم بعيسى مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه
الانجيل فيه هدى ونور الهدى يقال اعتبارا بالاداة المنصوبة والنور اعتبارا
بما يعين على ادراك تلك الاداة او الهدى الدلايل الشرعية والنور العقلية ومصدقا
عطف على محل فيه هدى ومحل نصب على الحال وهدى وموعظة اما حال لضمير مصدقا
او مفعول لها وكرر الهدى لان الاول قال فيه هدى والثاني جعل نفس الهدى والموعظة
فان كتاب الله تعالى فيه الهدى للمبتدئين ونفس الهدى للمنتهين ولهذا قال
للمتقين والموعظة الاقناعيات والخطابيات وهو التذكير بالخير على وجه يحدث
رقة في القلب وليحكم بنصب الميم عطف على الموعظة اى وآتيناه الانجيل الهدى
والموعظة وقرئ بسكون الميم بمعنى وقلنا ليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه من نعت
محمد وفيه نهى عن التحريف ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون قيل الكافر
والظالم والفاسق لموصوف واحد ومن للعموم لمعنى من جار في حكمه فهو كافر بنعمة
الله ظالم في حكمه فاسق في فعله وقيل الكافر من نزلت في حكام المسلمين والظالمون
في اليهود والفاسقون في النصارى وقيل من لم يحكم انكارا له فهو كافر ومن
لم يحكم مع الاقرار فهو ظالم ومن لم يحكم جهلا وحكم بضده فهو فاسق والاول
ان يقال من لم يحكم بما انزل الله اما يحكم بضده او لا الثاني فاسق لقوله فاحكم
بينهم بما انزل الله فانه خارج عن قبول امره والاول اجمع اقرارا ان ضده حق
وهو الكافر لانه كفر بكتاب او لا وهو الظالم لعدوله عن منهج المستقيم في الحكم ولما
ذكر انزال التوراة ثم الانجيل واحكامها يذكر انزال القرآن بقوله وانزلنا
اليك الكتاب بالحق اى القرآن مصدقا لما بين يديه من الكتاب اى جنس الكتب
ومهيمنا عليه قيل المهيمن لفظ غريب في العربية لانها ما كانت مستعملة عند العرب

قبل القرآن وكان في اللغة السريانية مهيمنا مؤمنا في آخرها كما موعادتهم فانهم يقولون
مهيمنا ويفسرونه بانه المؤمن الصادق والجمهور على انها عربية بمعنى الشاهد
الصادق قال الشافعي ان الكتاب مهيمن لنبينا والحق يعرفه اولوا الالباب
او بمعنى الرقيب الحافظ من قولهم هيمن فلان على كذا اذا كان محافظا او بمعنى الرؤوف
المشفق من قولهم هيمن الطائر اذا طار حول وكره وبسط جناحه على فرخه وقيل اصله
مؤمن ومعنى الاصل مؤومن من همزتين قلبت الاولى همزة تخفيفا والثانية ياء فصارا مهيمنا
فاحكم بينهم بما انزل الله في القرآن ولا تتبع اهواءهم مائلا عما جاءك من الحق واحتج
به من يطعن في العصمة وجوابهم ان ذلك مقدور له لكن لم يفعل لامكان النهي كما قال
ان الله اعانني عليه فاسلم ثم بين اختلاف الاهواء والملل بقوله لكل جعلنا منكم ايها
الناس شرعة شريعة وهي الطريقة الظاهرة التي توصل الى الماء وقيل شرعت
شريعة اي فتحت لها بابا ومنهاجا هو الطريق الواضح ونهج الامر وضح الشرعة عباره
عن الشريعة فان قلت كيف يصح هذا مع قوله مصدقا لما بين يديه وشرع لكم من
الدين ما وصى واما لها قلت قد عرفت ان الاتحاد في الاصول والاختلاف في الفروع
لانها تختلف بحسب مصالح الازمنة المختلفة والاصول لا تختلف وانما جعل لكل
طريقة خاصة بالمشيئة اذ ولو شاء الله لجعلكم امة واحدة ولكن ما جعلكم واحدة ليبلوكم
فيما آتاكم ليعاملكم معاملة المختبر تعبد كل امة بما اقتضته المصلحة بحسب وقته ولما
كان الاختلاف للاختبار فاستبقوا الخيرات بادروا الى ما هو خير من الشرائع
والمناهج والسبق التقدم في السير وانما امر بالسبق لان الى الله مرجعكم جميعا
فينبئكم بالذي فيه تختلفون فمن استبق الى الخيرات فاز بالفوز والا فاته الخسران المبين ثم
اكد بقوله فاحكم بالحق بقوله وان احكم بينهم اي وانزلنا اليك الكتاب وان احكم
او وانزلنا بالحق وبان احكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم واحذرهم ان
يفتنوك عن بعض ما انزل الله اليك يضلوك عنه وسبب نزول احتمالا وفتنة روى
ان كعب بن اسيد وابن صوريا وشاس بن قيس جاؤوا النبي لاضلاله

فقالوا

فقالوا يا محمد قد عرفت انا احبار اليهود واشرافهم ولو اتبعناك اتبعنا اليهود كلهم و
ان بيننا وبين قومنا خصومة نحاكمهم اليك فتقضي لنا عليهم ونحن نؤمن بك فابى ثم ان لبيز
اتبع النبي سبب للسعادة بقوله فان تولوا عن حكمك فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم عذاب
ببعض ذنوبهم في الدنيا بالسبي والقتل والجلاء والجزية وفي الاخرة بالنار والندامة والحسرة
ثم بين كونهم من اهل الفسق بقوله وان كثيرا من الناس لفاسقون عن حكم الله ثم وبخ الذين
تولوا عن حكمه بقوله افحكم الجاهلية يبغون يعني من لم يرض بحكم صادر عن علم يطلب حكما
صادرا عن جهل وقيل ان بني قريظة والنضير طلبوا التفاضل من القتلى وكان
من حكم الجاهلية العفو عن الاشراف واخذ الضعفاء فعال النبي القتلى سواء فقالوا
لا نرضى بذلك فنزلت ثم دعاهم الى حكمه بقوله ومن احسن من الله حكما ولام لقوم
يوقنون للبيان اي هذا الخطاب وبيانه انما سوا اهل العقل لان اهل الجهل و
لما بين انهم لا يتبعون الحق ويريدون الضلال والاضلال نهى عن موالاتهم بقوله
يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء قال عبادة بن الصامت ان
لي موالي من اليهود لكن ابرأ من ولايتهم فنزلت وقوله بعضهم اولياء بعض تعليل للنهي
يعني هم ليسوا اولياء غيرهم فما لكم ومواخاتهم ومن يتولهم منكم فانه منهم اذ المرء مع من احب
وهذا تغليظ شديد في وجوب مجانبة المخالف في الدين لان المحب
تابع للمحب وان لم يدر كما قيل الطبع يسرق من الطبع جليسه وقال عمر لابي موسى
في كاتبه النصراني لا تكرموهم اذ اهانهم الله ولا تأمنوهم اذ خونهم الله ولا تدنوهم
اذ اقصاهم الله وقال ابو موسى لا قوام للبصرة الا به فقال عمر مات النصراني و
الله يعني سب انه مات ثم بين انهم ضالون ظالمون بقوله ان الله لا يهدي القوم
الظالمين فترى الذين في قلوبهم مرض كابن ابي يبادرون فيهم في موالاتهم ورضاهم
بقولون نخشى ان تصيبنا دايرة اي حادثة تدور الامر وتقرفنا من دوران
الامر فلا يتم به امر محمد ولا يبقى عاهده الحال فكذبهم الله ووعد بزيادة رفعته بقوله
فعسى الله ان يأتي بالفتح فتح مكة او فتح بلاد المشركين او امر من عنده كالحكم بالاجلاء والسبي

والزام الجزية او باظهار مزالمنافقين فتصبحوا على ما اسررتم فى انفسكم من النفاق وبغض
النبى والمؤمنين ويقول الذين آمنوا قرئ منصوبا عطفا على ان يأتى ومرفوعا على الابتداء
وبغير واو على الاستيناف كانه قيل فماذا يقول المؤمنون عند ظهور ذلك فاجيب
بقولون بعضهم لبعض اولليهود اهؤلاء الذين اقسموا بالله جهد ايمانهم اى اغلظ الايمان
وابلغها والاشارة الى المنافقين انهم لمعكم ايها المؤمنون او ايها اليهود حبطت اعمالهم
التى كانوا يكلفونها رياء وسمعة وفيه معنى التعجب كانه قيل ما احبط اعمالهم ويجوز ان يكون
هذا قول الله شهادة ببطلان مساعيهم فاصبحوا خاسرين انا خص بالاصباح لزوال
الظلمات والشبهات عند الصباح ثم ذكر ما يدل على ان وبال المعصية راجع الى
العاصى بقوله يا ايها الذين آمنوا من يرتد وقرئ من يرتدد منكم عن دينه فعليه وخامته
فان الله غنى عنكم وعن طاعتكم فسوف يأتى الله بقوم آخرين يحبهم الله ويحبونه وقد عرفت
معنى محبة الله للعبد ومعنى محبة العبد لله فى قل ان كنتم تحبون الله وكاشفنا صاحب الكشاف
مهنا عما المتصوفة والعارفين كهى شنعة فى تلك الآية وبدعة ثم ان ذلك لقول الناس
اعداء ما يجهلون والعجب ان من صدق بوجود كاوحشى صعقا وفى الحديث
الصحيح علماء امتى كانبياء بنى اسرائيل كيف ينكر لصعقات موسى الذين ليسوا باولياء
ولا شهداء ولكن يغبطهم الانبياء والشهداء ولم يكذبهم فى مقاماتهم وليس كل ما لا يعرف
ينكر ولكن قال وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا فاذا جاز خبرة مثل موسى فى فعل
الخضر جاز خبرة مثلنا فى افعال امثالهم ثم شنع عليهم وقال ومن كلامهم كانه بذاته
يحبهم كذلك يجوز ذاته فان الها الى الذات والقول اذا لم يبلغ المحبة هذه النتيجة
تكون فى ورطة الهوى والنقصان ولهذا قال فى الزبور من اظلم ممن عبدنى
لجنة او نار وايضا ان اودا اوحى الى من عبدنى ليعطى الربوبية حقها وقال
ابو حازم انى لاستحيى ان اعبده للثواب والعقاب فاكون كالعبد السوء والاجير
السوء فى الحب لا يكون احدكم كالاجير السوء وكالعبد السوء وقال الشبلى اوحى الى
داود ذكرى للذاكرين وخشيتى للمطيعين وزيارتى للمشتاقين وانا خاصة للمحبين

هذا

فهذا معنى يجوز ذاته وقال ذا بلى محبة العبد لله فنا آلنا سوتيه في بقا آلا موتيه
ومحبة الله للعبد ايثار الا موتيه في فنا الناسوتيه والله يحب العبد بصفة دائمة
الموسومة بالعنايه والعبد يحبه ايضا بعين تلك الصفه ومن اماراتها ان يكونوا موصوفين
بقوله اذلة على المومنين بفنا آلنا سوتيه اعزة على الكافرين ببقا آلا موتيه واقول
من عرف ان المحبة بقدر الملائمة واشد الاشياء ملائمة لذات المدرك مذوات و
حقيقته بها موصوفا لا يكون له محبة الا لذات الله ولو كانت لكان لمناسبة وملاءمة
والا كان بغضاته ومحبته ابتداء فلذلك قدم تحبهم على حبوه قيل هذا القوم ابوبكر واصحابه
فان اهل الردة كانوا احد عشر فرقة وكفى الله امرهم على خلافته الا فرقة واحدة على عهد عمر
قالت عايشه مات رسول الله ولد تدت العرب واشرأبت النفاق ونزل باهلي ما لو
نزل بالجبال الراسيات لهاضها وقيل هم الانصار لانهم نصروا الرسول وقيل اهل اليمن
لانه لما انتقل الامر الى ابي موسى الاشعري وقال هم قوم هذا وقيل علي لانه
دفع الراية اليه يوم خيبر وقد قال النبي لادفعن الراية غدا الى رجل يحب الله و
رسوله ويحبه الله ورسوله وقيل سئل رسول الله عنهم فضرب على عاتق سلمان وقال
هذا وقوله ثم قال لو كان الايمان معلقا بالثريا لنالها رجال من ابناء فارس قال الامام
الاية تبطل مذهب الاماميه حيث قالوا الذين اعترضوا بامامة ابي بكر صاروا كافرين
لانهم انكروا النص الجلي على امامة علي ولما ياتي الله بقوم على ضد صفتهم ونها وقال يجب
ان يكون نازلة في حق ابي بكر لانه حارب المرتدين دون علي وايضا انه كان من جملة
الاذلة والاعزة كما قال لرحم امتي بامتي ابوبكر وشدته في الكفرة مشهور ولم يخف
لومة اللوام في الجهاد مع المرتدين بعد موت رسول الله حيث قال والله لو منعوني
عقالا الحديث فكان في حقه يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ولهذا
قال عمر ليوم وليلة في ابي بكر خير من عمر وآله وقد اليوم بهذا الليل بليله الغار ثم اجاب
عن سوال مقدر وهو لم خص التخصيص بقوله ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وذلك
اشارة الى ما وصف به القوم من المحبة وعلم من ان غيرهم ليسوا بمحبوبين

مطلقا نقوله والله واسع كثير الفضل بكل شئ لكن عليم بمن له اهلية المزية ومن دونه وقدر
تفسير الواسع وانه كما يسع النور جميع اجزاء البلور الملتف المحاذي اياه ولما نهى
عن موالاة الكافرين عقب بذكر اوليائهم بقوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا
روى ان عبد الله بن سلام اقبل مع اصحابه الذين اسلموا فقالوا يا رسول الله منازلنا
بعيدة وليس لنا متحدث وان قومنا رفضونا وحلفوا ان لا يجالسونا فشق ذلك
علينا فنزلت ثم ان النبي خرج الى المسجد والناس في الصلوة فنظر الى سائل فقال هل
اعطاك احد شيئا قال نعم خاتم واومى بيده الى علي وقال اعطاني وكان راكعا فكبر النبي
ثم قرا الايتين الذين يقيمون الصلوة بدل من الذين آمنوا او نصب على المدح و
يؤتون الزكوة وهم راكعون حال ركوعهم واورد بلفظ الجمع وان كان ذلك في حق علي
اما للتعظيم او ليرغب فيه جميع المؤمنين ثم ذكر ان النصرة لاهل الايمان بقوله ومن يتول
الله ورسوله والذين آمنوا جزاه مضمون فان حزب الله هم الغالبون اي
فهو غالب لانه من حزب الله والحزب قوم يجتمعون لامر حزبهم ذكر الآية الاولى
بلفظة انما وليكم الله ومهنا بلفظ التولي نبها على نزوله لله للمؤمنين لاحتياج ان
يكلف بل يوجب بمضي فضل وجوده وولاته غيره ليكون بتكلف ومجاهدة اذ المنفس
امارة بالسوء وارد وليكم دون اوليائكم ليعلم ان ولايته الله مولاة اصل وولاية النبي
والمومنين تبع لولايته ولما بين ان حقيقة الولاية لله ورسوله وللمؤمنين نهى عن ولاية
مخالفيهم بقوله يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين اوتوا
الكتاب من قبلكم كان رفاعة بن زيد وسويد اسلم ثم نافقا وكان جمع من المسلمين يوادونهما
فنزلت يعني من يتخذ دينكم هزوا خارج عن استحقاق الموالاة فان العداوة
الدينية لا يجب بالاخوة العرفية والكفار منصوبا عطف على الذين الاول ومجرورا
على الثاني واتقوا الله في موالاتهم ان كنتم مومنين حقا فمن كان مومنا لابد ان يكون
متقيا والمتقي من يجتنب الرذايل ولا شك ان موالاتهم من ارذل الرذايل اذ لا موالاة
الا بالمناسبة ثم بين انهم كما اتخذوا الدين هزوا فقد اتخذوا الصلوة هزوا ايضا بقوله
واذا

واذا نادیتم الی الصلوة اتخذوها هزوًا ولعبا کان اذا نادی منادی الرسول
الی الصلوة قال الیهود قد قاموا لا قاموا قد صلوا لا صلوا فنزلت وقیل کان نصرانی
اذا سمع المؤذن یقول اشهد ان محمدا رسول الله قال احرق الکاذب فدخلت خادمه
بنار فذات لیلة ونام فتطایرت منها شرارة فی البیت فاحرق البیت واحرق
ما وراءه وانه یدل علی ثبوت الاذان بنص الکتاب لا بالمنام ذلک الاتخاذ بانهم بسبب
انهم قوم لا یعقلون سلب عنهم العقل لان من ازدری مستهزءا من العقل لاتخاذ المناجاة
مع الله هزوًا وعند العقلاء افضل الحرکات الصلوة وافضل السکنات الصیام
ثم بین ان انکارهم وعداوتهم للمومنین انما هو لغایة عبارتهم ونهایة عنایتهم بقوله
قل یا اهل الکتاب هل تنقمون منا هل تعیبون منا وتنکرون او هل یصل منا شی
هو سبب انکارکم وسخطکم الا ان آمنا بالله وما انزل الینا وما انزل من قبل علی سایر
النبیین یعنی لیس سبب سخطکم وعداوتکم الا الایمان والا ان اکثرکم فاسقون
یعنی سبب المعاداة ایماننا وفسقکم او سببه معا الایمان بالله وبان اکثرکم فاسقون
ویجوز ان یکون عطفا علی محذوف ای سببه الایمان لعلمه انصافکم ولفسقکم روی انه
اتی النبی نفر من الیهود فسالوه عمن یومن به من الرسل فلما ذکر عیسی قالوا لا نعلم
اهل دین ابغض الینا منکم ولا دین شرا من دینکم فنزلت قل هل انبئکم بشر من ذلک
الاشارة الی المنقوم الی الفاسقین او الی الناقم ووضع مثوبة موضع جزاء
عند الله علی طریقة فبشرهم بعذاب الیم ومن لعنه الله خبر مبتدا محذوف
ای هو من لعنه الله وغضب علیه او بدل من قوله وجعل منهم القردة والخنازیر
وعبد الطاغوت ای ومن عبد العجل وقری وعبدوا الطاغوت وعابد عابدی
اولئک ای اولئک الملعونون المغضوب علیهم شر مکانا ای من جهة ما یمکنون
فیه یعنی موضع تمکنهم واعتمادهم شرا واردا ملزوما ومعاملا الا انه اورد بلفظ اللازم
فیکون کنایة فیه مبالغة واضل عن سواء السبیل من المنقوم ما ومن الناقم
فان قلت کیف یتصور ان قدروا انهم شر من المنقومین وهم الذین آمنوا فلا من

لهم شر بشار كونه والاضلال قلت هذا عائد الى ثبوت ظن مولا الضالين يعني لو كان
الامر كما تظنون من حصول الضلال والشر للمؤمن فمن كان ذا ضلال بحيث لعنوا ومسخوا
يكون اشد شرارة وضلالا فمن لبسوا عما هذا الوجه اولئك شر مكانا من القردة
والخنازير اذ شر الدواب عند الله الصم البكم وبل هم اضل واذا جاؤكم قالوا امنا
حال عن ضميرهم وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به اى يكون حال الخروج كما
كانوا حال الدخول وقولهم بالكفر وهو حالان اى ملتبسين به ولذلك دخلت قد و
يجوز ان يكون تقديم لهم في وهم قد خرجوا للتخصيص يعني ان غيرهم لم يخرجوا كما
دخلوا ويجوز ان يكون للتوكيد والله اعلم بما كانوا يكتمون من النفاق ونعت
النبي وغيره فلا يخفى عليه شئ وترى كثيرا منهم من اليهود والمنافقين يسارعون
في الاثم وهو الذنب المتعلق بضرر المذنب والعدوان وهو ما تعلق بالغير وأكلهم
السحت من الرشوة والربا وسائر المحرمات لبئس ما كانوا يعملون لم حرض علماءهم
على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بقوله لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن
قولهم الاثم وهو كل كلمة توجب الذنب كالكذب والشرك وأكلهم السحت لبئس ما كانوا
يصنعون والصنع اجادة الفعل ولا يقال للحيوانات بخلاف الفعل والعمل
فان الفعل قد ينسب الى الحيوان فيما فعل بغير قصد والعمل فيما فعل بقصد
والصنع فيما فعل بقصد بعد تفكر ورويّة وينسب الى العوام العمل السيئ والى
الحاذق الصناعة السيئة لان فعل مولا وانما هو بعد الرويّة والفكر قال الضحاك
ما في القرآن آية اخوف عندي من هذه وابن عباس يسمي اشد آية في القرآن
ثم ذكر بعض قبائحهم بقوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت ايديهم اعلم ان لليد
صورة وحقيقة فصورتها هذه الهيئة المخصوصة وهي مستحيلة على الله بالاتفاق
فان المشبهة وبعض الشيعة وان اثبتوا لله جوارح واعضاء حتى قال داود الجواري
اعفوني عن الفرج واللحية واسألوني عما وراء ذلك لكنهم قالوا ومع ذلك جسم
لا كالاجسام ولحم لا كاللحوم ودم لا كالدماء واما حقيقتها فهي ما يصدر الافعال

الى يصدر عن اليد وهو عندهم اشعرى صفة قائمة بذات الله سوى القدرة من
شانها الكون وعند غيره هو عين القدرة سواجعلها زائدة على الذات اوعينها
عين الذات واعلم انه لا فعل الا بالقدرة والامور الما القدرة القديمة والمخلوق المجعولة
فى الغل وهو القيد الذى يجعل العضو المقيد وسطه بحيث لا يقدر على فعل قيل كناية عن البخل
كما قال ولا تجعل يدك مغلولة اذ كانوا يافى سعة ونعمة فلما كذبوا النبى كف الله عنهم ما بسط عليهم
فقال فنحاص يد الله مغلولة غلت ايديهم دعاء عليهم بالبخل والشح اذ فعل الاسخى حسنه
يخلون فى الدنيا اسارى وفى الآخرة معذبين باغلال ويكون المطابقة من حيث اللفظ
واصل المعنى لاظاهر المعنى والدعاء من الله عبارة عن الارادة ولا شك ان ما شاء الله كان
وكذبى ولعنوا عليه يجوز ان يكون دعاء وان يكون اخبارا بما حرمهم عن قولهم فعال
بل يداه مبسوطتان وانما قال يداه لانه لو قال بل يده لم يلزم من صدقه كذبهم اذ من
شرايط التناقض الاختلاف فى الكم لم كان سائلا سأل فلم لا يبسط على جميع الخلق
فاجب كيف يشاء يوسع على من شاء ويضيق على من شاء ولزيدن كثيرا منهم اى
من اليهود والمرتدون ما انزل اليك من ربك طغيانا وكفرا اى من جهة الطغيان والكفر
فجعل ما انزل اليك فاعل ليزيدن وطغيانا وكفرا مفعوله كما قال فاما الذين فى
قلوبهم مرض فزادتهم رجسا والقينا بينهم بين اليهود والنصارى وبين كل فرقة منها
العداوة والبغضاء الى يوم القيمة كلما اوقدوا نارا للحرب اطفأها الله اى سلط على
قلوبهم الرعب والخوف فتزول شجاعتهم وحميتهم النابعة للقوة الغضبية التى
منها الغضب الذى هو جمرة فى قلب ابن آدم والمراد حزبهم رسول الله او اى حرب
كان على عاد ه لا يلقى اليهود بلدة الا وجدتهم من اذل الناس لانهم موذلهم ويسعون
فى الارض فسادا بالكارسوة نبينا والطعن على ديننا فالله لا يحبهم اذ والله لا يحب المفسدين
ثم حثهم على الايمان بقوله ولو ان اهل الكتاب آمنوا بمحمد واتقوا المعاصى لكفرنا عنهم سيئاتهم
ستر نا مساويهم ومحونا ها ولادخلناهم جنات النعيم فهذا ايصال الثواب وبين
ذاك دفع العقاب ولو انهم اقاموا التورية والانجيل اى عملوا بها واقاموا ما انزل

نفق ح

اليهم من ربهم وهو القرآن وسايرالكتب لاكلوا من فوقهم وهو المطر او الثمار او ممن هو فوقهم
من الكبرآء والحكام ومن تحت ارجلهم الزرع والمعادن ومن هو دونهم من الحاقة والرعايا
او ذلك واردات روحانية تابعة للتخلية وهذا لحظوظ جسمانية تابعة للتركية ثم قسمهم قسمين
منهم امة يقتصدة يستقيمة الطاق ومم الذين اسلموا منهم وقيل طائفة لبيوا شديد العداوة
لعيسى ولنبينا ولكنهم قليل لقوله وكثير منهم ساء ما يعملون فيه معنى التعجب يعني ما اسوء عملهم
ثم امر النبي بتبليغ رسالته وشجع فيه بقوله يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك اى جميع ما انزل وان
لم تفعل فما بلغت رسالته لان الرسول اذا لم يبلغ بعض كلام المرسل فلا يحصل الغرض
لجواز ان يكون الفايدة في المتروك اكثر من غيره ثم لو لم يكن فيها فايدة كثيرة لكن
الرسالة وان كانت في اشياء كثيرة فهي في حكم شيء واحد وهو حصول مراد المرسل
وبعض الشيء لا يكون ذلك الشيء وقيل الدعوة بمنزلة الصلوة اذا نقص ركن من اركانها
بطلت زعم انه قال لما بعثني الله ضقت به ذرعا خوفا من المخالفين فنزلت
وعن عايشة سهر رسول الله ذات ليلة فقلت ما شانك قال الا رجل صالح تحرسني بعالت
بينما نحرس ذلك سمعت صوت السلاح فقال من هذا فقال سعد وحذيفة
جئنا نحرسك فنام النبي حتى سمعت غطيطه فنزلت فقال يا قوم انصرفوا فقد عصمني
الله وقيل كان ابو طالب يرسل معه رجالا يحرسه فنزلت والمعنى والله يعصمك من
الناس ان تقتلوك او يذلوك ثم لو اصابه شيء كما في احد كان دون هذا وقيل يعصمك
من ان الناس عن الذنوب اذ كل نبي معصوم عن الكبائر لان الله لا يهدي القوم الكافرين
الى مرادهم ومقصدهم او الى سواء الطاق ومن جملة رسالاته المامور بها ان يبلغها قوله
قل يا اهل الكتاب لستم على شيء من الدين والحق اوشي يعبأ به ما ينفع في الدين والدنيا
حتى تقيموا التورية والانجيل وما انزل اليكم من ربكم وهو القرآن وسايرالكتب اذ من خالف
حكما من احكام انخرط في سلك المخالفين وان كان موافقا سايرالاحكام ومن
تغير ولزيدن كثيرا منهم ما انزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وانما زادهم القرآن
كفرا انهم لو لم ينزل عليهم القرآن لما كفروا به فلا يضم هذا الكفر الى معتقدهم في عيسى

فلا

فلا نرد كفرهم ولم يعد لجعلهم القرآن كافرين لانه هدى ونور وشفاء فكان صحيح المزاج
معتدل الامزجة الغذاء المعتدل الموافق الاصحة وفيا طاكما قال فاما الذين آمنوا فزادتهم
ايمانا وحيث بلغت الرسالة وقلت ما امرتك فلا ناس على القوم الكافرين اذ لو شاء
الله لهدى الناس جميعا ولكن حق القول مني لاملان وقد قرئ ان الذين آمنوا والذين
هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف
عليهم ولا هم يحزنون والصابئون رفع على الابتداء وخبره محذوف بعد خبر ان تقديره
الذين آمنوا حكمهم كذا والصابون كذلك ولا يجوز ان يعطف على محل اسم ليز
قال في الكشاف لان العامل في محل ان واسمها هو الابتداء فيجب ليز يكون هو العامل
في الخبر وان ايضا عامل في الخبر فيجتمع فيه عاملان وانه لا يجوز وهذا على مذهب
البصريين واما عند الكوفيين يكون رفع الخبر بالخبرية لا بان وهذا اقرب وقال
الكسائي عمل ليز ضعيف فجاز العطف عليه بالرفع وجوز ان يكون عطفا على ضمير هادوا
وقال الفراء اذا لم يكن الاعراب في اسمه ظاهرا جاز الجزمان هو آ واحوكم زيد وان هذا
وعمرو قائمان وعلى سببويه انه رفع بالابتداء وخبره من آمن وخبر ان مقدر دل عليه
ما بعده لا يعمل ما شرط لذلك الايمان بالرسل وهذا مذهب البراهمة انا نقول
لما قبلوا الايمان من النبي فيكون كانه آمنوا به ضمنا كما قال امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله وانما قال الذين آمنوا ثم قال من آمن من اما ارادة لما كد الايمان
وتحقيقه كما في يا ايها الذين آمنوا واما لكون الحكم عاما بان من آمن من امتي
فرقة كانت فلا خوف عليهم ولهذا لم يذكر الضمير العائد الى المبتدأ وهو منهم و
الباقي ما دونهم خارجين عن هذا الحكم ومن جعل من آمن بالله بدلا عن اسم
ان فلا يحتاج الى ضمير وهي الصابيون بالياء وهو من يخفف الهمزة والصابون
من صبوت وغيره لقد اخذنا الله ميثاق بني اسرائيل والميثاق هو المعنى
الفطرة المشار اليه بقولهم بلى وارسلنا اليهم رسلا لبيان الدلائل المكتسبة كلما جاءهم
رسول بما لا تهوى انفسهم فريقا كذبوا كعيسى وفريقا يقتلون بلفظ المستقبل ليكون

اوكد فى باب الغظاعة والشناعة كان فعلهم قائم مرأى اعينهم وقيل فريقا كذبوا الهود
والنصارى وفريقا يقتلونهم كمحمد وجواب كلما محذوف يدل عليه فريقا كذبوا ونقدره
كلما جآءهم رسول بنقضوا الميثاق وفريقا كذبوا جواب لقايل يقول كيف فعلوا بهؤلاء
وحسبوا ان لا تكون فتنة فى التكذيب والشرك فان الفعل ان يضمن معنى الثبات
والاستمرار كالعلم انما يتوقع بعده ان المشددة وان يضمن خلافه ولا يتوقع المخففة كالرجاء
والطمع وان احتمل كليهما احتمل كليهما كما فى الظن والحسبان فلهذا قرئ بضم النون فتكون
خفيفة من الثقيلة باضمار ضمير الشان وصلة ان من المبتدا والمسند اليه سادة مسد
مفعولى حسبوا وعموا عن رؤية دلايل الله المنصوبة التى هى مكشوفة عند ارباب
البصاير ومى معضمات النظرة والعقل المسار اليها بقوله لمن كان له قلب وصموا
عن استماع الكلمات الحقة من الكاملين المكملين وهو من مقتضيات التقليد المشار
اليه بقوله او القى السمع ويجوز ان يكون هذه العماية والصمم مترتبين على التكذيب والقتل
فيكونان عن الفتنة وهو دينان الى فتراخى ويجوز ان يكونا مستمرين فلذلك كان
حسبانهم كذلك وقيل انه اشارة الى عبادة العجل ثم تاب الله عليهم كما فى قوله فتوبوا
الى بارئكم ثم عموا وصموا كرة ثانية بعيسى او بمحمد وكثير منهم بدل من الضمير او على لغة
اكلونى البراغيث او جر مبتدا محذوف اى اولئك كثير منهم ولما ابنت عاقبتهم قال و
الله بصير بما يعملون ليعلم ان علمه لا يفيد فى دفع ما هو مترتب على افعالهم وضمايرهم
وقد سبق تفسير لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم لكن مهناهم اليه ما يدل
على شناعة اكبر وقبح افظع بقوله وقال المسيح يا بنى اسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم
فانه لو كان دعاهم الى نفسه لكان لهؤلاء عذر ما بوجه ولكن لما دعا الى الله ولغيره
بقوله
بعبودية فقولهم ليس الا سفها محضا وكيف وقد نهى عن عبادته نفسه
انه من يشرك بالله بعد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من انصار او صلهم
الى الجنة او ابعدهم من النار وكما كفر العاملون بالهوهو لقد كفر الذين قالوا ان الله
ثالث ثلثة يعنى الذين قالوا بالهية عيسى ومريم وان الله هو ثالثهما او العاملون بالاقانيم

الله

الثلثة وكيف لم يكفوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم
عذاب اليم واما الذين تابوا من هذا الكفر وآمنوا بالله وحده
وبرئ بعولهم الا يتوبون الى الله ويستغفرونه عن كفرهم حتى يغفر لهم اذ الله غفور
رحيم ثم كذبهم ببيان حال المسيح بقوله ما المسيح بن مريم الا رسول والرسول لا يكون
مرسلا قد خلت اى مضى من قبله الرسل وما كان احد منهم الها واشار الى صدّيقة
لا تقول بالتثليث ولا بالهية ابنه ثم بتن وصفها بقوله كانا يأكلان الطعام والله لا يأكل
فيلزم ان لا يكونا الهين ولظهور هذا البرهان القاطع قال انظر كيف نبين لهم الايات
الحجج القاطعة والبراهين الساطعة ثم ذكر ما يوجب التعجب من حالتهم مع هذه
الحجة الواضحة بقوله ثم انظر انى يؤفكون اى يصرفون عن الحق الى الباطل وعن
الصدق الى الكذب وعن الجميل الى القبيح من افكه اذا صرفه وقلبه ومنه
قيل للرياح المصروفة عن جهته المؤتفكات ثم وبخهم وبتح اعمالهم بقوله يا محمد اتعبدون
من دون الله اى تعبدون شيأ غير الله ما لا يملك لكم ضرا ولا نفعا لا قليلا ولا كثيرا
المسيح تحيى الموتى وبرئ الابرص ويضر لانا نقول ان جميع ذلك فعل الله وقدرته
فان المرآة التى تحذاكوة الشمس اذا قبلت الشعاع فانعكس منها الى المحاذى لها لم يكن
المرآة معطية لذلك النور نعم كل من كان نظره مقصورا على منبعه ومكرما مظهره لشرفه
بذلك وزيادة مناسبته فله ذلك وقيل المراد بما لا يملكا الاصنام بدليل قوله والله هو
السميع العليم يعنى لغيره ليس بسامع ولا عليم اذ اللام فى الخبر يدل على حصره فى
المبتدأ خصوصا مع وجود لفظ هو الذى للفصل ومن تحقق معنى كنت سمعه وبصره
لم يعج الى جعل الكلام متنافرا بل ساقه على مساق ما تقدم ثم نهاهم عن التعصب فى
المذهب والتقليد فى المقصد بقوله قل يا اهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق لما كان
الغلو تجاوزا وزائدة فيكون كنف ما كان منهيا عنه ولكن لما جاز فى اثبات الدين المبالغة

الكاملة الى تشبه الغلو قيد بقوله غير الحق ليعلم ان المبالغة اذا لم تكن باطلا فهي جائزة
وغير الحق صفة مصدر اى لا تغلوا غلوا غير الحق اى باطلا وقيل تقديره الا الحق وقيل
غير محض وكانهم نهاهم عن التعصب نهاهم عن التقليد بقوله ولا تتبعوا اهوآء قوم قد ضلوا
من قبل بعثة النبي واضلوا كثيرا يعني أتباعهم وضلوا بعد البعثة وقيل هذا الضمير
يرجع الى الكثير عن سواء السبيل عن المنهج المستقيم المستوى وقيد الضلال الآتي
بسواء السبيل لان ضلالهم بعد البعثة مع وضوح محجة الاسلام يكون غلوا عن
السبيل المستقيم واما في الاول لا يكون هكذا ثم منهم انهم كانوا ملعونين من قبل بقوله لعن
الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم اى في الزبور والانجيل
ويجوز ان يكون على مجاري كلامهم وقيل المراد به ان اليهود مسخت قردة في زمن داود
لاعتدائهم في السبت وخنازير في زمن عيسى لكفرهم بعد نزول المائدة ذلك اى ذلك
اللعن بما عصوا وكانوا يعتدون بسبب عصيانهم واعتدائهم ثم ذكر ما هو كالتوجيه
لسوال سائل لم لعنوا بقوله كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه يعني كانوا يصرون
على معاصيهم حتى صارت نفوسهم معرضة عن قبول الرحمة والنصيحة مصروفة عن
جهة القربة الشريفة فلاجرم ذم صنيعهم بقوله لبئس ما كانوا يفعلون ثم ذكر لهم خصلة
ذميمة اخرى بقوله ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا اى يصافونهم ويوادونهم بغضا
للمؤمنين لبئس ما قدمت لهم انفسهم اى لبئس ما سلت انفسهم الى كتاب لانها صغيرة ولا
كبيرة الا احصاها قبل اتباعها اليه او احضرته انفسهم لهم وان سخط الله عليهم هو المخصوص
بالذم لحذف رجلا زيدا اى لبئس شيا لهم سخط الله عليهم يعني الافعال التي يوجب
سخطه عليه وفي العذاب هم خالدون اى هم انهم مستحقون السخط مخلدون في العذاب
ولفظهم يجوز ان يكون للتخصيص وان يكون للتاكيد والتحقيق ولو كانوا يومنون
بالله والنبي وما انزل اليهم يعني بالتوراة والانجيل ما اتخذوهم اى المشركين اولياء
لان المخالفة الدينية تمنع الموالاة الاصلية فكيف المواخاة العرضية الفرعية وحيث
تحققت الموالاة تدل على انه لا مخالفة في الدين ولكن كثيرا منهم فاسقون خارجون

عن

عن معصيات دينهم يعني مع انهم يدعون المخالفه الدنيه بوالونهم فسقا وعصيانا
ويجوز ان يكون المعنى خارجون عن دينهم فليس لهم دين البته ولما ذكر فضائح اليهود
والنصارى جميعا بين شدة تكيم اليهود وقوة ضغينتهم للمسلمين ولين عريكة النصارى
وسهولة سخينتهم بقوله ولتجدن اشد الناس عداوة للذين امنوا اليهود والذين اشركوا
وقدم اليهود على المشركين ان لجاجهم اشد وعنادهم اكثر كما في قولهم ولتجدنهم احرص
الناس على حيوة ومن الذين اشركوا وفي الخبر ما ظلا يهوديان بمسلم الا منا بقتل ولشدة
ضغينتهم قال شدوا على انفسهم مشددا الله عليهم ولتجدن اقربهم مودة للذين
آمنوا الذين قالوا انا نصارى وعلل مودتهم بامرين بقوله ذلك بان منهم قسيسين
ورهبانا وانهم لا يستكبرون معنى ذلك القرب بوجود أمتهم وعدم استكبارهم فان
بناء دينهم في معاملة الخلق على التواضع والتخلق كما قال عيسى من لطم خدك الايمن فولّ له
خدك الايسر ومن سلب ازارك فاعطه رداءك والعلماء ورثة الانبياء فيكون ضكنائي
حال امتهم وتبعهم سائر دعيتهم بخلاف اليهود كما قال فاخذ برأس اخيه وقال فوكزه
موسى نقضي عليه وايضا لما كان نبينا عظم امر عيسى وقال انه كلمة وروح منه
وكانت اليهود تحقرونه غاية التحقير فصار هذا منضما الى عداوتهم الدينية وكاسر
المسورة مخالفة النصارى فصاروا ولذا اشد الناس عداوة وهو آخر تهم مودة
ولم يكن هذا راغما لانوف المشركين فكانوا بين بين والقس والقسيس العالم العابد
مزدوس النصارى واصل القس تتبع الشئ وطلبه بالليل والقسار والقسقس الدليل
بالليل وقيل القس نشر الحديث والرهبان يكون واحدا وجمعا ومما يكون جمع راهب
وهو الذي يخاف من الله ولام للذين متعلقة بالعداوة والمودة وذكر العداوة بلفظ
الاشد والمودة بلفظ الاقرب لان الاقوى والاشد ليكون جامعا بين الشدة والعداوة
في جانب المخالفة وبين القربة والمودة في جانب الموافقة ثم ذكر لهم فضلا اخرى
بقوله واذا سمعوا ما انزل الى الرسول يعني القرآن ترى اعينهم تفيض من الدمع بعث
النجاشي من حبشيا واصحابه ثلثين رجلا الى النبي امتحانا فقرأ عليهم يس فبكوا لم اجمع الخمسين

الى طالب مجلس النجاشى فى الحبشه مع جمع من المشركين وكانوا يجادلونه فى امر النبى فعال
النجاشى مل فى كتابكم ذكر مريم فقرا سورة مريم الى قوله ذلك عيسى بن مريم فبكى النجاشى وقال
الرجاج الآيه الاولى فى جميع النصارى وهذه فى المومنين منهم ومعنى تفيض من الدمع
تمتلى منه حتى تفيض لان الفيض سيلان الماء منصبا وذلك بعد امتلاء الظرف
منه فوضع الفيض الذى هو من الامتلاء موضع الامتلاء وموضع اقامه السبب مقام
السبب وفيه مبالغه عظيمه اذ كان اعينهم بانفسها تسيل عوضا عن الدمع ومن فى قوله
مما عرفوا للابتداء يعنى لترمبداء الدمع ومنشاءه من المعرفه وكان مزاجها وسببه
وفى قوله من الحق للتبيين يعنى من العرفان الذى هو الحق ويحمل معنى التبعيض اى
مما عرفوا من بعض الحق فيدل على انهم لو عرفوا كما مكونون ابلغ فيه وقرى ترى اعينهم
على البناء للمفعول ويدل على ان هذه الآيه فى المومنين قوله يقولون ربنا آمنا بمحمد
وبالقرآن فاكتبنا مع الشاهدين مع المسلمين الذين نزل فيهم ليكونوا شهداء على الناس او
نبينا مع الحاضرين عند الطائعين المشاهدين بهاء جلالك وسناء سرادقات
جلالك فان قلت لم صار المعرفه موجبا لفيضان الدمع قلت تحسرا على ما فات ووجدا
على ما سبق وشوقا الى الكمال ثم اجابوا عن توبيخ المومنين اياهم بقولهم مالنا لا نومن
بالله وما جاءنا من الحق يعنى بمحمد وبالقرآن والحال انا نطمع ان يدخلنا ربنا الجنه مع
القوم الصالحين من الانبياء والمومنين وفيه معنى العجب ممن يرى الجنه ولا يومن ومحل
لا يومن نصب على الحال كقولك مالك قائما فاثابهم الله بما قالوا اى اعطاهم بثواب قولهم
آمنا جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الثواب جزاء المحسنين الذين
يعبدون الله كانهم يرونه يعنى لم يكن قولهم رياء وسمعة بل صدق محض واخلاص صرف
ولما ذكر ثواب المومنين اردفه بذكر عقاب المشركين بقوله والذين كفروا وكذبوا
بآياتنا اولئك اصحاب الجحيم مصاحبين لها غير منفكين عنها قبل خلقهم ماخطا النور
وفى حيوتهم بالاخلاق الذميمه وفى كلامهم بالحسرة والندامة لما قال وهو آفى النار
ولا ابالى ولما مدح القسيسين والرهبان عزم قوم من المسلمين على الترهب والتجرد

فعال

قال يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم يعني من اللحوم والبضع وقال
النبي لا رهبانية في الاسلام لان الانكفاف عن اللحوم والانقطاع عن المتمتعات
وان كان مورثا لصفاء القلب وتنوير الروح لكنه يكون هو منا للقوى الجسمانية
ومضعفا لمركب الروحانية فلا يمكن معه الاشتغال بالمامورات سيما ايجاد الذي
هو رهبانية الاسلام وكما نهى عن الامتناع عن الطيبات نهى عن التجاوز في مقدار ما
يقوله ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين فان لكل قوة حظ ونصيب من الشهوات و
اللذات ولا يجوز الافراط فيها ولا التفريط كما قال وان نصيبك من الدنيا ولوجاز اهمال
بعض القوى وتعطيلها لما خلقها الله تعالى بل ينبغي ان يستعمل كلا في مقتضاه على
ما سبق في الوقت والكمية والكيفية فان انقطاع النسل يورث تخريب العالم وانكفاف
النور الالهي وفي البحر لا تحرموا ما احل الله لكم من الواردات الروحانية والمكاشفات
الربانية فان الله جميل يحب الجمال طيب يحب الطيب ثم امر بضد ما نهى عنه بقوله
وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا واتقوا الله الذي انتم به مومنون فكون امرا
بالتمتع من الحلال وبالتقوى من الحرام والشبهات وروي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصف اموال البحر واحوال النعمة فانتهز جمع على الزاهد الواصلين
قائلين لا بناموا على الفرش ولا ياكلوا اللحم ولا يقربوا النساء ويرفضوا الدنيا
ويسيحوا في الارض ويجبوا مذاكيرهم فقال ان لانفسكم عليكم حقا فصوموا وافطروا
وقوموا وناموا فاني اقوم وانام واصوم وافطر واكل اللحم والدسم واتى النساء
فمن رغب عن سنتي فليس مني وكان ياكل الدجاج والفالوذج ويحب الحلواء
والعسل وقال لزاهد المومن حلو يحب الحلاوة وقال لحسن لزاهد انكف عن تناول
الفالوذج في محضره ائرى لعاب النحل بلباب البر بخالص السمن بعيبه علم
وقال لزاهد الله ادب عباده وقال لشفيق ذو سعة من سعته ما عاب الله قوما وسع
عليهم الدنيا فتنعموا واطاعوا ولا عذر قوما زواها عنهم فعصوه ويجوز ان يكون
حلالا معفوا لكلوا او حالا للرزق فيكون الرزق الماذون تناوله مقيدا به

مكون الرزق اعم من الحلال والحرام كما هو مذهب الاشعرى اما عند المعتزلة فكون
عموم الرزق مقيدا به فلا يكون الرزق حراما ولا غير الحلال وكان قوم منهم قد حلف
على التزام الرسبانية حتى ان رجلا قال انى حرمت النساء فنزلت لا يؤاخذكم الله باللغو فى
ايمانكم وقال لم على فراشك وكفر عن يمينك ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان وقرئ عقدتم
فى البقرة ثم بين الكفارة بقوله فكفارته والكفارة احد امور آتية على التخيير اطعام
عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة قيل الاوسط الاعدل
وقيل الخيار وقيل الوسط باعتبار القيمة وقيل الوسط فى المقدار فلهذا قال الشافعى
لكل مسكين مد وعند ابى حنيفة نصف صاع من بر او صاع من غيره اذ لا بد فى
الاطعام من الادام ويعلم من قوله عشرة مساكين انه لا يكفى اطعام مسكين واحد عشر مرات
خلافا لابى حنيفة والكسوة ما يكتسى به والاعدل منه ازار للاسفل وقميص للبدن
وسراويل للعورة او ما يقوم مقامها وقرئ كسوتهم بضم الكاف كالاسوة والقدوة
من الاسوة والقدوة والرقبة عندنا فى يجب ان تكون مؤمنة كما فى القتل وعند
ابى حنيفة انه خاص بالقتل وقدم الاطعام على الاكساء والعتاق لكونه ابسر فبدئ
بما انه على التخيير ومعنى التخيير هو ان فى علم الله ان من يلزم عليه كفارة يمين فعليه ان
ياتى باحد الامور الثلثة ايها وجد شيآ وهذا شرطى كلى وتندرج فيه ان الشخص
الفلانى الذى هو زيد مثلا يلزمه فى الوقت الفلانى كفارة يمين وانما يأتى بالاطعام
من بين الامور الثلثة مثلا على التعيين او بالكساء او بالتحرير كلا منها على التعيين فمن لم
يجد الامور الثلثة ولا واحدا منها فصيام اى فكفارته صيام ثلثة ايام متتابعات
على ما هو قراءة ابى وابن مسعود وانه مذهب ابى حنيفة وغير متتابعات عند الشافعى
ذلك اى الواحد من الامور كفارة ايمانكم اذا حلفتم فاخذ الشافعى بظاهر النص و
جوز التكفير قبل الحنث بعد الحلف وقدر ابو حنيفة اذا حلفتم وحنثتم فلم يجوزه
واحفظوا ايمانكم اى لا تحلفوا اصلا ان كان على امر ما حسن فانما يكون لزاع
وخصومة وان كان على مستقبل فهو جزم بغيب ممكن ولا يعلم الغيب الا الله وقيل

احفظوها عن الحنث وترك الكفارة كذلك اى مثل بيان الاحكام المذكورة يبين
الله لكم آياته حميعا لعلكم تعرفون قدره وتشكرون ولما بين الطيبات وامر بالتمتع
منها بين المحرمات وامر بالانتهاء عنها بقوله يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر
والانصاب والازلام وقد مر تفسيرها قال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزل يسئلونك
عن الخمر فقال له ثانيا فنزل لا تقربوا الصلوة فقاله ثالثا فنزلت هذه الآية الى فهل انتم
منتهون فقال انتهينا رجس مر عمل الشيطان الرجس الشئ القذر طبعا او
عقلا او شرعا او مركبا منها كالميتة فانها تعاف طبعا وعقلا وشرعا ومن
الناس كالخمر فانه رجس عقلا وشرعا وكالشرك فاجتنبوه الضمير يرجع الى الرجس لعلكم تفلحون
وفي الكشاف الى مضاف محذوف كانه قال انما شان الخمر او تعاطيه وقولنا
اولى واظهر وقيل اجتنبوا الشيطان ان الاولى احتنبوا الذى ذكرنا انما يريد
الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله
وعن الصلوة اكد تحريم الخمر والميسر بامور كثيرة وهي تصدير الجملة بانما كانه لاحرام لا
اباحة وبافتران عبادة الاصنام معها كما قال شارب الخمر كعابد الوثن و
بجعلها رجسا وبانه من عمل الشيطان وبالامر بالاجتناب وبجعل الاجتناب من
الفلاح وبانها موديان الى العداوة والبغضاء في معاملة الخلق والى المنع عن
ذكر الله وعن الصلوة في معاملة الحق كما بين ان الرجس في معاملة النفس وبقوله فهل
انتم منتهون وهو نهي بليغ في الغاية يعني اذا كان في شئ هذه المضار الكثيرة
يستبعد عند العقل تعاطيه ويستغرب عند الشرع تناوله وهذه الآية
هي الدالة على التحريم لكونها من عمل الشيطان وللامر بالاجتناب ولانها قرن بعبادة
الاصنام ولانها موديا الى الصد عن الذكر والصلوة ولتولد الامر بالانتهاء عن الاستفهام
ولانه اكد ذلك المعنى بقوله واطيعوا الله واطيعوا الرسول في الانتهاء عن المنهي
واحذروا مخالفته فان توليتم اعرضتم عن طاعتها فاعلموا انما على رسولنا البلاغ الا
المبين ليس عليه الا الانذار والتبشير وكل نفس بما كسبت رهينة وربت ايتاع

العداوة والبغضاء في الخمر والميسر دون الانصاب والازلام لان الخمر تهيج القوة
الغضبية والميسر يحول بين المرء وما اعتنا بخلاف الانصاب والازلام فان في
الازلام نوع من السخاوة دون المغابنة وكنى برتب الصد عن الذكر والصلوة عليها
لان الخمر تزيل القوة العقلية الباعثة الى الذكر والصلوة والميسر يستغرق الوقت
في المغالبة والبخل والحرص ثم ذكر امرا كليا جامعا لمعنى الحلال والحرام بقوله ليس
على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا المحرمات والمنهى
وآمنوا بعلم اليقين وعملوا الصالحات تابعا للعلم اليقيني ثم اتقوا الشبهات
وآمنوا بعين اليقين ثم اتقوا ما سوى الله واحسنوا في الايمان وغيره وهذه مرتبة
حق اليقين وقد عرفت ان الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فيكون الايمان في قوله
على الذين آمنوا ايمانا تقليديا ويلزم ان يكون للايمان مراتب اربع تقليدي و
علمي وعيني وحقي ومن وصل الى المرتبة الرابعة يكون هو المتصرف في الاحوال
والاوضاع المبين للحلال والحرام فلا جناح عليه فيما طعم بل من خالفه عصى و
اثم وللتقوى ثلث مراتب تتقي عن الحرام وهو الشريعة وتتقي عن الشبه وهو
الطريقة وتتقي عما سوى الله وهو الحقيقة والى اصلها اشار بقوله والله يحب
المحسنين وقيل لما نزل تحريم الخمر قالت الصحابة كيف باخواننا الذين شربوا
وماتوا ولم يبق لنا بعد فنزلت هذه الآية يعني ليس عليهم اثم فيما كانوا قد
طعموه من الخمر وغيرها اذا ما اتقوا منها من بعد وقال الامام زعم بعض الجهال
انه لما نزل التحريم لكون الخمر موقعة للعداوة صادة عن الذكر ستن هنا انه
لا جناح على من لم يصد عنه العداوة والصد بدليل ان قوله اذا ما اتقوا يكون
للمستقبل وقال الاصم ان ابا بكر قال كيف بالذين ماتوا والغائبين الذين لم يسمعوا
هذه الآية فنزلت فاذن الحل ثبت في حقهم بالنسبة الى المستقبل ايضا لما
بين الحلال والحرام في غير الصيد نبههما فيه فقال يا ايها الذين آمنوا ليبلونكم الله
اي يعاملكم معاملة المختبر بشيء من الصيد اي بحقير قليل منه حتى لو تكونوا تاركين

مطلب مهم خليجر

فيه

فيه رجى فيكم الثبات والاحتمال فما معوقة ثم وصف الصيد بقوله تناله ايديكم من حوايكم
ورماحكم اذا جاوز حد اليد نزلت عام الحديبية ابتلاهم بكثرة الصيد حتى كان
يغشاهم في رحالهم وتمل ما تنالهم الايدي من البيض والفراخ وصغار الوحش والمراد
به صيد البر دون البحر وفي الحرم فقط والصيد مصدر صاد يتناول ما يظفر به
ما كان ممتنعا وفي الشرع يتناول الحيوانات الممتنعة ما لم يكن مملوكا والمراد به ههنا
المفعول اعني المصيد وذلك الابتلاء ليعلم الله من يخافه بالغيب غائبا عنه متقيا
الصيد ويتحرز ممزلا يخافه فتقدم عليه فمن اعتدى صيودا الله فصاد بعد ذلك
الابتلاء فله عذاب اليم ثم شرع في بيان ذلك الابتلاء بقوله يا ايها الذين آمنوا
لا تقتلوا الصيد وانتم حرم جمع حرام اي محرمون بالحج وقيل قد دخلوا الحرم
وقيل بها مرادان ومن قتله منكم متعمدا بان يقصد الصيد بما يقتل غالبا ومن ذاكر
بانه محرم والخطاء ما لحق بها لعذر في وجوب الجزاء كما في حق الناسي وضمان
مال المسلم والاطلاق قوله حرم عليكم صيد البر خلافا لابن جبير وداود فجزاء
فعليه جزاء مثل ما قتل برفعها معنى عليه جزاء يماثل ما قتل من النعم نعت للمثل تحكم
به اي بانه مثله ذوا عدل منكم من المسلمين ولا شك ان المثل لا يكون من نوعه فان
لم يوجد فمن جنسه كما قال النبي في الضبع كبش وكما حكم الصحابة في النعامة
بدنة وفي حمار الوحش بقرة وفي الغزال معز وفي الظبي شاة فان لم يوجد
مثل من النعم فقوم في مكان القتل وقال الشعبي بمكة لانها موضع الكفارة ويشتري
بالثمن طعاما ويتصدق على كل مسكين كما اوصام وعليه محمد من الحسن وقال ابو حنيفة
المثل باعتبار القيمة كما في الاتلاف فان بلغت قيمته ثمن هدي تخير بين ان يشتري
هديا وبين ان يشتري بقيمته طعاما وبين ان صام وقوله من النعم وصفا
بالغ الكعبة دليل مذهب الشافعي وقرئ فجزاء مثل على الاضافة معنى فعليه ان
يجازي مثل ما وقيل مثل في الاضافة زائد كما في ليس كمثله واقول انه يفيد انه انما
يقوم مثله في حال حيوته ولو لم يكن موجبا ان يقوم المقتول والا يجوز وصاي من

النعم بسكون العين لان الحركة عارض الحق بقتله مسكن وما حكم به الصحابة يجوز العدول
عنه والا يجب التحكيم وعند مالك يجب التحكيم في الكل ولا فرق بين ما اذا قتل شخصا واحدا او
الواجب هو المثل وعلله احمد واسحق ويجب على كل جزاء عند مالك وابي حنيفة كما في القصاص
والكفارات ومديا اما حال عن جزاء لان بالوصف والاضافة يقرب من المعرفة
او عن ضمير به واما بدل عن مثل فيمن نصبه او عن محل فيمن جره ووصف مديا ببالغ الكعبة
لان اضافته لفظية لا تفيد التعريف ومعنى بلوغه الكعبة ليذبح بالحرم ويصرف فيها او
عند ابي حنيفة يتصدق به حيث شاء واو في او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك
صياما للتخيير وعند احمد وزفر للترتيب لان ليذوق وبال امره ساقط في التخيير ورفع كفارة
على تقدير نصب جزاء على انه خبر مبتدا محذوف كانه قيل اذا الواجب عليه كفارة وقرئ
او كفارة طعام بالاضافة لمعنى من وقرئ او عدل بكسر العين وهو ما يساوي الشيء من جنسه
وبفتح العين ما ساواه من غير جنسه كان المفتوح بمعنى المصدر والمكسور بمعنى المفعول
نحو الحمل والحمل وذلك اشارة الى الطعام وصياما تمييز للعدل والخيار الى قاتل الصيد
لان الله تعالى اوجب عليه احد امور وعند محمد الى الحكمين والصوم لكل مد يوم وعند ابي حنيفة
لكل مدين يوم لا خلاف مع الشافعي في مقدار طعام يوم وليذوق متعلق بقوله فجزاء الوبال
ضرر ينال مرتكب عاقبة امره وهتك الوبال المطر الثقيل والطعام الوبيل الذي يثقل على الطبيعة
عفا الله عما سلف لكم من الصيد قبل التحريم او عما سلف في المرة الاولى بسبب ادائه الجزاء ومن
عاد الى الصيد ثانية بعد ما علم انه محرم بايجاب الكفارة والعذاب وهل هو العذاب دون
الكفارة والله عزيز ذو انتقام بيان لما مر من معنى وذو الانتقام بعد قوله فالله يعقبه اي
يوصل الله الى من لزم الانتقام وهو العذاب والاهلاك لما عرف ان مثل هذه الصفات
لا يجوز اثبات مبدا لها في حقه بل منتهاها ثم خصص حكم الصيد بقوله احل لكم صيد البحر
اي مصيدات البحر وهو ما يعيش الا في الماء مثل السلحفاة والسرطان وطير الماء كالبط من
صيد البر اما صيد البحر فاما جيتان وجميعها حلال خلافا لابي حنيفة في السمك الطافي
واما ضفادع وجميعها حرام واما غيرها وهو حرام عند ابي حنيفة حلال عند الاكثرين بعموم

الآية

آلاته وطعامه اخص من صيده والمعنى احل لكم الاسلحة لجميع ما يصاد من الحيوان البحاري
واحل لكم اكل المأكول منه وقيل صيده ما اخذ بحيلة او الطرى وطعامه ما لفظه البحر او الملح
متاعا له اى احل الصيد متعا لكم اى للمقيمين والسيارة اى للمسافرين كانزوّد
موسى الحوت فى مسيره الى الخضر وحرّم عليكم صيد البرّ ما دمتم حرما الصيد هنا بمعنى
اصله اعنى المصدر فيجوز تناول ما صاده الحلال وان صاده لاجلكم اذا لم يكن
باشارته واعانته وكذلك ما ذبحه قبل احرامه وهو مذهب ابى حنيفة وعند مالك
والشافعى واحد انما يباح ما لم يصطد له ولا باعانته واشارته ثم امرهم بالتقوى بقوله
واتقوا الله الذى اليه تحشرون فى تناول المحرّم ومعنى الحشر اليه هو ان الروح حاد امت
فى قليب القالب كانها منفصلة عن منبعها لاشتغالها عنه بغيره فاذا فارقت البدن
تجاذبتها الطلعات الهيولانية واتصلت بساير الاتحادات الربانية ثم بين انه كما جعل الكعبة
سببا لامن الوحوش والطيور فكذلك جعل الله الكعبة البيت الحرام
هذا عطف بيان للكعبة عاجهه المدح لاعلى جهة التعظيم وما اى قواما
للناس والقوام ما به يقوم الامر ويستقيم اما فى الدنيا فبكثرة المنافع ودفع المضار
وحصول الحجّ والصيت الحسن واما فى الاخرى فحصول الثواب ودفع العقاب والمراد
بالناس المسلمون القاصدون اليه والقاطنون من فنه وعطف على الكعبة والشهر الحرام
والهدى والقلائد يعنى جعلها ايضا قياما للناس وقد سبق تفسيره والمراد بالشهر
الحرام ذو الحجّ لان فيه يودى الحجّ من بين الاشهر الحرم وانما جعل قواما لانه لا قتال فيه
ولا غارة وكذلك جعل الهدى والقلائد قواما للفقراء والمساكين ذلك اشارة الى ما ذكر
من حفظ حرمة الاحرام وجعل تلك الاشياء قياما لتعلموا ان الله يعلم ما فى السموات
وما فى الارض لان من امر بالصالح ونهى عن المفاسد فلا بد ان يكون عالما بكل
شئ كما قال وان الله بكل شئ عليم وقال ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم
من المطالب الشهوانية فان الله حرّمها على من توجه الى كعبة الوصال اذ لحب حسنه
ان يلتفت الى الغير ومن التفت الى شئ متعمدا فعليه ان يعدل بالرياضة تحكم القلب والروح

مدیا بالغ کعبه الوصل خالصا لله ومن عدا الی شئی من الدنیا صمم الله منه واقول
جعل کعبه القلب حراما للعوای للوذ وابد وام الذکر ونفی الخواطر وانه سنه والشهر الحرام
سوایام السیر الی الله حرام علی السالک مخالطة الخلق والهدی النعم البهیمیة تساق الی کعبه
القلب مع القلائد ومی لو کان الشرایع مذبح علی عتبه القلب بکمن آداب الطریقة
عن شهواتها واقول ما سنح من المطالب وحانیه کانت او جسمانیه کالصید
والعوای النظریه والعلمیه کالایذای والمنکره کالرماح ومن حرم علی الله علی نفسه فهو محرم
والدلیل والسخیر کالعقل من اذل السوائح فعلیه تدارکه والعقل النظری والعملی
ذو اعدل واذاه الغیر من المعارف کالاطعام والامساک عن استیفاء اللذات کالصیام
والمعارف الروحانیه کالحج والمطالب الجسمانیه کالبر والعوای النفسانیه کالسیارة
والقلب کالکعبه اذ هو بیت الله کما قال لکن یعنی قلب المومن وانه حرام علی غیره وبه
قوام الحنوه وجمع القوی والشهر الحرام هو الزمان الذی لا یسع فیه ملک مقرب ولا نبی مرسل وهذا اشارة
الی رفع الواسطه ولا نبی مرسل وهذا اشارة الی رفع الاناسه وهذا مقام فنا الفنا الذی
هو عین البقا جعلنا الله وایاکم من الفایزین به الواصلین الیه ثم ذکر ما یدل علی
لقائه ثم ذکر ما یدل علی الخوف الوازع عن المعاصی والرجا الباعث علی الطاعات
بقوله اعلموا ان الله شدید العقاب لمستحقیه وان الله غفور رحیم للکل وقدم الخوف
اذ ما یزع السلطان اکثر مما یزع القرآن ثم ذکر ما یدل علی انه لیس للانسان الا ما سعی
والاتزود وازره وزر اخری تعقلا علی الرسول الا البلاغ الا تبلیغ ما امر به وقد فرغ ما وجب
علیه وقامت علیکم الحجه ولزمتکم الطاعة والله یعلم ما تبدون وما تکتمون فلا یمکنکم ان تضمروه
خلاف ما تظهروه ثم اکد ما یدل علی الاجتناب من المحرمات والتناول من الطیبات بقوله
قل لا یستوی الخبیث والطیب والخبیث ضد الطیب فیکون ما نعافه او یابی عنه العقل
وینهی عنه الشرع خبیثا مطلقا وضده فی الاحوال کلها طیبا مطلقا وما بینهما طیب
وخبیث غیر مطلقین فکون الحلال والعمل الصالح والمقال الصادق داخلا فی الطیب
وضده فی الخبیث وقیل الخبث ما شغل عن الله والطیب ما یوصل الیه وهو نادر قلیل
کا

كما قال ولو اعجبك كثرة الخبث يقال اعجبني كذا اذا راقني ثم امر بالتقوى عز وان كان
ملذا موبقا بقوله فاتقوا الله يا اولى الالباب لعلكم تفلحون يا من خلص عقله من
الشوائب طلوص اللب عن القشر ولما امر بالاجتناب عن المناهي ومن جملتها
السوالات الكثيرة العزا لمافعه نهى عنها ايضا بقوله يا ايها الذين آمنوا لا تسئلوا عن
اشياء سبب نزولها هو ان الاول انهم كانوا يسئلون النبي امتحانا واستهزاء
وكان يخطب غضبان من كثرة سوالاتهم فقال في اثنايه لا تسئلوني عن شيء الا
اجبتكم عنه ما دمت في مقامي هذا فسأله رجل عن ابيه فقال حذافة وكان
مدعى لغيره وسأل عنه رجل فقال حذامه وكان يعرف بغيره الان انه لما نزلت
ولله على الناس حج البيت فقال سراقة بن مالك اني كل عام فاعرض عنه حتى
اعاد ثلث مرات فقال في الرابعة ويحك وما يومنك ان اقول نعم والله لو قلت
نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم ولو تركتم لكفرتم فاتركوني ما تركتم فانما هلك
من كان قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم بامر فخذوا منه
ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واصل اشياء عند سيبويه فعلاء فاستثقلوا
اجتماع همزتين في آخره فنقلوا احديهما التي هي لام الفعل الى اول ما فصار اشياء
على وزن لفعاء فلا ينصرف كفعلاء وعند الاخفش افعلا كاموناجمع مين بحذف
احدى الياءين وعند الكسائي افعال وانما لم تصرف لشبهه بحمراء والزمه الزجاج
ما سبا وعند الامام انه معدول عن شيا وقوله ان تبد لكم تسؤكم اي ان تظهر
لكم مسئولا بكم تسؤكم تغمكم كما في السائل عن ابيه وان تسالوا عنها حين ينزل القرآن
لا يمكن ان لا تبد لكم لان لدلك الزمان خاصية في اظهار الخفيات وكشف المهمات
والمعنى انه ليس كل وقت مما يجوز ان تسئل عن الغيبيات بل لها وقت خاص
عفا الله عنها عن سوالاتكم السالفة فلا تسئلوا بعد هذا وقيل فيه تقديم وتاخير
والمعنى لا تسئلوا عن اشياء عفا الله عنها بواسطة الاسلام وقوله والله غفور حليم
بيان لمعنى العفو اي والعفو الحليم يعفو ولا يواخذ بجريرة والحلم في الاصل ضبط

النفس عن هيجان الغضب بشرط ان لا سقم البتة لا في الحال ولا في المآل وان لا يظهر
تاذيه من المؤذي فان من لا سقم حالا ولكن عسى ان ينتقم مآلا فهو محمود ومن لا سقم
لكن يظهر التاذي فهو عفو وفي هان عظم حلمه قال ولو يواخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها
من دابة وقد روي ان ابرهيم راى رجلا مشغلا بالمعصية فقال اللهم اهلكه فهكذي
ثانيا وثالثا فاهلكه ودعى عليه رابع فقال الله قف يا ابرهيم لو اهلكنا على من عصى لما
بقي الا القليل لكن اذا عصى امهلناه وان تاب قبلناه وان اصر اخرنا عنه العذاب اذ
الاخذ عن ملكنا قبل الحليم من يستحق عصيان العصاه ويستغرطغيان الطغاه ثم اكد
النهي عن مثل تلك السوالات بقوله قد سالها قوم من قبلكم ضمير سالها راجع الى المسئلة
التي دل عليها لا تسالوا اي الاشياء فقال سالت درهما معنى ان الدرهم هو المسؤل
والمطلوب وعن درهم بمعنى سالت عن حال من احوالهم اصبحوا بها بسبب تلك
المسئلة كافرين كان بنو اسرائيل يسئلون انبياءهم عن اشياء فاذا امروا بها تركوها
فكفروا وهلكوا ولما نهى عن الاقتحام بالسوالات ذكر مسايل ليعلم انه ليس على التعليم بضيق
لكن لكل علم وقت بقوله ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام هذه
اسماء وضعها عمرو بن لحي لاصناف من النعم وفي الخبر انه من عزر بن اسمعيل ونصب
الاوثان وسيب السائبة كان اذا نتجت الناقة خمسة ابطن اخرها ذكر بحروا اذنها اي شقوها
وحرم ركوبها وما طرد داعي من ماء ولا عن مرعى واسمها بحيرة واتبعه اهل الجاهلية و
قيل كان الرجل يندر اذا قدمت من سفري او شفيت من مرضي فناقتي سائبة وحكمها
كحكم البحيرة وقيل السائبة ما كانوا يسيبونه من المال والعبيد والنعم للاصنام من
سيبت الشئ اذا اهملته وخليته والوصيلة خاصة من الشاة فانها اذا ولدت
اربعة ابطن ثم ولدت الخامس ذكرا اوانثى قيل وصلت اخاها فلم يذبحوا الذكر وجعلوه
لآلهتهم واذا نتجت من صلب الفحل عشرة ابطن قالوا قد حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل
عليه والمنع من ماء ولا مرعى ومعنى ما جعل ما شرع ذلك ولا امر ولكن ولدين كفروا
في هذه الصفة وغيرها يفترون على الله الكذب واكثر الجهل اعم الافعال وسلب

العلم

العام يستلزم سلب الخاص بطريق الاولى بيّن صيغة جمع مبالغة لست في قرنائها
كافي سلب العقل عنهم بقوله واكثرهم لا يعقلون والمراد بالعقل القوة التي بها يدرك
الانسان ويسمى بها تهيأ لحصول العلم واذا سلب الاستعداد للعلم فسلب العلم اولى
وقد عرفت ان العقل انما يسلب حيث يكفي في اثبات المدعى ادنى تامل كما ان له
ادنى بصيرة يعرف بالسهولة ان اعتاق الحيوانات لا فايدة لها بخلاف اعتاق
الانسان لان له شرفا وحرية على غيره وهو من بني نوع سيده متماثلان
بحسب الجوهر والحقيقة فتسلط احدهم على الآخر كما على وجه العبودية يعيد ولا تزر
ذمة الانسان بره بعبوده الحالي وانما مقتضية للحرية من جهة الغرض عاقة
حسن ومرضي دون اعتاق غيره لانه تعطيل لما خلق لا بلا فايدة ثم بيّن عدم
عقلهم بقوله واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول اى الى العلم والعمل
به قالوا حسبنا يكفينا ما وجدنا عليه آبائنا يعني يكفينا مرتبة التقليد التي هو عرض
محض العقل والاستدلال التي هو طريقة المستبصرين بنور الله بمعزل ثم بكتهم بقوله
اولو كان والواو للحال والهمزة للانكار لمعنى احسبهم ولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا
ولا يهتدون يعني على هذا التقدير لا يكفيهم ما وجدوا عليه آباءهم وهذا التقدير
محتمل يجب ان لا يكفيهم مطلقا لان العاقل الطالب لصوب معين اذا راى شخصا
ذهب الى صوب ولم يدر انه صوب مقصده ولا يستقر حتى فلا يتبعه لاحتمال انه ضلت
جهة المقصودة او مال الى مهلكة سيما اذا امكن ان يتعلم صوبه ويحصل وشده فان
تقليد الناقص كتشبث الغريق بالغريق وفيه نهي بليغ عن التقليد ثم بيّن غناه عن
العالمين وان لكل نفس ما كسبت بقوله يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم
من ضل اذا اهتديتم يعني عدم مضرة ضلال الغير انما يوجب وقد بشرط اهتداء
الشخص حتما فلو كان شخص لم يكن مهتديا يحذر ان تتبعه غيره فيكون له وزره ووزر
من عمل بهائم برهن على عدم ملكة المضرة بقوله الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم
تعملون واذا ابتاء المحسن باحسانه والمسيء باساءته فلابد وان يفرح المحسن

بعلم ويكره بيانه ليس نمشي ويحزن المسئ باساءته وبانه ليس له مرتبة اهل الاحسان
فلا يضره هذا ذاكر بلان كان شئ يعنيه فبالعكس ودونك وعندك استعملا بمعنى اسماء الافعال
فاذا قيل عليك زيدا معنى خذه فانه قد علاك اى اشرف عليك وعندك زيدا اى خذه وقد حضر
عندك ودونك اى خذه وقد قرب منك قيل الآية تدل على ترك الامر بالمعروف اجيب
بان تاركه مع القدرة لم يكن ممتثلا يافيضه وقيل انهى عنها فعال ائتمروا بالمعروف
وتناهوا عن المنكر حتى اذا مارايت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب
كل ذى راى برايه فعليك نفسك ودع امر العوام اى الزم نفسك واصلاحها ولا تنه
من اسماء الافعال جزم جوابه وهو لا يضركم وقرئ مرفوعا على الاستيناف وقرئ
لا يضركم بكسر الضاد وضمها من ضار يضير ويضور وعن ابن المبارك عليكم اهل دينكم
لا يضركم من ضل من الناس آخر كما قال قوا انفسكم واهلوا انفسكم نحسد يكون ادل
آية على وجوب الامر بالمعروف ولما امر بحفظ الدين امر بحفظ المال بقوله يا ايها
الذين آمنوا شهادة بينكم مبتدا اذا حضر احدكم الموت ظرف للشهادة حين
الوصية بدل منه اثنان خبر للمبتدا بمعنى ذوا شهادة ما بينكم اثنان او شهادة بينكم شهادة
اثنين وقيل اثنان فاعل بمعنى فيما فرض عليكم ان يشهد اثنان ذوا عدل منكم من اهل
دينكم او قرابتكم او اثنان آخران من غيركم من غير قرابتكم او غيركم ان انتم ضربتم فى
الارض بعنى لا يجوز ان شهد غير المسلم ويعتبر به الا فى السفر وفى السفر جائز بقول ابن
عباس وابن جبير وشريح وبقى محكما عند جمع وانه منسوخ عند قوم وعند الحسن
وجمهور الفقهاء المراد بغيركم اى الاجانب اذا الكافر لا يكون عدلا والمعنى ان
وقع الموت فى السفر ولم يكن معكم احد من عشيرتكم فاستشهدوا اجنبيين على
الوصية وجعل الاقارب اولى لانهم اعلم بالاحوال وبالاصلح فاصابتكم مصيبة
الموت اعتراض للشرط على الشرط والمراد بحضور الموت ومصيبته حضور
علاماته واصابته امارات تدل على انه خرج مسلم مع نصرانيين الى الشام للتجارة فمرض
المسلم وكتب تفصيل ما معه وطرحه الى متاعه ووصاهما ان يدفعا متاعه الى اهله

فمات

فمات فاخذا منه اناء من فضة وسلما الباقي اليهم فوجدوا التفصيل وطالبوهما بالاناء
فجحدا فرفعوا الى النبي فنزلت الآية فاستحلف النصرانيين بعد العصر عند المنبر ثم وجدوا
الاناء عندهما فحلف رجلان من ورثته انه اناء صاحبهما وان شهادتهما احق من
شهادتهما فدفع اليهم الاناء وتحبسونهما صفة لقوله او اخران من غيركم او من بعد
صلوة العصر وقيل الظهر وقيل عام وهل هي صلوة اهل الذمة تحسمان بالله ان ارتبتم اعتراض
بين القسم والمقسم عليه ومعناه نشتري به اي بهذا القسم او بتحريف شهادتنا او بالله
ثمنا شيأ ذا ثمن ولو كان المقسم له او المشهود له ذا قربى يعني انا لا نستبدل ولا نطلب
بواسطة القسم او بالشهادة عرضا من الدنيا بالله تعالى سواء كان المقسم له من الاقارب
اولا ولا نكتم اضافة شهادة الله بل نظهر الحق ولو على انفسنا او الوالدين واضاف الشهادة
الى الله لانه امر بحفظها ولانها كامانة لله ووديعة له ومنهم من وقف على شهادة ثم ابتدا
بقوله الله بالمد على حذف حرف القسم وتعويض حرف الاستفهام منه وروي بغير
مد اذ قد يحذف ذلك بلا عوض ويجوز ان يكون تحبسونهما استئناف كانه قيل
كيف نعمل ان ارتبنا فيهما فقيل تحبسونهما قيل ان اريد بهما الشاهدان فمنسوخ وان اريد
الوصيان فلا وعن علي تحلف الشاهد والوصي اذا ارتبتم انا اذا اي على تقدير الارتياب
منا وكتمان الشهادة من الاثمين فان عثر على انهما فان اطلع على ان الشاهدين استحقا
اثما فعلا ما اوجب لهما اثما فآخران فشاهدان آخران يقومان مقامهما حقا م
الاولين المذكورين ويكونان من اهل الميت الذين استحق
عليهم الاثم فان الخائنين قد استحق بسببهم الاثم والاوليان هما الاحقان بالشهادة لقرابتهما
الميت ومعرفتهما الحال وهو مرفوع على الاستئناف فكانه قيل ومن الآخران فقيل
هما الاوليان ويجوز ان يكون بدلا من آخران ومن ضمير يقومان وقرئ الاوّلين
والاوّلان بمعنى اعني او هما على الاجتناب وقرأ علي وابن عباس استحق على بناء الفاعل
بمعنى من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان بالشهادة او بالحلف فاذا قاما مقامهما
فيقسمان يحلفان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما اولى واصدق من شهادتهما

الاثنى المذكورين وما اعتدينا ما جاوز ما الحق في الدعوى والشهادة والحلف انا اذا
على تقدير الاعتداء من الظالمين قال عمر هذه الآية اعضل ما في هذه السورة ذلك
الذي تقدم من البيان ادنى اقرب ان يأتوا بالشهادة على وجهها من غير تحريف
وخيانة او يخافوا ان ترد ايمان على المدعين بعد ايمانهم ايمان المدعى عليهم كما في القصة
فيفتضحوا مع وجوب رد المال ثم امر بالخوف من الله والتقوى بقوله واتقوا الله
في المعاصي واسمعوا المواعظ والنصائح فان لم تتقوا ولم يسمع فنوقعوا بالله لا يهدي
القوم الفاسقين واعلم ان حكمها منسوخ عند اكثر الفقهاء بقوله فاشهدوا ذوي عدل
منكم وغير منسوخ عند بعض لم منهم من خصص قبول شهادة اهل الكتاب اذا كانت
وصية في السفر منهم من لم يخصص ثم شرع في بيان وجوب التقوى والسمع
بقوله يوم يجمع الله الرسل فيوم اما ظرف لا يهدي او بدل الاشتمال من اسمه تعالى والله
او منصوب باضمار اذكر فيقول الله للرسل ماذا اجبتم اي اجابة اجابتكم امكم حين
دعوتموهم الى الايمان والعمل الصالح فيكون ماذا منصوب انتصاب المصدر و
هذا سؤال تهديد وتوبيخ للمنكرين قالوا لا علم لنا قيل ما كانوا عالمين به بل يذهلون
عن الجواب لاشتغال كل نفسه فلا ذهب عنهم الروع اجابوا وقيل فيه تشكي
منهم واظهار لفظاعة امرهم كانكي احد على خاصة من خواص سلطان فاحضر في
حضرته والسلطان عالم بنكايته اياه فسأل عنه ما فعل بك فيقول لا اعلم انت
عالم به تفويضا للامر الى علم سلطانه واظهارا لفظاعة امره ويجوز ان يكون
السؤال عن احوال السرائر دون الظواهر او عن حالهم في الغيبة دون الحضور
ومما يؤكد هذا الوجه قوله انك انت علام الغيوب كانه قيل كان السؤال عن
مغيبات احوالهم وسرائر نياتهم فيكون المعنى لا علم لنا بحقيقة الحال فانك انت
عالم الغيب وانت المتفرد بعلمه ويجوز ان يكون المعنى لا علم لنا بخاتمة الامر التي
هي المعتد بها والمعتبر اياها فان قلت قوله يكون الرسول عليكم شهيدا وجئنا بك شهيدا
مولا شهيدا بناني لا علم لنا قلت يجوز ان يكون باعتبار حالين او وقتين او شرطين

او

او الشهاده باعتبار الظاهر وعدم العلم باعتبار المعنى والباطن او هذا سؤ
للعلم الى الله كاثره والعلام مبالغه العليم واطلاق العلام لا يجوز ويعلم فى ايراد
لفظ الماضى فى قالوا العلم ان هذا الامر لتحققه فى نفسه كانه وقع وفرغ منه كما فى
قوله اذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتى عليك وعلى والدتك وقرئ بنصب علام اى انك
انت الموصوف بجميع الكمالات من العلم وغيره فعدم الكلام ثم نصب علام على
الاختصاص او النداء اذ قال الله بدل من يوم يجمع والكلام فى خطاب
الرسل وجواب امهم والاخبار فى هذه الصورة احوال عيسى وذكر امه شرع ههنا
فى بيانه وتتم هذه السورة بذكر هذه الصورة اذ ايدتك بروح القدس بيان للنعمه
وتكلم الناس فى المهد حال من كاف الخطاب اذ التكلم فى المهد انما هو بامداد جبريل
الذى هو العقل الاول وعقل الكل عند قوم والعقل العاشر والفعال عند قوم
اذ ليس ذلك من شان طبيعة الانسان واما التكلم فى الكهل فعام لكن المراد به ههنا
ما يدل عليا ذاكرا للنبيه وكان ذاكرا فى المهد وعند دعوته التى هو فى زمان الكهولة
اعنى بعد ثلثين وقيل لاربعين حتى لا يرد عليه ان زمان الكهولة انما هو بعد خمس
وثلثين وعمره الى ثلثين من ثلث وثلثين فان الحليم التام الكامل بلغ فى ثلثين منزلة
عيسى فى لاربعين من انكسار سورة قوتيه الغضبيه والشهويه بحيث لا يبعد منه
عمل الشبان اذ الشباب شعبه من الجنون ومن عمل النعم مضمون واذ علمتك
الكتاب هو الشرعيات والحكمة هو العقليات والتوراة الخطابات والانجيل
الافاضات ومن عملها مضمونه واذ تخلق من الطين كهيئة الطير باذنى فتنفخ فيها
فتكون طيرا باذنى اذ كان هو روح الله واذ تنفخ روحه فى شئ باذنه تنفيل صوره
الجبروه وبرى الاكمه والابرص باذنى فلا مر بغيره ومن عملها واذ تخرج الموتى
باذنى من القبور وبجعلهم احياء ومن جملها واذ كففت بنى اسرائيل عنك يعنى اليهود
حين هموا بقتله واذ جئتهم بالبينات ظرف للكف ومع هذه المعجزات كلها نعال
الذين كفروا ان ما هذا الا سحر مبين واذ اوحيت الى الحواريين اى اذكر ذلك

ايضا وسق بغيره ان آمنوا بي ورسولي يعني عيسى وان بعضهم يظنون الوحي
قالوا امنا واشهد يا عيسى بانا مسلمون من المفسرين من قال انهم انبيآء اذ الوحي لا يكون
الا اليهم ومنهم من قال ليسوا بانبيآء والمراد بالوحي الالهام والالقآء في القلب بلا توسط
ملك كما قال واوحى ربك الى النحل وجميع هذه بيان النعمة التي لعيسى لكن لما كان الولد بعض
من الام وكانه مني من حيث اعتبار امتداد النور الالهي جعل نعمته نعمتها اذ قال الحواريون
يا عيسى بن مريم هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة من السماء هل كان ذلك في بدو
الامر وكانوا بعد ناقصين في الايمان لان من كان كاملا يعرف انه على كل شئ قدير و
لهذا قال عيسى اتقوا الله ان كنتم مومنين فلا تشكوا في قدرته ولا تحكموا عليه فيما تشتهون
وقيل ليسوا بناقصين ولكن استطاع هنا بمعنى اطاع اي هل يطيعك في هذا السوال
او هل يستجيب اذا سالته هذا ويحتمل ان يكون مرادهم باعتبار القبول من جانب المادة
لا من جانب القدرة فانه تعالى لو لم يقدر قبولا فيها ولم يقض بذلك لم يمكن وقوعه
والمعنى انه نقصان في القدرة بل بمعنى لم تقدر تعلقت بضده فيكون كالآفة في القدرة
وعند المعتزلة لما كانت افعال الله معللة بالاغراض رعاية الحكمة فحيث لا حكمة لا قدرة و
عند الاشاعرة انه موقوف على علمه به وقضائه فحيث لا قضآء لا فعل ويجوز ان يكونوا مومنين
به علم اليقين لكن يطلبون عين اليقين كما قال ابرهيم ارني كيف تحيي الموتى فلهذا قالوا
نريد ان ناكل منها وتطمئن قلوبنا والمائدة الخوان التي عليه الطعام من ماد يميد
اذا اعطى وامتاد فلان فلانا اذا طلب عطاءه فيكون فاعلا بمعنى مفعول كعيشة
راضية وقيل من ماد يميد اذا تحرك كانها تميد بما عليها ولما كانت الدعوة والنعمة حصول
الخير للمدعو وخيره لا يكون الا في الكمال والتكميل والكمال اما جسماني وانه بواسطة
الطعام اشار اليه بقوله ناكل منها وامار وحاني وذلك معرفة الله وطمانينة القلب به اشار
اليه بقوله وتطمئن قلوبنا ومعرفة الرسول وصدقه اشار اليه بقوله ونعلم ان قد صدقتنا
والتكميل لا يكون الا بان يعترف المكمل بمعجزة النبي ويشهد عليها اشار اليه بقوله
ونكون عليها من الشاهدين للغاسن الطالبين جمع في هذه الآية من فايدة

المايدة

المايده الامور الاربعة لنعلم ان فايدتها الكمال والتكمل فلما عرف عيسى بان لهم فيها هذه
الفايده قال عيسى بن مريم اللهم يا ربنا انزل علينا مائدة من السماء تكون لنا لاولنا
عيدًا العيد في اللغة كل حال يعاود الانسان اليها وخص في الشريعة بيوم الفطر والنحر
لان ذلك اليوم مجعول للسرور كما قال ايام اكل وشرب وبعال استعمل في كل يوم مسرة
قيل يتخذ اليوم الذي نزل فيه عيدًا وكان يوم الاحد فلهذا اتخذه النصارى عيدا و
يستوي في اتخاذه الاولون منهم وهم الحاضرون والآخرون وهم الغائبون او يكون
يوم سرور للحاضرين والغاسن اما للحاضرين فلحصول الفوايد الاربع واما للغاسن
فللافتخار بتلك المعجزة والاتساع للشاهدين او للمتقدمين الرسا وللابتهاج او في الدنيا
والعقبى او عيدًا باعتبار معرفة المبدأ وعيدًا باعتبار معرفة المعاد او لاول زماننا
الذي عز فيه قدرته ووحدانيته ولآخر زماننا الذي ننتقل فيه الى الدار الآخرة اذ كانا تعيشون
تموتون وكما تكون عيدا لكون آية منك على قدرتك وبنوتي ولان الانزال يجوز ان
يقع ولكن لا يصير رزقًا له فلا يحصل تمام الفوائد قال وارزق فانت تلك المائدة وانت خير
الرازقين فان قلت ليس غيره برازق في الحقيقة على ما قال وما من دابة في الارض الا
على الله رزقها وقد اثبت ههنا قلت ليس الرازق بالحقيقة الا هو لكن قد جعل لكل شيء
سببا وواسطة ولظهور الوسايط نسب الآثار اليها وانه في الحقيقة مجاز ولهذا
لما قيل لعقيم سل حاجتك من السماء واسلم قال لست لم يكن الا من الارض ومن فيها فافعل كذلك
ولما دعى الله عيسى قال الله اني منزلها عليكم فنزلت سفرة حمراء بين غمامتين غمامة
من فوقها وغمامة من تحتها وهم ينظرون اليها حتى سقطت بين ايديهم فبكى عيسى وقال
اللهم اجعلني من الشاكرين اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها مثلة وكان عليها خمسة
ارغفة على احدها زيتون وعلى الثاني عسل والثالث سمن والرابع جبن والخامس
قديد وفيها سمكة مشوية بلا فلوس وشوك عند رأسها ملح وعند ذنبها خل وحولها
من الوان البقول سوى الكراث قال شمعون يا روح الله امن طعام الدنيا ام من
طعام الآخرة قال شئ اخترعه الله بالقدرة الغالبة كل فقير اكل منها غنى وكل

مرض اكل منها شيئ ثم عصوا بعد ذلك فمسخ منهم ثلثة وثمانون خنازير وقردة كما قال تعز يكفر
بعد اى بعد نزلها فانى اعذبه عذابا لا اعذبه احدا من العالمين وعن مجاهد لم ينزل
مائدة وانما هذا مثل ضرب لمقترحى المعجزات وعن الحسن رحمه الله ما نزل ولو نزلت
لكان عيدا الى يوم القيمة وقيل سال علا ومعرفة يعود بهما الى المعاد وسماه مائدة لكون
العلم غذاء للارواح كما ان الطعام غذاء الاشباح ثم ذكر مخاطبة اخرى مع عيسى بقوله واذ
قال الله يا عيسى ابن مريم ونسبه فى كل موضع ذكره الى امه دفعا لتوهم انه ابن الله ا انت
قلت للناس اتخذونى وامى الهين والهمزة توبيخ لمن تقول عليه وتهديد لهم او اخبار
له بمقالة قومه لاجله قوله من دون الله يدل بدليل الخطاب على انه لو قال اتخذونى
وامى الهين مع الله لم يكن فى معرض التوبيخ لانا نقول هذا بيان لقبح مسلكهم وشناعة
مذهبهم على الزعم من اهل التحقيق من قال ليس فى الوجود الا الله وهذا هو المفهوم من
قول عيسى حيث قال سبحانك ما يكون لى ان اقول ما ليس لى بحق فان الرسول الصادق
ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى فاخبار الصادق صادق ولكن لكل لسان
ترجمان ولكل معنى بيان كما قال ان كنت قلته فقد علمته علمت ذلك القول بانى كيف
قلت واى شئ مرادى حا قلت فانه قال تارة انما ابونا الله الواحد وتارة اذهب الى
ابى وابيكم وتارة انا روحه وكلمته وتاره زالت ناسوتنى فى لاهوتيته ولكل منها بحيث
وسان لا يعرفه الا اهل الذوق والعيان كما قال الشبلى ما رايت غير الله فط والحلاج
حاشاى حاشاى حز اثبات اثنين وحز السواخ التوحيد لز سطمر اثار الخلق ح انوار
الخالق والمعرفة ان يحيى ادراك العارف فى وجدان المعروف ثم قال تعلم ما فى نفسى
ولا اعلم ما فى نفسك بيانا لاطلاع الحق على السراير واعترافا بعجز العبد عن الوقوف
على الضمائر ونفس الله ذاته وحقيقته فانه وان كان الاضافة تقتضى اثنين لكن ذلك
من حيث اللفظ لا من حيث المعنى يعنى ان لكل شئ اوصافا واحوالا فاذا قابل نفسه
وحقيقته فانما تعنى به ما هو منبع لتلك الاوصاف واصل لتلك الاحوال ثم ذكر ما يدل عليها
ان ما فى الضمائر من الغيوب ولا يعلم الغيب الا الله يقول انك انت علام الغيوب

ثم

ثم ذكر جواب الاستفهام مطابقة لقوله ما قلت لهم الا ما امرتني به قوله ان اعبدوا الله ربي وربكم عطف
بيان للهاء او ان موصولة او معنى ما قلت ما امرت حتى يستقيم تفسيره بان اعبدوا الله فالكلام من
الكشاف وقال لا يجوز ان يكون بدلا من الهاء والا بمعنى الموصول بلا عايد اقول المبدل لا يكون
مطروحا مطلقا بل كيف ما كان لا بد من النظر الى جانبه فمعنى العايد ولا معنى ما امرتني به اذ لا
يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا الله اقول انه جايز اذ المعنى ما قلت لهم الا هذا القول بدلالة
المعنى هذا اذا قدر جعل ان موصولة بالفعل اما على تقدير جعلها مفسرة فاما ان يكون مفسرة
لفعل القول واما لفعل الامر او كلاهما لا وجه لها اما فعل القول فمحكي بعده الكلام من غير لزوم
شيء منها حرف التفسير لان قول ما قلت الا ان اعبدوا الله يكون الا اعبدوا الله اقول هذا
ممنوع اذ التقدير ما قلت لهم قولا الا ان اعبدوا الله وهذا جايز واما فعل الامر فلا يسند
الى ضمير الله والله لان لقول لاعبدوا الله ربي وربكم اقول يكون عايدا بتقدير اسناده الى ضمير المتكلم ولكون
جاريا ولو قيل لزم منه ان لا حاجة الى التفسير كما في فلما ان جاء البشير ثم ذكر عن عيسى ما يدل عليه
انه ما سمع منهم ذلك القول بقوله وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم مدة حيوتي فلما توفيتني كنت انت
الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد الرقيب هو الذي يديم النظر الى الشيء لحفظه وجه حفظه
بحال رقبت الشيء اذا راعيته وحفظته ومراقبة العبد لنفسه هو ان يحفظها ويراعيها من اشغال
يمضره ومن الوساوس والهواجس قيل الرقيب هو المطلع على الضمايد الشاهد على السرايد
الحافظ من المهالك والشهيد مبالغة للشاهد وهو مأخوذ من الشهادة في مثل قوله عالم الغيب
والشهادة فانه اذا اعتبر قبل الخبر واذا اعتبر الشهادة قيل الشهيد والعليم يشملها ولانه
الخفي عليه مثقال ذرة فكون الكل بالنسبة اليه حاضرا فلا فرق في الحقيقة بين الشهيد
والعليم الا ان العلم قد يحصل من غير العيان دون الشهادة ويلزم هذا المعنى ليزقوا بفصل
الخطاب ويظهر الحق ويبطل الباطل قيل الشهيد الذي يؤدي الاسرار بمشاهدته واظهر الاقوال
بمطالعته وهذه الآية تدل على ان هذا الخطاب وقع بعد موته قيل بعد رفعه الى السماء
كما دل عليه لفظ اذ قال الله وقيل انه يوم القيمة بدليل قوله ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانك انت العزيز الحكيم وقوله قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم وقوله فانهم عبادك
سادسة الجزاء اي ان تعذبهم فلا يدفع احد عذابك لانهم عبادك ومن يملك دفع عذابك

هذا الكلام على الاعتراض بان الخطاب للنصارى الذين ماتوا قبل رفع عيسى عليه السلام
والجواب ان الخطاب للموجودين حينئذ وقد ذكر عيسى عليه السلام ايضا ان بعضهم
ارتدوا بعده وان بعضهم ماتوا على التوحيد

بسم الله الرحمن الرحيم

١٠١

لا اله الا الله محمد رسول الله

معرفة الكل ولا عاقبهم فليس الكل الا قطرة قاسمين وقبضة طين الا زب وهذا القدر كناسب
قول عتبة اذ لا طول لنا ان تعذبنا فانا لك محبت وان ترحمنا فانا لك محب فاجابه ربه بان يوم القيمة
ليس الا يوم يسفع الصدق والاخلاص وما عيره فلا ينفع كما قال معرفة العارفين قد طلعت علينا
واضحيات ملك العبارات ومانعنا الاركبات ركضنا جانبي خوف الليل يعني لم يطلع علينا
الله وفي الجنة اليوم عمل بلا ثواب وغدا ثواب بلا عمل والصادق من وافق ضميره قولي نفسه
الامارة بالحق وفعلها ما هو الحق ولسعة رحمته وشمول نعمته قال وبضده الكاذبون كذبهم
وامثالهم لعلم ان امثالها تحتمل العفو اما الصدق لا يحتمل الاحباط وقولي نعم بسفع بالرفع وبرضاه
معنى هذا اليوم يعم كذا وبالنصب اما ظرفا مسني ما ل الله ما قال في نعم يسفع الصادقين وامثالهم
بناء على ولبعضهم الظروف المضافة الى الجمل جر زبنا وكما في الفتح ثم من نعمهم يقول الهم رضا
تجلى من تحتها الانهار خالدين فيها ابدا وانع ما ذكر مضمون قوله رضي الله عنهم ورضوا عنه
كما قال ورضوان من الله اكبر ولذلك قال وذلك الفوز العظيم لان الرضا باب الله الاعظم
وانفع ما عني من الشيم الرضا فان الرضا باب الله واسع لان الرضا ابتهاج النفس بما
يصل الى الشخص والواردات متواصلة الى الشخص دائما فكون الابتهاج لازما ولانه لا يحصل
الا بصرف ارادة الشخص في ارادة الحق فيكون كل صادر وارد مطلع الى صدره وموارده
وهو الحق عز اسمه فيكون الشخص ناظرا اليه دائما فهو الجمال ومطالعا ولا شك انه باب اعظم
واوسع اليه والذين يفسرون الرضا بعدم الكراهية فانما عتبرون بعض لوازمه لا اصله
الذي هو السرور والابتهاج ومنكرو قول المحاسبي والرضا سكون القلب تحت مجاري الاحكام
ومن وصل الى مقام الرضا يقول كما قال الجنيد منذ ثلثين سنة حتى ما تمنى الله بما اردت فقال
ابو عثمان منذ اربعين سنة ما اقاسي الا في حال فكرهت وما تقلبت الى غيره وانا سخطت والرضا
عند جمع من الاحوال ومنهم المحاسبي وعند جمع من المقامات وشبه ان يكون نهاية المقامات
وبداية الاحوال فلا طرف الى الجنيد لما اوحى اليه ان رضائي في رضاك كما قيل ان كنت راضيا
عن الله فالله راض عنك ولو لا رضاه عن العبد لا يتصور رضا العبد عنه ثم ذكر ما يدل
على اسقنا الحق عن الخلق ورضاه بقوله ولله ملك السموات والارض وما بينهما وهو
على كل شيء قدير لم يقل ومن بينهن لان ما اعم من ان يكون ما سواه ليس له بالنسبة الى الله علم

مطلب

فائدة